

ملاحظة:

* ترتيب الصفحات يكون حسب الكتاب المطبوع في دار العلوم بيروت لبنان عام ١٤١٠ هـ.

* العناوين التي أضيفت جعلت ما بين (()).

* بحاجة إلى تفريغ مصادر الروايات.

الفقه

الجزء الثاني بعد المائة

الفقه
موسوعة استدلالية في الفقه الإسلامي

الجزء الثاني بعد المائة

آية الله العظمى
السيد محمد الحسيني الشيرازي
دام ظله

كتاب الدولة الإسلامية
الجزء الثاني

الطبعة الأولى

١٤١٠ هـ — ١٩٨٩ م

دار العلوم: طباعة. نشر. توزيع.

العنوان: حارة حريك، بئر العبد، مقابل البنك اللبناني الفرنسي

كتاب الدولة الإسلامية
الجزء الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف خلقه سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، واللعنة
الدائمة على أعدائهم إلى قيام يوم الدين.

((حاجات الإنسان الأولية))

(مسألة): الحاجات الأولية للإنسان هي: المأكل، والمشرب، والمسكن، والملبس، والزوج، والمركب، والعمل في قبال البطالة، والعلم، والصحة، والأمن، والحرية، والعدالة في قبال عدم وجود القضاء الصحيح الذي يلتجئ إليه الناس في حل مشاكلهم حلاً عادلاً، والمساواة في مورد التساوي، إذ الإنسان بحاجة إلى المساواة في القانون حتى لا يكون إنسان أنزل من إنسان آخر، بينما كلاهما في الإنسانية متساويان، سواء في العبادات، أو المعاملات، أو الأحكام، كالإرث والنكاح والطلاق والديات، والأمور السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والتربوية، وغيرها. وخلاف ذلك ما يشاهد في كثير من البلاد من ترجيح لغة على لغة، أو عنصر على عنصر، أو لون على لون، أو كون الإنسان من أهل جغرافيا خاصة على إنسان هو من أهل جغرافيا غير ذلك، أو ما أشبه ذلك. كما أن من الحاجات الأولية للإنسان تكافؤ الفرص، أي أن تكون الفرصة متاحة له في البقاء والنمو والتقدم، لا أن تكون فرصة التعليم أو الوصول إلى الحكم أو الثروة لبعض دون بعض، مثلاً الغني يتمكن من نيل الدراسة العليا دون الفقير، أو بعضهم يتمكن من الوصول إلى الحكم دون بعض، أو البعض يتمكن من السير للحصول على الثروة دون بعض.

نعم يصح خلاف التكافؤ في واحد الشرائط وفاقده، مثلاً يحق جعل القانون لاشتراط المنصب بالعلم والعدالة سواء كان الجاهل مثلاً بسبب نفسه أو بسبب غيره كالظالم المانع له عن الدراسة. أما في الأول: فواضح أن من سبب تأخر نفسه لا يحق له تمني مقام الذي

قدم نفسه بالعلم والفضيلة وما أشبه ذلك.

وأما الثاني: فالأن المتأخر وإن لم يكن تأخره بسبب نفسه، إلا أن احتياج المقام إلى المؤهلات الخاصة يقف دون فاقدها، فهل يصح أن يراجع غير الطبيب لشفاء المرض كما يراجع الطبيب، بحجة أن غير الطبيب إنما لم يصل إلى علم الطب بسبب ظالم منعه عن العلم، وكذلك الحال في الناقص كالأعمى لا يصلح لأن يكون كاتباً في مرافق الدولة، سواء أعمى نفسه عامداً أو أعماه غيره.

والحاصل: إن تكافؤ الفرص إنما هو في نطاق الشرائط التي تناسب المقام.

((تكافؤ الفرص والمساواة))

ولا يخفى أن تكافؤ الفرص عبارة عما يوجب التكميل أو التقدم، بينما المساواة أعم من ذلك. فالحاكم يلزم عليه أن يساوي بين عقوبة الأبيض والأسود إذا جنيا جناية مشابهة، بينما ليس ذلك من تكافؤ الفرص في شيء، فبينهما عموم من وجه. كما أن من الحاجات الأساسية للإنسان احترام المجتمع له، أما تهئية وسائل التقدم في مختلف الأبعاد فذلك من الحاجات الثانوية في قبال تلك الحاجات الأولية التي ذكرناها.

((حق غير المسلمين في الدولة الإسلامية))

وعلى أي حال، فكلا الأمرين من الحاجيات الأولية والحاجيات الثانوية مما يجب على الدولة الإسلامية القيام بها، سواء بالنسبة إلى المسلمين أو بالنسبة إلى غير المسلمين القاطنين في الدولة الإسلامية، بل لغير المسلم الحق على الدولة من جهة لزوم هدايته أيضاً بما لا يلزم مثله في المسلم، لفرض أنه هدي إلى الصراط المستقيم، فهذه بالنسبة إلى غير المسلم موجودة، وليست موجودة بالنسبة إلى المسلم.

وفي الحديث: «لكل كبد حراء أجر»^(١).

وقال (عليه الصلاة والسلام): «لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور

بزبورهم،

وبين أهل القرآن بقرآهم»^(١).

وقال (عليه السلام) بالنسبة إلى النصراني المتكفف: «ما أنصفتموه، استعملتموه حتى إذا كبر وعجز تركتموه»^(٢).

وقال (عليه السلام) في كتابه إلى مالك الأشر: «الناس صنفان إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق»^(٣). إلى غير ذلك، مما يدل على أن الدولة الإسلامية يجب عليها مراعاة غير المسلم، كما أنه يجب عليها مراعاة المسلم.

نعم ليس بين المسلم والكافر تساو من جهات، كما ليس بين العالم والجاهل، والعاقل وغير العاقل تساو من جهات، وقد ذكرنا في بعض المباحث السابقة أن ذلك ليس مأخذاً على الإسلام بعد كونه ديناً عقائدياً، بينما هو مأخذ في الدول العلمانية، حيث تقدم أهل الوطن على غيرهم فإنه تفريق بما ليس بفارق، بينما العقيدة تفريق مع فارق، إلى آخر ما ذكرناه هناك مما لا داعي إلى تكراره.

وإنما يجب على الدولة الإسلامية تهئية كل ذلك لمن يعيش تحت ظلها من مسلم أو غير مسلم، لأدلة إيجابية ولأدلة سلبية.

وكما يلزم على الدولة ذلك بحيث يحرم خلافه، كذلك يحرم على الأفراد والمنظمات وما أشبه الحيلولة دون تحصيل الإنسان تلك الأمور، ولا فرق بين الدولة والأفراد في حرمة المنع، وإنما الفرق بينهما في وجوب التهئية، مثل أن الأب يحرم عليه منع الولد عن الارتزاق ويجب عليه إعطاؤه الرزق، بينما الشخص الغريب يحرم عليه منع ذلك الولد عن الارتزاق ولا يجب عليه إعطاؤه الرزق.

فلا يقال: لا حاجة إلى قولكم: (يحرم على الدولة المنع، ويجب

. (١)

. (٢)

. (٣)

عليها الإيجاب)، فليس هناك حكمان، بل حكم واحد في طرفي الأمر. لأنه يقال: هناك أمران لا أمر واحد، أحدهما واجب، والآخر محرم، فالدولة يجب عليها تهئية الإمكان، كما يحرم عليها الوقوف لمن كان يسير بنفسه إلى الإمكانيات. وعلى أي حال، فالأدلة على ما ذكرناها من وجوب تهيتها وحرمة وقوفها دون سير الإنسان إلى الحاجات والكمالات كثيرة، نلمع إليها إلماعاً، أما التفصيل فهو خارج عن نطاق هذا الكتاب: مثل: «الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم»، فإنه نص في قبيل أخذ الدولة أمام حريات الناس، في غير المحرم من الأمور.

ومثل: دليل العسر والخرج والضرر، فإنه خلاف إرادة الله سبحانه للإنسان، قال سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ

الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(١).

ولا يخفى أن هناك ثلاثة أمور:

الأول: اليسر، كمن حاجاته بجد الرفاه.

والثاني: العسر، كمن حاجاته أقل من المحتاج إليه.

والثالث: التوسط بينهما، بحيث لا يكون يسر ولا عسر.

والله سبحانه لا يريد التوسط، بل إنما يريد اليسر فوق التوسط، بله أنه لا يريد العسر، ولعل الآية المباركة إلماع إلى ذينك الأمرين للتأكيد.

وقال سبحانه: ﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(٢)، ولعله إذا قوبل بالعسر يراد به النفسي، ويراد بالعسر

الجسدي، فمن يعسر عليه استعمال الماء لشدة البرد ساقط عنه الغسل إلى التيمم، لأن الله لا

(١) سورة البقرة: ١٨٥.

(٢) سورة الحج: ٧٨.

يريد به العسر، ومن يخجل من مضيفه أن يغتسل للجنابة خجلاً شديداً بحيث يقع في الحرج من ذلك، ساقط عنه الغسل إلى التيمم للحرج، وهذا حسب الصناعة، وإلا فالمسألة الفتوائية محلها كتاب الطهارة مثلاً. نعم إذا ذكر أحدهما شمل الآخر أيضاً، كالظرف والجار والمجرور على ما قالوا. وقال (صلى الله عليه وآله): «رفع عن أمي تسع» وعد من ذلك: ما استكرهوا عليه، وما اضطروا إليه وما أشبهه^(١).

ولروايات الحيازة، مثل: «من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهم أحق به»^(٢)، و«عادي الأرض لله وللرسول، ثم إنها لكم ميني أيها المسلمون»^(٣)، ومثل أدلة حرمة الغش والاحتكار والربا وما أشبه ذلك. كما أنه بالنسبة إلى العلم ذكر الفقهاء أنه بين واجب عيني وواجب كفائي بالنسبة إلى حاجات الإنسان وما يوجب تقدمه مما أباحه الشريعة، لا بالنسبة إلى العلوم المحرمة على ما ذكروا تفصيله في بابه.

((روايات الاحترام وحرمة الإهانة))

أما بالنسبة إلى وجوب الاحترام وعدم الإهانة، فالدليل عليه جملة كبيرة من الآيات والروايات نكتفي منها بالنماذج:

روى أبان بن تغلب، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «لما أسرى بالنبي (صلى الله عليه وآله) قال: يا رب ما حال المؤمن عندك، قال: يا محمد من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، وأنا أسرع إلى نصرته أوليائي»^(٤). وعن معلى قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن الله تبارك وتعالى يقول: من أهان لي ولياً فقد أَرصد لمحاربتي، وأنا أسرع شيء إلى نصرته أوليائي»^(٥).

وعن حسين بن زيد، عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، عن

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حديث المناهي، قال: «ومن استخف بفقير مسلم فقد استخف بحق الله، والله يستخف به يوم القيامة إلا أن يتوب»، قال: وقال (عليه السلام): «من أكرم فقيراً مسلماً لقي الله يوم القيامة وهو عنه راض، ألا ومن أكرم أخاه المسلم فإنما يكرم الله عز وجل»^(١).

وعن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من استذل مؤمناً أو حقره لفقره وقلة ذات يده شهره الله يوم القيامة»^(٢).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «لا تحقروا مؤمناً فقيراً، فإن من حقر مؤمناً أو استخف به حقره الله، ولم يزل ماقتاً له حتى يرجع عن محقرته أو يتوب»^(٣).

وعن اليماني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «ما من مؤمن يخذل أخاه وهو يقدر على نصرته إلا خذله الله في الدنيا والآخرة»^(٤).

وفي رواية أخرى، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، إنه قال في خطبة له: «ومن أهان فقيراً مسلماً من أجل فقره استخف به فقد استخف بالله ولم يزل في غضب الله عز وجل وسخطه حتى يرضيه، ومن أكرم فقيراً مسلماً لقيه الله يوم القيامة وهو يضحك إليه»^(٥)، ثم قال: «ومن بغى على فقير أو تناول عليه أو استحقره حشره الله يوم القيامة مثل الذره بصورة رجل حتى يدخل النار»^(٦).

وعن معلى، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «قال الله عز وجل: ليأذن بحرب مني من أذل عبدي المؤمن، وليأمن

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

(٥) أي يعطف عليه بالرحمة.

. (٦)

غضبي من أكرم عبدي المؤمن»^(١).

وفي رواية أخرى، عن الصادق (عليه السلام)، قال: «من حقر مؤمناً مسكيناً أو غير مسكين لم يزل الله عز وجل حاقراً له ماقتاً حتى يرجع عن محقرته إياه»^(٢).

وفي رواية عن فاطمة بنت علي بن موسى الرضا، عن أبيها الرضا، عن آبائه، عن علي (عليهم الصلاة والسلام)، قال: «لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً»^(٣).

وعن أبي هارون، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال لنفر عنده وأنا حاضر: «ما لكم تستخفون بنا»، قال: فقام إليه رجل من خراسان فقال: معاذ لوجه الله أن نستخف بك أو بشيء من أمرك، قال: «بلى إنك أحد من استخف بي»، فقال: معاذ لوجه الله أن أستخف بك، فقال له: «ويحك ألم تسمع فلاناً ونحن بقرب الجحفة وهو يقول لك: احملني قدر ميل فقد والله عييت، والله ما رفعت به رأساً، لقد استخففت به، ومن استخف بمؤمن فبنا استخف، وضيع حرمة الله عز وجل»^(٤).

وعن ابن بكير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «أبعد ما يكون العبد من الله أن يكون الرجل يؤاخي الرجل وهو يحفظ زلاته فيعييره بما يوماً ما»^(٥).

وعن إسحاق بن عمار، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه، لا تدموا المسلمين، ولا تتبعوا

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

عوراتهم، فإن من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في بيته»^(١).
وعن سيف، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «أدنى ما يخرج به الرجل من الإيمان أن يؤاخي الرجل الرجل على دينه، فيحصى عليه عثراته وزلاته ليعيره به يوماً ما»^(٢).
وعن ابن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من عير مؤمناً بذنب لم يمت حتى يركبه»^(٣).
وعن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أذاع فاحشة كان كمبتدئها، ومن عير مؤمناً بشيء لم يمت حتى يركبه»^(٤).
وفي رواية أخرى، عن الصادق (عليه السلام)، قال: «من أنب مؤمناً أنه الله عز وجل في الدنيا والآخرة»^(٥).
وعن منصور بن حازم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أذاع فاحشة كان كمبتدئها، ومن عير مسلماً بذنب لم يمت حتى يركبه»^(٦).
وعن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «قال الله عز وجل: ليأذن بحرب مني من آذى عبدي المؤمن، وليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن»^(٧).
وعن المفضل بن عمر، قال: أبو عبد الله (عليه السلام): «إذا كان يوم القيامة نادى مناد: أين المؤذون لأولياي، فيقوم قوم ليس على وجوههم لحم، ويقال: هولاء الذين آذوا المؤمنين، ونصبوا لهم،

· (١)

· (٢)

· (٣)

· (٤)

· (٥)

· (٦)

· (٧)

وعاندوهم، وعنفوهم في دينهم، ثم يؤمر بهم إلى جهنم»^(١).

وفي رواية أخرى، قال أبو عبد الله (عليه السلام): «كانوا والله الذين يقولون بقولهم ولكنهم حسبوا حقوقهم وأذاعوا عليهم سرهم»^(٢).

وعن مفضل بن عمر، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «من روى على مؤمن رواية يريد بها شينه وهدم مروءته ليسقط من أعين الناس أخرجه الله من ولايته إلى ولاية الشيطان، فلا يقبله الشيطان»^(٣).

وعن محمد بن فضيل، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام)، قال: قلت له: جعلت فداك إن بعض إخواني يبلغني عنه الشيء الذي أكرهه فأسأله عنه فينكر ذلك وقد أخبرني عنه قوم ثقات، فقال: «يا محمد كذب سمعك وبصرك عن أخيك، فإن شهدوا عندك قسامة، فقال لك قولاً فصدقه وكذبهم، ولا تذيعن عليه شيئاً تشينه به، فتهدم به مروءته، فتكون من الذين قال الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾»^(٤)^(٥).

وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حديث قال: «ومن سمع فاحشة فأفشأها كان كمن أتأها، ومن سمع خيراً فأفشأه كان كمن عمله»^(٦).

وعن منصور بن حازم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أذاع الفاحشة كان كمتديها، ومن غير مؤمناً بشيء لا يموت حتى يركبه»^(٧).

وعن الفيض بن المختار، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «لما نزلت المائدة على عيسى (عليه السلام) قال للحواريين: لا تأكلوا

. (١)

. (٢)

. (٣)

(٤) سورة النور: ١٩.

. (٥)

. (٦)

. (٧)

منها حتى آذن لكم، فأكل منها رجل منهم، فقال بعض الحواريين: يا روح الله أكل منها فلان، فقال له عيسى (عليه السلام): أكلت منها، فقال: لا، فقال الحواريون: بلى والله يا روح الله لقد أكل منها، فقال عيسى (عليه السلام): صدق أخاك وكذب بصرك»^(١).

وهذا للمبالغة في تصديق المؤمن في غير مثل مقام الشهادة وما أشبهه، كما ذكرناه في بعض مباحث (الفقه).

((روايات في حرمة الطعن واللعن))

وفي تحريم الطعن واللعن والتهمة وسوء الظن والإخافة، روي في الوسائل والمستدرک، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «ما شهد رجل على رجل بكفر قط إلا جاء به أحدهما، إن كان شهد على كافر صدق، وإن كان مؤمناً رجع الكفر عليه، فإياكم والطعن على المؤمنين»^(٢).

وروي أبو حمزة قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إذا قال الرجل لأخيه المؤمن: أف، خرج من ولايته، وإذا قال: أنت عدوي، كفر أحدهما، ولا يقبل الله من مؤمن عملاً وهو مضمّر على أخيه المؤمن سوءاً»^(٣). وعن مسعدة بن صدقة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن اللعنة إذا خرجت من صاحبها ترددت بينه وبين الذي يلعن، فإن وجدت مساعاً، وإلا رجعت إلى صاحبه، وكان أحقّ بها، فاحذروا أن تلعنوا مؤمناً فيحل بكم»^(٤).

وعن اليماني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا اتهم المؤمن أخاه ينمات الإيمان في قلبه كما ينمات الملح في الماء»^(٥).

وعن عمر بن يزيد، عن أبيه، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

السلام يقول: «من أهتم أخاه في دينه فلا حرمة بينهما، ومن عامل أخاه مثل ما عامل به الناس فهو بريء مما ينتحل»^(١).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) في كلام له: «ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك ما يغلبك منه، ولا تظن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً»^(٢).
وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من نظر إلى مؤمن نظرة ليخيفه بها أخافه الله عز وجل يوم لا ظل إلا ظله»^(٣).

وفي رواية أخرى، عن الصادق (عليه الصلاة والسلام)، قال: «من روع مؤمناً بسُلطان ليصيبه منه مكروه فلم يصبه فهو في النار، ومن روع مؤمناً بصيبة منه مكروه فأصابه فهو مع فرعون وآل فرعون في النار»^(٤).
وعن الطبرسي، عن الباقر (عليه السلام)، قال: «عليكم بتقوى الله، ولا يضمن أحدكم أمراً لأخيه لا يجبه لنفسه، فإنه ليس من عبد يضمن لأخيه أمراً لا يجبه لنفسه إلا جعل الله ذلك سبباً للنفاق في قلبه»^(٥).
وعن الفقه الرضوي، قال: وأروي: «لا يقبل الله عمل عبد وهو يضمن في قلبه على مؤمن سوءاً»^(٦).

وعن عبد العظيم، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: «يا عبد العظيم، أبلغ عني أوليائي وقل لهم: لا يجعلوا للشيطان على

-
- . (١)
 - . (٢)
 - . (٣)
 - . (٤)
 - . (٥)
 - . (٦)

أنفسهم سيلاً، ومرهم بالصدق في الحديث»، إلى أن قال: «وعرفهم أن الله قد غفر لمحسنهم وتجاوز عن مسيئهم إلا من أشرك بي، أو آذى ولياً من أوليائي، أو أضمر له سوءاً، فإن الله لا يغفر له حتى يرجع عنه، وإلا نزع روح الإيمان عن قلبه، وخرج عن ولايتي، ولم يكن له نصيب في ولايتنا، وأعوذ بالله من ذلك»^(١).

وعن القطب الراوندي، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «من طعن في مؤمن بشطر كلمة حرم الله عليه ريح الجنة، وأن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام»^(٢).

وعن ابن عباس، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، إنه قال: «من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه»^(٣).
وعن الصادق (عليه السلام)، إنه قال: «أبى الله أن يظن بالمؤمن إلا خيراً، وكسر عظم المؤمن ميتاً ككسره حياً»^(٤).

وعن عمر بن أبي المقدم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، فيما كتبه لولده الحسن (عليه السلام): «ولا يغلبن عليك سوء الظن، فإنه لا يدع بينك وبين صديقك صفحاً»^(٥).
وقال (عليه السلام): «لا يعدمك من شفيق سوء الظن»^(٦).

وعن علي (عليه الصلاة والسلام): «اطرحوا سوء الظن بينكم، فإن الله عز وجل نهي عن ذلك»^(٧).
وعن الصادق (عليه الصلاة والسلام)، إنه روي عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «أحسنوا ظنونكم بإخوانكم

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

تغتنموا بها صفاء القلب ونماء الطبع»^(١).

وعن جامع الأخبار، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من نظر إلى مؤمن نظرة يخيفه بها، أخافه الله يوم لا ظل إلا ظله، وحشره في صورة الذر بلحمه وجسمه وجميع أعضائه حتى يورده مورده»^(٢).

إلى غيرها من الروايات الكثيرة إيجابية وسلبية مما نحن بصدده من لزوم احترام الناس، وترك إهانتهم. والاحترام له شعب، كما أن الإهانة لها شعب، مما ذكرت في الكتب المعنية بهذا الشأن، كعشرة كتاب الوسائل، والمستدرک، والبحار، وكتب الأخلاق وغيرها، وقد جمعنا جملة منها في كتاب (الآداب والسنن) من (الفقه)، ويجمع كل ذلك في ما ورد في الروايات من أنه يلزم على المؤمن أن يحب للمؤمنين ما يحبه لنفسه، ويكره لهم ما يكرهه لنفسه.

وفي رواية أنه جاء أعرابي إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: يا رسول الله علمني عملاً أدخل به الجنة، فقال: «ما أحببت أن يأتيه الناس إليك فأته إليهم، وما كرهت أن يأتيه الناس إليك فلا تأته إليهم»^(٣).

وفي رواية عن الصادق (عليه الصلاة والسلام) قال: «أوحى الله إلى آدم أني سأجعل لك الكلام في أربع كلمات» إلى أن قال: «وأما التي بينك وبين الناس فترضى الناس ما ترضى لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك»^(٤).

وعن عمر بن أبي المقدام، عن أبي جعفر (عليه السلام)، عن أمير

(١) .

(٢) .

(٣) .

(٤) .

المؤمنين (عليه السلام) قال في وصيته للحسن (عليه السلام): «يا بني تفهّم وصيتي، واجعل نفسك ميزاناً فيما بينك وبين غيرك، وأحب لغيرك ما تحب لنفسك، وأكره له ما تكره لها، لا تظلم كما لا تحب أن تُظلم، وأحسن كما تحب أن يحسن إليك، واستقيح لنفسك ما تستقيحه من غيرك، وارض للناس ما ترضى لهم منك»^(١).

وعن علي (عليه الصلاة والسلام) أنه قال لشيخ شامي: «يا شيخ ارض للناس ما ترضى لنفسك، وآت للناس ما تحب أن يؤتى إليك»^(٢).

وعن لقمان، إنه قال لابنه في وصيته: «يا بني أحثك على ست خصال ليس منها خصلة لا يقربك إلى الله تعالى»، إلى أن قال: «والرابعة: تحب للناس ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك»^(٣).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «جاء أعرابي إلى النبي (صلى الله عليه وآله) وهو يريد بعض غزواته، فأخذ بعرز راحلته، فقال: يا رسول الله علمني شيئاً أدخل الجنة به، فقال: ما أحببت أن يأتيه الناس إليك فأتته إليهم، حل سبيل الراحلة»^(٤).

ومن المعلوم أن أمثال هذه الصفات بالنسبة إلى الحاكم وذمرته أولى وأحق، بل قد يكون واجباً بالنسبة إليهم دون سائر الناس، وقد قال علي (عليه الصلاة والسلام) كما في (نهج البلاغة) في عهده إلى الأشر: «أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصتك ومن أهلك، ومن لك فيه هوى من رعيتك، فإنك إن لا تفعل تظلم، ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عباده، ومن خاصمه الله أدحض حجته، وكان لله حرباً يترع ويتوب»^(٥).

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

((تحولات في العالم))

(مسأله): أخذ تحولات ثلاثة في العوالم الثلاثة: الغربي والشرقي والعالم الثالث بما فيه الدول الإسلامية.

((التحول في الغرب))

أما التحول في الغرب، فإن المادة أعجزت ذلك العالم، ولذا أخذوا يفكرون في الخلاص من تلك المادية، ولكن بشكل لا يضر دنياهم وسيادتهم واستقلالهم ورفاههم. هذا بالإضافة إلى أن عقلاءهم أخذوا يفكرون في النجاة من الاستعمار لسائر البلاد، ومن صنع السلاح بلا حساب، ومن الرأسمالية الخانقة داخلاً وخارجاً، ولذا يتطلبون البديل عن الرأسمالية بهذا الشكل السائد الآن، حتى إذا تحطمت فكرة الرأسمالية تحطم الاستعمار بكل ويلاته، فإن من المعلوم أن رد فعل الظلم في نفس الظالم شديد جداً. بالإضافة إلى أن عقلاءهم يفكرون في أن الاستعمار في الخارج لا بد وأن ينعكس في الداخل، لاستحالة أن يكون للإنسان روحان، روح استعمارية للخارج، وروح تعاطفية للداخل، فلا بد أن ينعكس الاستعمار إلى بلادهم ولو في الخط البعيد، فليس هناك أفضل من أن يتخلصوا من الاستعمار الخارجي حتى لا يبتلوا بالاستعمار الداخلي. يقولون: إن الاستبداد يحطم أعداءه أولاً، ثم تصل النوبة إلى الأصدقاء، وهذا صادق بالنسبة إلى الاستعمار أيضاً، لأنه نوع من الاستبداد.

((التحول في الشرق))

وأما التحول في الشرق، فلأنهم وجدوا أنفسهم بعد سبعين سنة في أبشع أنواع التخلف عن الغرب، ولذا أخذوا يفكرون في التخلص من الشيوعية التي لم تنتج إلا التخلف، فإن انحراف الأثر دليل على انحراف المؤثر. ولكن هم أيضاً يريدون تحولاً لا يضر سيادتهم ورفاههم وشوكتهم.

((التحول في العالم الثالث))

أما العالم الثالث، فإنهم لم يحصلوا من اتباع الغرب والشرق إلا الدمار والويلات، ونهب ثرواتهم وإذلالهم، وملئ سجونهم وقتلهم قتلاً جماعياً على طول الخط، مما لم يكن له في العالم القديم من مثيل، ولذا أخذوا يترنحون. وحيث سقطت فكرة المذهب الرأسمالي والشيوعي حيث يتبرأ منهما أصحابهما، فالعالم الثالث أخذ يفكر في الرجوع إلى مبادئه ومثله، وحيث إن الإسلام خير مبدأ وله خير قادة أخذ المسلمون يفكرون في الرجوع إلى الإسلام، لكن لا إسلام آل أمية وعباس وعثمان، وإنما إسلام الرسول (صلى الله عليه وآله) ومن تبعه، فإن إسلام أولئك لم ينتج إلا الكبت والحرمان والاستبداد واللعب بالأموال والدماء والنفوس والأعراض، بل والدين نفسه.

((الفقه العملي))

ونحن الآن بحاجة إلى الفقه العملي بعد كون الفقه نظرياً، أما عند السنة فلأن الحكام لم يكونوا يعملون بالفقه وإنما يسخرّون الفقه لمآربهم، ومثل هذا الفقه لا يتمكن من الإنقاذ، بل يتمكن من تبديل الاستبداد باستبداد آخر، فيكون إما كالمستجير من الرمضاء بالنار أو من الرمضاء إلى الرمضاء المشابه، فقد بقي الفكر عند السنة نظرياً ولم يتزل إلى ساحة العمل في الدولة.

وأما عند الشيعة فالأمر أصعب، فإن الشيعة غالباً كانوا مضطهدين، وقد حكم بلادهم أكثر من ألف سنة الحكام المذكورون إلا ما ندر، وكان ذلك موجباً لمزيد ضعف على ضعف، وفي فترة حكم الحكام الشيعة لم يكف نصيب الشيعة إلا أن الحاكم لم يكن يخالفهم من حيث العقيدة، وإن كان الحاكم على الأغلب يعمل حسب ما يراه أيضاً، ويملي عليه قضايا الحكم.

ولذا لم يصعد الفقه النظري عند كلتا الطائفتين إلى الفقه العملي، كما صعد في زمان

الرسول (صلى الله عليه وآله) ومن تبعه، ولذا كان الأمر بحاجة إلى استنباط فقه من الأدلة الأربعة يكون فقه الحاكم وفقه الأمة في حال واحد، مع الأخذ بعين الاعتبار مدى التطور الحاصل في العالم الحاضر بسبب الأنظمة المتقدمة والتكنولوجيا.

والحاصل: إن نهضة المسلمين بحاجة إلى تطبيقين في الفقه، تطبيق الفقه على الحاكم أيضاً، وتطبيقه على العصر، أو بعبارة أخرى تطبيق الحاكم نفسه والعصر نفسه على الفقه، بمعنى تطبيق الكليات الفقهية على الصغريات الخارجية حاكماً وأمةً، حتى تنسجم الأمة مع الحاكم ومع العصر، وبذلك يمكن نهضة إسلامية شاملة. ونظرة فاحصة إلى حكام بلاد الإسلام، سواء من ادعى منهم الإسلام أو لا، تُظهر للفاحص مدى عدم ارتباط الحاكم بالإسلام، فهم بين حكام من طراز حكام أمية وعباس وعثمان، أو من طراز حكام الشرق والغرب، أو المزيج من القسمين أو الأقسام.

((التكنولوجيا وصبغة الإسلام))

ثم إن التكنولوجيا المحتاج إليه الأمة في العصر الحاضر لم تتلون بلون الإسلام، إذ المسلمون بين من قبلها على اللون الغربي والشرقي، أو أعرض عنها جملة وتفصيلاً، أو انهزم أمامها خوفاً من التلوث بها، ولذا كانت العصرنة بحاجة إلى تلوينها بلون الإسلام، لا الاسم فقط، بل كما قال سبحانه: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾^(١). وإذا لاحظنا الأمور الأربعة، التحولات في العوالم الثلاث والاحتياج إلى الفقه العملي بعد وجود الفقه النظري وإيصاله إلى سقف الحاكم بعد أن كان خاصاً بالأمة، وتعديل الظاهرة في التكنولوجيا حسب نظرة الإسلام، كان لا بد أن يعمل المسلمون أمرين، لأجل إسعاد أنفسهم

(١) سورة البقرة: ١٣٨.

((الغرب وتغيير مناهجه))

الأول: إسعاف الغرب بتغيير مناهجه الاستعمارية المنبعثة من الرأسمالية المسلحة عن الإنسانية، حتى يصبح الغرب راجعاً إلى الإنسانية، قال سبحانه: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾^(١).

وقد ذكرنا شيئاً من الطريق إلى ذلك في كتاب (الصياغة)، وتغيير مفاهيم الغرب ليس بالصياح والتهريج والسباب والالتهام، كما ليس بأن نصدر إليهم الأفكار والفرضيات والآراء ونحن في بلادنا وهم في بلادهم، بل يلزم التعديل بتشكيل المؤتمرات المزيجة من الجانبين، الإسلاميين الواعين والغربيين المتطلبين، حتى يضع كل جانب نقاطه على حروفه، وفي جو مفعم بالحب وتحري الحقيقة، ينتهي المؤتمر إلى النتائج المرضية.

إنك إذا أردت هداية إنسان فليس عليك إلا أن تتعاون مع من تريد هدايته، ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنفَضْنَا مِنْ حَوْلِكَ﴾^(٢).

أما غير ذلك فإن الإسلام إذا أراد النفوذ على غير بلاده، احتاج الأمر إلى بحر من الهدوء والتوعدة والصبر والإقناع وتحري الحقيقة.

وليس الكلام الآن في أن يسلم الغربيون، بل في أن يشاهدوا الطريق السوي الذي ينجيهم من وخز الضمير واليأس عن طريقتهم في الحياة، ومن الواضح أنه إذا جعل هذا التغيير في الغرب يكون العالم الإسلامي قد حل نصف مشكلة تخلفه، إذ تخلف هذا العالم له سببان:

((أسباب تخلف بلاد المسلمين))

السبب الأول: الغرب، لأن الغرب لا يدع العالم الإسلامي أن ينهض.

والسبب الثاني: تخلف نفسه، كالإنسان الذي سقط في هوة وله من الضعف ما لا يسمح له بالنهوض، فإذا فرض أنه تمكن من النهوض

(١) سورة الحشر: ١٩.

(٢) سورة آل عمران: ١٥٩.

كان هناك من يكفحه حتى لا يتمكن من النهوض.

((إصلاح الأمة الإسلامية))

الأمر الثاني: الإصلاح في داخلنا نحن المسلمين، ف ﴿إِنَّ اللَّهَ﴾ سبحانه ﴿لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(١)، وإذا لم يغيروا ما بأنفسهم في جهة الصلاح يأتي الشرط الثاني من الآية المباركة، حيث قال سبحانه: ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ﴾^(٢).

إنه سبحانه لا يريد اعتباطاً السوء، بل أجرى سننه الكونية على أن من لا يصلح نفسه لا بد وأن ينتهي إلى السوء في دنياه وآخرته.

إن المفاهيم التي انطوت عليه نفوس كثير من المسلمين هي مفاهيم لا أخلاقية، من الكبر والغرور واتباع الجهل والأنانية وعدم التعاون، والتشتت والاستبداد، وتطلب المادة، واللذة العاجلة، وعدم التفكير، وعدم الإلتقان، وما أشبه ذلك، وهذه الصفات النفسية جرت على أعمالهم الخارجية مما سبب هذا التخلف المشين، وإذا لم تترك هذه الصفات المشينة مكانها إلى الصفات الجميلة الحيوية لا يكون أمر في صالحهم بأن ينقذهم من التخلف، ويبقى التخلف على ما كان، بل يزدادون تخلفاً.

وقد ذكرنا شطراً من القسمين من الصفات الحسنة والسيئة في كتاب (الآداب والسنن) من (الفقه)، حتى أن الإنسان لو نظر إلى ما ذكره المعصومون (صلوات الله عليهم أجمعين) من المحاسن وإلى حالة كثير من المسلمين لرأى البون الشاسع بينهما، وهيهات أن لا يجد الإنسان بحدود مفاهيمه الجارية على أعماله، فإن الله سبحانه جعل لكل شيء حداً، وجعل لمن تعدى ذلك الحد حداً، كما في الحديث^(٣)، والمراد بكل شيء في القضية الأولى أعمال الإنسان الجوانحية والجوارحية، فإنه وإن كان لكل شيء في عالم التكوين حد لا يتجاوزه، إلا أنه بقرنية (من تعدى) في القضية الثانية ما

(١) سورة الرعد: ١١.

(٢) سورة الرعد: ١١.

(٣) .

ذكرناه، فتصرفات كل من العين والأذن واللسان وسائر الجوارح لها حد، وذلك يشمل الأحكام الخمسة. مثلاً الربط بين الرجل والمرأة وهو عمل جارحي يحد تارة بالإيجاب وتارة بالمنع، وكل منهما إما مع المنع من النقيض أو بدون المنع مع الترجيح، مما يشكل الأحكام الأربعة، أما المباح فهو في حد خاص من الفعل أو الترك ملوناً بلون التخيير فله حد أيضاً.

ثم الحد قد يكون في كلا الطرفين، وقد يكون في أحدهما، مثلاً السارق تقطع أصابعه، والزاني يجلد مائة جلدة، فلا يجوز الزيادة على المائة ولا النقيصة عنها، كما لا يجوز قطع الأنامل، ولا القطع إلى الزند وهكذا. أما التزويج بالأربع فالحد في الزيادة لا في النقيصة، فيجوز للإنسان أن لا يتزوج، أما أن يتزوج فوق الأربع فليس بجائر له، وفي عكسه إطعام عشرة مساكين في حنث الحلف، فإن الزيادة جائزة أما النقيصة فليست بجائزة، وهكذا.

أما الجملة الثانية في الرواية، فلا بد وأن يراد بالحد فيها الآثار الدنيوية والأخروية، لا الحد المصطلح في كتاب الحدود، وذلك بقرنية (كل شيء) في الجملة الأولى.

مثلاً المباح الذي هو شرب الماء له حدان، لا يقلل منه إلى حد العطش، ولا يكثر منه إلى حد التملّي، ومن تعدى أحد الحدين قد يصل إلى الحرام فعليه عقوبة ومرض، وقد لا يصل إليه وذلك يوجب الابتعاد عن الفضيلة، بالإضافة إلى تأثيره في الصحة ونحوها.

وبذلك تبين شمول الحديث لكل من الأحكام الخمسة، كما يشمل التعدي لكل من الزيادة والنقيصة في الجملة، مما يصطلح عليه بالإفراط والتفريط أيضاً.

والحد في الجملة الثانية يشمل الآثار التكوينية والتشريعية.

نعم ربما يكون لشيء مرتبتان وحدان، مثلاً قال سبحانه: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾^(١)، فحد العطاء بين هذين الأمرين، لكن هذا في مرتبة العدل، ثم تأتي مرتبة الفضل، حيث قال سبحانه: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾^(٢). لا يقال: (لا تبسطها) يناقض (يؤثرون).

لأنه يقال: الجملتان في الآية الأولى عبارة أخرى عن التوسط وذلك مرتبة العدل، مثل: ﴿وجزاء سيئة سيئة﴾^(٣)، ثم يأتي بعده مرتبة الفضل بالإيثار في الآية الأولى، والعفو في الآية الثانية. وعلى أي حال، فاللازم على الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله تعالى، بل والتيار الإسلامي إذا أريد قيام الدولة الإسلامية وحفظها بحيث لا تسقط، الاهتمام بالأمر المذكورة، وإلا فلا تقوم دولة، وإذا قامت فرضاً تسقط بسرعة، بعد أن خلفت وراءها أبشع صورة للإسلام. هذا بالإضافة إلى أن رسالة الإسلام في تعديل العالم ولو نوعاً ما، لا تتحقق بدون المؤتمرات التي ذكرناها بالنسبة إلى تغيير مفاهيم الغرب، وإذا قامت دولة إسلامية صحيحة بإذن الله تعالى فسرعان ما يأخذ الغرب منها المناهج والبرامج، كما أخذت من المسلمين الأولين، فإن المثال الحسن خير محفز للأسوة.

(١) سورة الإسراء: ٢٩.

(٢) سورة الحشر: ٩.

(٣) سورة الشورى: ٤٠.

((الاقتصاد في الدولة الإسلامية))

(مسألة): نتكلم في هذا المبحث حول مواضيع اقتصادية تابعة للدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله تعالى، وإن كان بعض هذه المباحث ذكرناها في (فقه الاقتصاد) أو غيره:

((الجمارك))

الأول: مسألة الجمارك فهي محرمة في الشريعة الإسلامية نصاً وإجماعاً.

ولا يقال: الدولة إذا لم تضع الجمرک يوجب ذلك تدفق البضائع الأجنبية إلى البلاد، أو تدفق خروج البضائع من البلاد، وكلا الأمرين محذور لتعطل العمال والمعامل والمواد في الأول، وعدم توفر احتياجات الأمة في الثاني، وذلك لاختلاف المستوى الاقتصادي بين البلاد في بلاد العالم الحاضر غالباً، فإذا ارتفع المستوى في الخارج تدفقت بضائع الداخل إلى الخارج مما تبقى الأمة معطلة الحاجات، وإذا ارتفع المستوى في الداخل تدفقت بضائع الخارج إلى الداخل مما يوجب تعطل عمال الداخل ومواده ومعامله، وكلاهما ضرر شائن على الأمة.

ومثل ذلك يبرر به حكومات بلاد الإسلام في الحال الحاضر في جعل الحدود حول البلاد، هذا بالإضافة إلى أنه إذا لم تكن حدود على البلاد تدفقت الأيدي العاملة والعقول المفكرة إلى الخارج، فيما كان الخروج أكثر رفاهاً، وبذلك تفتقر البلاد الإسلامية، وفي عكسه تدفق الأيدي العاملة والعقول المفكرة من الخارج إلى الداخل، فيما كان بلاد الإسلام أكثر رفاهاً، وبذلك تكتظ البلاد بالناس مما يوجب أن يقعوا في ضيق وحرَج من كافة الجهات الصحية والأمنية والثقافية والمعيشية وغيرها.

((الجواب عن شبهة الجمارك))

والجواب: أما عن الجمرک، فنقول: هناك أمور أربعة:

الأول: فروق التجارة، مثلاً البضاعة في العراق بمائة، وفي الهند بخمسين، فالتاجر يأتي بالبضاعة من الهند إلى العراق بالربح.

الثاني: فروق التعب والصرف، فإن التاجر الذي يحمل البضاعة من إيطاليا إلى ليبيا مثلاً يصرف من ماله ووقته لأجل الحمل والنقل، ولذا إذا كانت البضاعة بعشرة في إيطاليا والمصارف لتعب التاجر وحمله خمسة أخذ التاجر في ليبيا خمسة عشر.

الثالث: ما يوجب تضرر بلاد الإسلام بالتصدير أو الاستيراد كما تقدم في السؤال.

والأمران الأولان من حق التاجر في تصديره أو استيراده، ولا حق للدولة في أخذ شيء منه، فإن «الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم».

أما الأمر الثالث وهو التضرر فذلك محتاج:

أولاً: إلى نظر شورى الفقهاء في الموضوع، أي أصل التضرر وقدره، وكذلك متوقف على نظر من تبع شورى الفقهاء من المتدين العارف كوزير الاقتصاد كيف ينطبق على موازين الفقه إن فوضه شورى الفقهاء.

وثانياً: إلى الحيلولة دون قدر الضرر، وبذلك القدر يمكن جعل الضريبة، وبهذا لا يدخل شيء في كيس الدولة إطلاقاً، كما لا يؤخذ من التاجر شيء من حقه إطلاقاً، حتى يكون مصداق الجمرک المحرم من ناحية كونها أخذاً من أموال الناس بالإثم، وإدخالاً في كيس الدولة بالإثم.

الرابع: الجمرک الذي يجتمع فيه الإثم، كما هو المتعارف في بلاد

الإسلام تبعاً لقوانين الغرب والشرق في الحال الحاضر.

والفرق بين الثالث والرابع أن في الثالث يلاحظ «لا ضرر» فهو المحور والمنطلق، بينما في الرابع يلاحظ ملئ كيس الدولة لأجل تضخيم جهاز الإدارات الكابطة تضخيماً من جهة الكم والكيف، فهو ضرر أخذه، وضرر صرفه، وضرر نتيجته، إذ يتضرر المأخوذ منه أولاً، وتتضرر الأمة، لأن الآخذين يكونون عالة على المجتمع حيث إن الآخذين يتحولون من قطاع الإنتاج إلى قطاع الاستهلاك ثانياً، وتتضرر الأمة ثالثاً، لأن الموظفين الذين يتوسعون على حساب الأمة بسبب ارتزاقهم بالضرائب الجمركية ونحوها يكونون آلة لأجل كبت الأمة، فإن الموظف الزائد على قدر الضرورة ليس له شأن إلا كبت حريات الأمة.

فإذا فرض أن الدولة الإسلامية خافت على اقتصاد الأمة يلزم أن تجعل المعيار عدم الضرر، فإلى حد عدم الضرر تسمح بالاستيراد والتصدير، والزائد على ذلك مما يكون ضرراً تقف دون الضرر، مثلاً البلاد بحاجة إلى ألف طن من البضاعات الفلانية، والزائد يوجب الضرر، والتجار يريدون استيراد ألفي طن، فتصبح الاستيراد إلى ألف طن بدون أي شيء من الجمرك، أما الزائد فتجعل عليه قدر الضرر حتى يحول الضريبة دون الاستيراد.

وحيث يرى التاجر حينئذ أن لا فائدة مع هذا الضرر، وإذا أخذت الدولة هذا القدر — على فرض استيراد التجار الألف الثاني — يلزم عليها صرف المأخوذ على من تضرر من العمال الذين تضرروا بسبب هذا الاستيراد، ومن المواد الموجودة داخل البلاد التي تترلت لكثرة العرض بسبب استيراد أولئك التجار، ومن المعامل التي توقفت عن العمل، لوضوح أن المعمل لا بد وأن يربح إلى غير ذلك.

وحيث إنا نرى

اضطراب الاقتصاد في كل العالم ارتفاعاً وانخفاضاً، فاللازم أن تكون هناك فرع في وزارة التجارة الخارجية المرتبط بهيئة دائمة، كهيئة البورصة تلاحظ ساعات البضائع في قيمها، حتى لا تأخذ الدولة أكثر من قدر الضرر، ولا تترك قدر الضرر، حيث في الأخذ الزائد ضرر المأخوذ منهم، وفي عدم الأخذ بقدر الحق ضرر على العمال الذين تضرروا والمعامل وأصحاب المواد.

((الجواب على شبهة الحدود المصطنعة))

أما مسألة الحدود، فقد أجبنا عنها في بعض المباحث بأنها يمكن أن تكون بلاد الإسلام قبل قيام الدولة الواحدة الإسلامية حالها حال المحافظات في قطر واحد، فكما أن المحافظين مختلفون ومع ذلك لا حدود بينها، فكذلك الأقطار الإسلامية.

وخوف التضرر بانفضاض الناس من الداخل إلى الخارج أو بالعكس يمكن علاجه بعد فرض ضرورة الحد من حريات الناس في هذه الجهة من باب الأهم والمهم، وإلا فكل إنسان له الحق في أن يسكن أي بلد شاء، بأن تعين الدولة التي على رأسها شورى المراجع كماً خاصاً في البلد للخارج أو بالعكس، فإذا وصل العدد إلى المذكور جعل الحد لعدم وصول عدد أزيد، أو خروج عدد أزيد يوجب الضرر.

ومن المعلوم أن الناس وقد رأوا أن مراجع التقليد الذين في الحكم وفروا لهم الحريات الإسلامية وكانوا معهم كما كان الرسول (صلى الله عليه وآله) مع الناس لا بد وأن ينصاعوا للأوامر تلقائياً، كما نشاهد المسلمين الآن ينصاعون لأوامر الإسلام، حتى المكلفة كالصلاة والصيام والحج والخمس وما أشبه ذلك.

وبذلك لا حاجة إلى الحدود وما يتبعها من الجواز وغيره من عشرات الكاببات لحرية الأمة، والتي كلها على خلاف موازين الإسلام.

لا يقال: هب أن الأمر يكون على ذلك بالنسبة إلى بلد الإسلام، لكن سائر البلاد التي لها نظم الجوازات والحدود مما يتعارف الآن، لا تستعد لقبول ما تفعله البلاد الإسلامية، فإذا أراد ساكن بلاد الإسلام الخروج منها إلى بلادهم لا تقبله تلك الدول بدون الجواز ومراسم الجمارك والحدود وما أشبهه.

فإنه يقال: الأمر سهل، يمكن أن يجعل في بعض أنحاء بلاد الإسلام إدارة لأجل تزويد من يريد الخروج بورقة عادية تقع مقبولة من ناحية غير بلاد الإسلام، فبمجرد هذه الورقة تسمح تلك البلاد بوصول المسافر إليها من بلاد الإسلام.

كما أن الجمرک في بلادهم حسب المعاهدة بين بلد الإسلام وبلد غير الإسلام يكون شيئاً خفيفاً، إما حسب قانون «لا ضرر» على ما تقدم، وإما أكثر من ذلك لكنه أقل من الجمرک المقرر في الحال الحاضر.

لكن هنا لا بد من إعطاء الزائد عن «لا ضرر» نفس المسافر، لأنه يقضي حاجته بهذا السفر، فليس على غيره هذا الضرر، ولا احتمال لإعطاء بيت المال له، بخلاف ما سبق الإلماع إليه من معاهدة بلد الإسلام مع بلد غير الإسلام في إعطاء كل طرف دية المقتول حسب مكانته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ونحوها، كما هو متعارف في بعض قوانين البلاد الإسلامية في الحال الحاضر، حيث إن الاحتمالات وإن كان دخول وخروج الزائد إذا قتلوا واحداً منا أو قتلنا واحداً منهم إلى كيس ذوي المقتول، ومن كيس القاتل مطلقاً، أو من كيس بيت المال وإلى كيس بيت المال مطلقاً، أو التفصيل بين الدخول وإلى كيس ذوي المقتول، والخروج فمن كيس بيت المال، إلا أن الأقرب من

الكل الاحتمال الأوسط، إذ الإسلام قرر قدر الدية دخولاً وخروجاً، فمعاهدة الدولة الإسلامية أكثر دخولاً أو خروجاً يصرف من وإلى كيس المعاهد، لا القاتل وذوي المقتول.

((الربا))

الثاني: الربا، ومن المعلوم أن البنوك في كل العالم اليوم ربوية، والربا من أسوأ ما ابتلي به البشر، وقد جعله القرآن الحكيم حرباً مع الله ورسوله، قال سبحانه: ﴿فَأَذِّنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(١). وقد جعل في قبالة المضاربة والقرض.

فاللزام على الدولة الإسلامية اجتناب جذور هذا الأمر المنحرف اقتصادياً، وتبديله إلى ذينك الأمرين، فمن يعطي المال للبنك إما يعطيه قرضاً ولا شيء له، وإما يعطيه مضاربة فله بالنسبة من الأرباح.

واللزام أن يكون قدر المال وتجاراات البنك وأرباحه تحت إشراف هيئة إدارة منتخبة من قبل الناس، وينشر كل مرحلة مرحلة من مراحل التجارة والربح والضرر على المساهمين في العطاء، حتى يكون الأمر جلياً عند المساهمين وعند غيرهم.

وكذلك من يأخذ من البنك، إما يأخذ قرضاً لحاجاته من تعمير دار لسكناه أو زواج ولده أو علاج بعض أقربائه أو ما أشبه ذلك، وإما يأخذ قرضاً للتجارة ويكون البنك شريكه في الربح بالنسبة، مع كون الآخذ ثقة أو بضمان ثقة حسب الموازين العرفية في الاستيثاق.

كما أن من الضروري على الدولة الإسلامية تشجيع صناديق قرض الحسنة، والصندوق له الحق أن يأخذ من الناس بقدر مصارفه من إيجار المحل وأجرة العمل ومصارف الأوراق والماء والكهرباء وما أشبه ذلك، وميزانه أنه لو وضع في الصندوق أول السنة مليوناً من الدنانير، يكون فيه في آخر السنة مليون فقط، أما إذا زيد عليه كان ذلك الزائد رباً.

وينظم الصندوق أمره حتى يعرف كم

(١) سورة البقرة: ٢٧٩.

يحتاج من المصارف وكم يأتيه من النقود، حتى يتبين كم يحتاج من الأخذ لمصارفه، هل لكل ألف دينار ربع دينار، أو ما أشبه ذلك.

لا يقال: حتى إذا لم يأخذ البنك شيئاً يتوفر له في آخر السنة بسببه شيء، فهناك أمران:

((إشكالان وجوابان))

الأول: إذا أخذ لكل ألف دينار ربع دينار مثلاً، فمن أين أن مصارف كل ألف دينار، مع وضوح أنه يختلف المصارف لزيادة صرف الوقت في ألف دون ألفين، مثلاً مصرف الماء والكهرباء والإيجار ونحوها في إعطاء ألفي دينار ربع دينار، ومصرفها في إعطاء ألف دينار ربع دينار أيضاً، لتساوي الوقت في كليهما، فيكون البنك أخذ زائداً من صاحب الألفين لفرض أنه نصف دينار، وهذا يوجب الربا في القدر الزائد، وإن فرض أنه لم يبق في آخر السنة للبنك شيء.

الثاني: إذا أخذ المال المضاربي فإنه لا يعلم البنك كم ربح كلاً، إذ ليس مالاً واحداً يعلم أنه صرفه في تجارة كذا، بل أموال متعددة، فلعل مال زيد الذي أعطاه مائة اتجر به في السكر فربحه عشرة، ومال عمرو الذي أعطاه مائة أيضاً اتجر به في الشاي الذي كان ربحه ستة، فكيف يعطي البنك كلاً منهما أربعة، لفرض أنه يأخذ النصف ويعطي النصف حسب اشتراطه في عقد المضاربة.

والجواب عن الأول: إن مثل ذلك لا يسمى رباً، بعد عدم رؤية العرف له، والمواضيع تؤخذ من العرف وليس بالدقة العقلية، ويؤيده عدم كونه (فساد المال) الذي ورد في النص أنه العلة في حرمة الربا.

وعن الثاني: إنه نوع عقد عقلائي، وإن فرض عدم تسميته بالمضاربة، وقد

ذكرنا في (الفقه) أن ﴿أوفوا بالعقود﴾^(١) تشمل المعاملات الحديثة، أو يقال: إنه مضاربة عرفية فيشملها أدلة المضاربة.

نعم ليست من النوع الذي هناك عامل واحد وصاحب مال واحد فقط، أو الدقي الذي يلاحظ فيه أن كل مال كيف أتجر به حتى يختلف العطاء لأصحاب الأموال، فيعطي صاحب العشرة خمسة، وصاحب الستة ثلاثة، ولا يضر ذلك بصدق المضاربة، كما لا يضر بصدقها الاشتراك في طرف العامل حيث العامل في المقام جماعة البنك لا فرد واحد، كما كان المؤلف في المضاربات سابقاً، وكذلك لا يضر بصدقها كون العامل هيئة متبدلة لا فرد ثابت، لفرض أن البنك يتبدل فيه الهيئة المشرفة بالانتخابات كل عام مرة مثلاً.

ومنه يعلم عدم ضرر ربح إحدى التجارتين كالسكر مثلاً كل ستة عشر، وعدم ربح الأخرى كالشاي شيئاً أصلاً، بل أو ضررها كما إذا صارت مائة الشاي تسعين، أما السكر فربح ستة وعشرين، أو فرض أن كل مائة الشاي ذهب خسارة لحرق أو غرق أو سيل أو ما أشبه وربح السكر على مائة وستة عشر.

((الضرائب))

الثالث: الضرائب المالية التي اعتادت الدول أخذها، سواء سميت بالإسلامية أو بغير الإسلامية. فإن الضريبة في الإسلام منحصرة بالخمس والزكاة والجزية والخراج، وهذه تكفي لإدارة شؤون الدولة الإسلامية في غير الحالات الاستثنائية فرضاً، ولو فرضت حالة استثنائية كالحرب فالجهاد بالمال واجب، كما في جملة من الآيات والروايات، ولا خصوصية للحروب الدفاعية حتى يتوهم أن الضريبة الخامسة خاصة بالحروب الدفاعية، وذلك لإطلاق أدلة بذل المال في الجهاد الشامل لكل أقسام الجهاد.

وجه التوهم أن دفاع الإنسان عن ماله وعرضه

(١) سورة المائدة: ١.

ودمه واجب فيما إذا كان المال كثيراً، لا ما إذا أراد سارق مثلاً أن يأخذ من مال إنسان رطلاً من الخنطة أو عشرة فلوس مثلاً، فإذا توقف الدفاع على المال وجب بذله، وكذلك حال دفاع الإنسان عن عرض أو نفس أو المال الكثير لإنسان آخر، لإطلاق أدلة رفع المنكر ودفعه، فإذا أراد جائر قتل عمرو وأمكن زيد دفعه ببذله مالاً وجب عليه بذل ذلك المال.

نعم مقتضى الجمع بين الأدلة أنه يأخذه من مال عمرو، جمعاً بين دليلي رفع المنكر و«لا ضرر» زيد. لا يقال: لا ضرر زيد معارض بلا ضرر عمرو، فكيف يأخذ من ماله، مع أن قاعدة التعارض في مثل المقام التساقط.

لأنه يقال: الضرر متوجه إلى عمرو، فلماذا يتحملة زيد، فهو مثل تعارض دليل لا ضرر صاحب الخنطة والمضطر في أكل الخمصة، وهل يقال بأنهما يتساقطان فلا شيء على المضطر.

وإنما قلنا: لا يتوهم، إذ في الدفاع يجتمع دليلان في بذل المال، دليل الجهاد المطلق حيث دل على وجوب إعطاء المال للجهاد الشامل لكل أقسام الجهاد الثلاثة، ودليل رفع المنكر ودفعه، بل يمكن أن يقال في الجهاد الابتدائي أيضاً هناك دليلان، دليل الجهاد المطلق، ودليل وجوب الدعوة إلى الله سبحانه وإنقاذ المستضعفين.

قال سبحانه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ﴾^(١).

وقال سبحانه: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾^(٢)، إلى غير ذلك.

(١) سورة النحل: ١٢٥.

(٢) سورة النساء: ٧٥.

ثم فرض وجوب إعطاء المال لأجل الجهاد وهو شيء جديد غير الأموال الأربعة، إنما هو في صورة عدم وجود المال الكافي في بيت المال، وإلا لم تصل النوبة إلى الضريبة الخاصة أيضاً.
وعلى أي حال، فالأموال الأربعة كافية لإدارة شئون الدولة الإسلامية، وفي جملة من الروايات النص على الكفاية:

فعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: «إن الله عز وجل فرض للفقراء في أموال الأغنياء ما يسعهم، ولو علم أن ذلك لا يسعهم لزد، إنهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عز وجل، ولكن أتوا من منع من منعهم حقهم لا مما فرض الله لهم، ولو أن الناس أدوا حقوقهم لكانوا عائشين بخير»^(١).
ومن المعلوم أن (الفقراء) من باب المثال مالا لسبيل الله، الذي يشمل الجهاد أيضاً، يكفيه ما وضع الله في أموال الأغنياء.

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله عز وجل فرض الزكاة كما فرض الصلاة، ولو أن رجلاً حمل الزكاة فأعطها علانية لم يكن عليه في ذلك عيب، وذلك إن الله عز وجل فرض للفقراء في أموال الأغنياء ما يكتفون به، ولو علم أن الذي وضعه لا يكفيهم لزداهم، وإنما يؤتى الفقراء في ما أتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة»^(٢).

وعن معتب مولى الصادق (عليه السلام)، قال: قال الصادق (عليه السلام): «إنما وضعت الزكاة اختباراً للأغنياء، ومعونة للفقراء، ولو أن الناس أدوا زكاة أموالهم ما بقي مسلم فقيراً محتاجاً، ولا استغنى بما فرض الله له، وإن الناس ما افتقروا ولا احتاجوا ولا جاعوا ولا عروا إلا بذنوب الأغنياء، وتحقيق على الله أن يمنع رحمته من

(١) .

(٢) .

منع حق الله في ماله، وأقسم بالذي خلق الخلق وبسط الرزق أنه ما ضاع مال في بر ولا بحر إلا بترك الزكاة، وما صيد صيد في بر ولا بحر إلا بترك التسبيح في ذلك اليوم، وأقرب الناس إلى الله تعالى أسخاهم كفاً، وأسحى الناس من أدى زكاة ماله، ولم ييخل على المؤمنين بما افترض الله لهم في ماله»^(١).

وعن محمد بن سنان، عن الرضا (عليه الصلاة والسلام)، إنه كتب إليه في جواب مسأله:

«إن علة الزكاة من أجل قوت الفقراء، وتحصين أموال الأغنياء، لأن الله عز وجل كلف أهل الصحة القيام بشأن أهل الزمانة والبلوى، كما قال الله تعالى: ﴿لَتَبْلُوَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾^(٢)، في أموالكم إخراج الزكاة، وفي أنفسكم توطين الأنفس على الصبر، مع ما في ذلك من أداء شكر نعم الله عز وجل، والطمع في الزيادة والرافة والرحمة لأهل الضعف، والعطف على أهل المسكنة، والحث لهم على المواساة، وتقوية الفقراء، والمعونة لهم على أهل الدين، وهو موعظة لهم وعبرة ليستدلوا على فقر الآخرة لهم، وما لهم من الحث في ذلك على الشكر لله تعالى لما حولهم وأعطاهم، والدعاء والتضرع والخوف من أن يصيروا مثلهم»^(٣).

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، إنه قال: «إن الله عز وجل فرض على أغنياء الناس في أموالهم قدر الذي يسع فقراءهم، فإن ضاع الفقير أو أجهد أو عرى فيما يمنع الغني، وإن الله محاسب الأغنياء في ذلك يوم القيامة ومعذبهم به عذاباً أليماً»^(٤).

وعن جعفر بن محمد (عليهما السلام)، إنه قال: «إن الله فرض للفقراء في أموال الأغنياء ما يكتفون به، فلو علم

أن الذي فرض

(١) .

(٢) سورة آل عمران: ١٨٦ .

(٣) .

(٤) .

عليهم لا يكفيهم لزادهم، وإنما يؤتى الفقراء فيما أتوا من منع من يمنعهم حقوقهم لا من الفريضة لهم»^(١).
وفي (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) إنه قال: «إن الله سبحانه فرض في أموال الأغنياء أقوات الفقراء، فما جاع فقير إلا بما منع غني والله تعالى جده سائلهم عن ذلك»^(٢).

وعن الرضوي (عليه السلام): «اعلم أن الله تبارك وتعالى فرض على الأغنياء الزكاة بقدر مقدور وحساب محسوب، فجعل عدد الأغنياء مائة وخمسة وتسعين، والفقراء خمسة، وقسم الزكاة على هذا الحساب، وجعل على كل مائتين خمسة حقاً للضعفاء وتحسيناً لأموالهم، ولا عذر لصاحب المال في ترك إخراجها، وقد قرنها الله بالصلاة»^(٣).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه قال في حديث: «إن الله عز وجل نظر في أموال الأغنياء ونظر في الفقراء، فجعل في أموال الأغنياء ما يكتفي به الفقراء، ولو لم يكفهم لزادهم»^(٤).
ولا يخفى أن المراد بهذه الروايات الأعم من الفقراء، إذ لو لم يكن أريد الأعم لقال الراوي للإمام (عليه السلام) هولاء الفقراء، فأين المصالح الأخر، مثل: العاملين والمؤلفة وسبيل الله وغيرها.

هذا بالإضافة إلى روايات تدل على أنه ليس في غير التسعة زكاة، فقد روى الصدوق في الهداية، إنه سئل الصادق (عليه السلام) عن الزكاة على كم أشياء، فقال: «على الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والإبل، والبقر، والغنم، والذهب، والفضة، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما سوى ذلك»، فقال له

(١) .

(٢) .

(٣) .

(٤) .

السائل: فإن عندنا حيوياً مثل الأرز والسمسم وأشباه ذلك، فقال الصادق (عليه السلام): «أقول لك إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) عفا عما سوى ذلك فتسألني»^(١).

وفي رواية أبي سعيد القماط، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، إنه سُئل عن الزكاة، فقال: «وضع رسول الله (صلى الله عليه وآله): الزكاة على تسعة، وعفا عما سوى ذلك، الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والذهب، والفضة، والبقر، والغنم، والإبل»، فقال السائل: والذرة، فغضب (عليه السلام) ثم قال: «كان والله على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) السماسم والذرة والدخن وجميع ذلك»، فقال: إنهم يقولون إنه لم يكن ذلك على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وإنما وضع على تسعة مما لم يكن بحضرته غير ذلك، فغضب (عليه السلام) وقال: «كذبوا، فهل يكون العفو إلا عن شيء قد كان، ولا والله ما أعرف شيئاً عليه الزكاة غير هذا، ﴿فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر﴾^(٢)»^(٣).

وعن الفضلاء، عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام)، قالوا: «فرض الله عز وجل الزكاة مع الصلاة في الأموال، وسنها رسول الله (صلى الله عليه وآله) في تسعة أشياء، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما سواهن، في الذهب، والفضة، والإبل، والبقر، والغنم، والحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما سوى ذلك»^(٤).

وعن الحضرمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «وضع

(١) .

(٢) سورة الكهف: ٢٩ .

(٣) .

(٤) .

رسول الله (صلى الله وآله وسلم) الزكاة على تسعة أشياء: الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والذهب، والفضة، والإبل، والبقر، والغنم، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما سوى ذلك»^(١).

وعن علي بن مهزيار، قال: قرأت في كتاب عبد الله بن محمد إلى أبي الحسن (عليه السلام): جعلت فداك روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: «وضع رسول الله (صلى الله عليه وآله) الزكاة على تسعة أشياء: الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والذهب، والفضة، والغنم، والبقر، والإبل، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما سوى ذلك»، فقال له القائل: عندنا شيء كثير يكون بأضعاف ذلك، فقال: وما هو، فقال له: الأرز، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): «أقول لك أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وضع الزكاة على تسعة أشياء، وعفا عما سوى ذلك وتقول: عندنا أرز، وعندنا ذرة، وقد كانت الذرة على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله)»، فوقع (عليه السلام): «كذلك هو» الحديث^(٢).

وعن زرارة، عن أحدهما (عليهما السلام)، قال: «الزكاة على تسعة أشياء: على الذهب، والفضة، والحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والإبل، والبقر، والغنم، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما سوى ذلك»^(٣).

وعن زرارة، قال: «في تسعة أشياء، وليس في غيرها شيء: في الذهب، والفضة، والحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والإبل، والبقر، والغنم السائمة وهي الراعية، وليس في شيء من الحيوان غير هذا الثلاثة الأصناف شيء» الحديث^(٤).

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

وعن الحسن بن شهاب، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «وضع رسول الله (صلى الله عليه وآله) الزكاة على تسعة أشياء، وعفا عما سوى ذلك، على: الذهب، والفضة، والحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والإبل، والبقر، والغنم»^(١).

وعن عبيد الله بن علي الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألت عن الزكاة، فقال: «الزكاة على تسعة أشياء: على الذهب، والفضة، والحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والإبل، والبقر، والغنم، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما سوى ذلك»^(٢).

وعن محمد بن جعفر الطيار، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام)، عما تجب فيه الزكاة، فقال: «في تسعة أشياء: الذهب، والفضة، والحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والإبل، والبقر، والغنم، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما سوى ذلك»، فقلت: أصلحك الله فإن عندنا حباً كثيراً، قال: فقال: «وما هو»، قلت: الأرز، قال: «نعم ما أكثره»، فقلت: أفیه الزكاة، فزبرني، ثم قال: «أقول لك إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) عفا عما سوى ذلك، وتقول: إن عندنا حباً كثيراً أفیه الزكاة»^(٣).

وعن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «وضع رسول الله (صلى الله عليه وآله) الزكاة على تسعة أشياء، وعفا عما سوى ذلك، عن الفضة، والذهب، والحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والإبل، والبقر، والغنم»، فقال له الطيار وأنا حاضر: إن عندنا حباً كثيراً يقال له: الأرز، فقال

. (١)

. (٢)

. (٣)

له أبو عبد الله (عليه السلام): وعندنا حب كثير، قال: فعلية شيء، قال: «لا، قد أعلمتك أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) عفا عما سوى ذلك»^(١).

وعن محمد بن الطيار، عن أبي عبد الله (عليه السلام): «إن الزكاة إنما تجب جميعها في تسعة أشياء خصها رسول الله (صلى الله عليه وآله) بفريضتها فيها، وهي: الذهب والفضة، والحنطة والشعير والتمر والزبيب، والإبل والبقر والغنم، وعفا رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما سوى ذلك»^(٢).

وعن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليهما السلام)، قال: سألته عن الصدقة في ما هي، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «في تسعة: الحنطة والشعير والتمر والزبيب، والذهب والفضة، والإبل والبقر والغنم، وعفا عما سوى ذلك»^(٣).

لا يقال: السنة لا يعترفون بالخمس في المكاسب، وفرضكم أنكم تدعون إلى الدولة الإسلامية الشاملة لكلتا الطائفتين.

لأنه يقال:

أولاً: السنة لا يعترفون بخمس المكاسب، وروايتهم بذلك متظافرة وإليك جملة منها:

ففي وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لبني عبد القيس الذين قالوا له: إنا لا نستطيع أن نأتيك في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به

. (١)

. (٢)

. (٣)

الجنة، وسألوه عن الأشربة، إلى أن قال: «فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع، أمرهم: بالإيمان بالله وحده، قال: أتدرون ما الإيمان بالله وحده، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس»^(١). الحديث.

ومن راجع التاريخ رأى أن عبد القيس كانوا قبيلة ضعيفة حتى لا يتجرؤون على الخروج من بلادهم إلا في الشهر الحرام، حيث لا يكون هناك قتال، ولم يكن لهم قتال إطلاقاً حتى يراد بالخمسة خمس غنائم الحرب، بالإضافة إلى أن الخمس إنما يكون تحت اختيار القائد أو الأمير وهو المسؤول عنه، فيأخذ منه الخمس ويرسله ويقسم الباقي على الأفراد، وليس للخمسة ارتباط بالأفراد، وإنما الخمس المرتبط بالأفراد هو خمس المكاسب ونحوها، ويؤيده سياق ذلك مع الصلاة والزكاة والصيام.

ومثله في الدلالة بالتقريب المتقدم ما كتبه (صلى الله عليه وآله) لعمر بن حزم حينما أرسله إلى اليمن، حيث كتب إليه كتاباً جاء فيه: وأمره أن يأخذ من المغنم خمس الله^(٢).

وكتب (صلى الله عليه وآله) لبني عبد كلال اليمانيين مع عمرو بن حزم يشكرهم على امتثالهم ما أمرهم به ويقول: فقد رجع رسولكم وأعطيتم من الغنائم خمس الله عز وجل^(٣).

أقول: وليس في التاريخ ما يدل على أنه وقع حرب، ولو وقعت حرب لذكرته التواريخ، فالظاهر أنه خمس المكاسب ونحوها.

كما أنه (صلى الله عليه وآله) كتب لقبيلتي سعد من

. (١)

. (٢)

. (٣)

قضاة وجذام، إلى أن قال (صلى الله عليه وآله): وأمرهم أن يدفعوا الصدقة والخمس إلى رسوله أبي وعنيسة أو من أرسلاه.

مع وضوح أن هذه القبيلة قد أسلمت جديداً ولم تخض حرباً بعد، ليكون المراد خمس المغنم الحربية، بل المغنم التي هي معناه اللغوي، فإن الغنيمة كل فائدة كما ذكره اللغويون.

وقد ذكر بعض العلماء في سيرته (صلى الله عليه وآله) أنه قد أوجب (صلى الله عليه وآله) الخمس في ستة عشر رسالة أخرى، بل أكثر منه إلى القبائل ورؤسائها، وهي قبيلة بكاء، وقبيلة بني زهير، وحدثس، ولحم، وبني جديس، ولإسبديين، وبني معاوية، وبني حرقة، وبني قيل، وبني قيس، وبني جرمز، ولأجناده وقومه، وقيس وقومه، ولمالك بن أحمر، ولصفي بن عامر شيخ بني ثعلبة والفجيع ومن تبعه، ونهشل بن مالك رئيس بني عامر، ولجهينة بن زيد، وفي رسالة لليمن، وملك حمير، وملك عمان^(١).

وثانياً: إنهم يقولون الزكاة في كثير من الأشياء، ففي (الفقه على المذاهب الخمسة):

اختلفوا فيما تجب فيه الزكاة، من الزرع والثمار (بعد أن ذكر التسعة المتقدمة) قال الحنفية: تجب الزكاة في كل ما أخرجته الأرض من الثمار والزرع، إلا الحطب والحشيش والقصب الفارسي، وقال المالكية والشافعية: تجب الزكاة في كل ما يدخر للمؤنة، كالحنطة والشعير والتمر والزبيب، وقال الحنابلة: تجب في كل ما يكال ويدخر من الثمار والزرع، ثم قال: وزكاة التجارة واجبة عند الأربعة، ومستحبة عند الإمامية، وتخرج الزكاة من قيمة السلع التي يتجر بها، ومقدار المخرج عشر الربع أي واحد من أربعين.

(١) .

وفي كتابه فقه الزكاة المجلد الأول: (إن المستغلات وهي: الأموال النامية في عصرنا كالعمارات التي تعد للكراء والاستغلال، والمصانع التي تعد للإنتاج، والسيارات والطائرات والسفن التي تنقل الركاب والبضائع والأمتعة وغير ذلك من رؤوس الأموال الثابتة أو شبه الثابتة، بعبارة أدق رؤوس الأموال المغلة النامية غير المتداولة التي تدر دخلاً وفيراً على أصحابها، فقد قال جمع بوجوب الزكاة فيها، فيقررون وجوبها في الأشياء المذكورة من مصانع وعمارات ونحوها، وهذا هو رأي بعض المالكية والحنابلة، ورأي الهادوية من الزيدوية، كما هو رأي بعض العلماء المعاصرين أمثال أساتذتنا الأجلاء الزهرة، وخلاف، وعبد الرحمن حسن، كما سنبين ذلك في المبحث القادم وهذا التوسع هو الذي أُرجمه).

وعلى أي، فلا يخرج الأمر عن الضرائب الأربع، ولو فرض عدم كفاية الضرائب الأربع كانت الدولة مكلفة بالابتجار ونحوها، حتى لا تتصرف في أموال الناس النافي لسلطنة الناس على أموالهم، ولما دل على حرمة الغصب، فعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) قال: «الحجر المغصوب في الدار رهن على خراجها»^(١).

قال أبو الحسن (عليه الصلاة والسلام) في ذكر ما يختص بالإمام (عليه السلام): «وله صوافي الملوك ما كان في أيديهم على غير وجه الغصب، لأن الغصب كله مردود»^(٢).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله): «من غصب شبراً من أرض طوقه الله من سبع أرضين إلى يوم القيامة»^(٣).
وعن الغوالي، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «من

(١) .

(٢) .

(٣) .

أخذ أرضاً بغير حقها كلف أن يحمل ترابها إلى المحشر»^(١).

وعنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «من أخذ شبراً من الأرض بغير حقه طوق به يوم القيامة من سبع أرضين»^(٢).

وفي حديث: «إن فوقها المغتصب أعطي العوض منها»^(٣).

وفي رواية عن أمير المؤمنين (عليه السلام) إنه قال في حديث: «لا يجوز أكل مال المسلم بغير طيب نفسه منه»^(٤).

وفي رواية عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «لا يأخذن أحدكم متاع أخيه جاداً ولا لاعباً، من أخذ عصاً أخيه فليردها»^(٥).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من اتخذ من الأرض شبراً بغير حق خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين»^(٦).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «أربعة يزيد عذاب أهل النار، رجل مات وفي عنقه أموال، فيكون في تابوت من حجر»^(٧).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من اقتطع مال مؤمن غصباً بغير حقه، لم يزل الله معرضاً عنه ماقتاً لأعماله التي يعملها من البر والخير لا يثبتها في حسناته حتى يتوب ويرد المال الذي أخذه إلى صاحبه»^(٨).

وعن حسين بن زيد، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله)، في حديث المناهي قال: «من خان

(١) .

(٢) مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٠٥ ب ٧٨ ح ١٣٦٤١.

(٣) .

(٤) .

(٥) .

(٦) .

(٧) .

(٨) .

جاره شيراً من الأرض جعله الله طوقاً في عنقه من تخوم الأرض السابعة حتى يلقي الله يوم القيامة مطوقاً إلا أن يتوب ويرجع»^(١).

وفي حديث عن صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه) قال: «لا يجل لأحد أن يتصرف في مال غيره بغير إذنه»^(٢).

وعن أبي عبد الله، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام): «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) خطب يوم النحر بمعى في حجة الوداع، وهو على ناقه عضباء، فقال: أيها الناس إني خشيت أن لا ألقاكم بعد موقفي هذا، بعد عامي هذا، فاسمعوا ما أقول لكم فانتفعوا به، ثم قال: أي يوم أعظم حرمة، قالوا: هذا اليوم يا رسول الله، قال: فأبي الشهور أعظم حرمة، قالوا: هذا الشهر يا رسول الله، قال: فأبي بلد أعظم حرمة، قالوا: هذا البلد يا رسول الله، قال: فإن حرمة أموالكم عليكم وحرمة دمائكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، إلى أن تلقوا ربكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا هل بلغت، قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد»^(٣).

وفي حديث عن أبي عبد الله (عليه السلام) إنه قال: «فمن نال من رجل شيئاً من عرض أو مال وجب عليه الاستحلال من ذلك، وأن يتنصل من كل ما كان منه إليه، وإن كان قد مات فليتنصل من المال إلى ورثته، وليتب إلى الله مما أتى إليه حتى يطلع عليه عز وجل بالندم والتوبة والتنصل»، ثم قال (عليه السلام): «ولست آخذ بتأييد الوعيد في أموال الناس، ولكني أرى أن أؤدي إليهم إن كانت قائمة في يدي من اغتصبها، ويتنصل إليهم

· (١)

· (٢)

· (٣)

منها، وإن فوتها المغتصب أعطى العوض منها، وإن لم يعرف أهلها تصدق بها عنهم على الفقراء والمساكين، وتاب إلى الله عز وجل مما فعل»^(١).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «لا يحلن أحدكم ماشية أحد إلا بإذنه، يجب أحدكم أن يؤتى مشربته فتكسر خزانته فينقل طعامه، فإنما تخزن لهم ضرور مواشيهم، فلا يحلن أحدكم ماشية أحد إلا بإذنه»^(٢).
وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام»، إلى أن قال: «لا يحل دم امرئ مسلم ولا ماله إلا بطيب نفسه»^(٣).

هذا بالإضافة إلى النصوص الخاصة في أبواب متفرقة، مثل: آيات وروايات أكل أموال اليتامى.
قال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾^(٤).
وروى سماعة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «أوعد الله تعالى في أكل مال اليتيم عقوبتين، إحداهما عقوبة الآخرة النار، وأما عقوبة الدنيا فقولته عز وجل: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾^(٥) الآية، يعني ليخش إن أخلفه في ذريته كما صنع هؤلاء اليتامى»^(٦).
وعن الرضوي: أروي عن العالم (عليه السلام) أنه قال: «من أكل مال اليتيم درهماً واحداً ظلماً من غير حق يخلده الله في النار»^(٧).

وروي: «إن أكل مال اليتيم من الكبائر التي وعد الله عليها النار، فإن الله عز وجل من قائل يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى

. (١)

. (٢)

. (٣)

(٤) سورة النساء: ١٠.

(٥) سورة النساء: ٩.

. (٦)

. (٧)

ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١﴾ (٢).

إلى غيرها من الروايات الموجودة في أبوابها المتفرقة، مما لا داعي إلى ذكر جميعها.

هذا بالإضافة إلى أنه لا تحتاج الدولة إلى مد يدها إلى أموال الناس، فإنه بالإضافة إلى ما تقدم يضاف عليها ما اكتشف في العصر الحاضر من المعادن وغيرها، كاستخراج الملح من ماء البحر، إلى غير ذلك.

وإلى إمكان جمع الدولة التبرعات، والناس يعطونها إذا كانت الدولة منهم على الشروط الشرعية وباختيارهم، كما كان الرسول (صلى الله عليه وآله) يجمع التبرعات الاختيارية في حروبه أو نحوها، مثل إعطائها للفقراء وغيرهم.

وإلى أن جملة من الأمور تتمكن الدولة من استرباح المال بسببها، كالبريد والقطار والمطار وما أشبه ذلك، ولا نقصد بذلك حصر الدولة لها في نفسها، بل الدولة تدخل أيضاً في هذه الميادين، وإلا فقد ذكرنا في بعض الكتب

المعنية بهذا الشأن أن كل الأعمال يجب أن تكون حرة في الدولة الإسلامية باستثناء المحرمات، فإذا أراد فرد أو جماعة فتح مطار أو قطار أو معهد أو بريد أو مستشفى أو ما أشبه ذلك لم يحق للدولة معارضته أو معارضتهم.

نعم للدولة الإشراف على المؤسسات الخاصة، حتى لا توجب تلف أموال الناس إذا لم يكن للفرد أو الجماعة المذكورين الكفاءة، وعدم الإجحاف بالناس، لأنه حرام حسب أدلته الواردة فيه.

وعلى أي حال، فلا تصل النوبة إلى الضرائب المتداولة في البلاد في الحال الحاضر إطلاقاً.

(١) سورة النساء: ١٠.

(٢).

لا يقال: هب أن الدولة تكتفي بالضرائب الأربع لإدارة شؤون نفسها، فإن من الواضح عدم كفاية الضرائب الأربع لتقديم الأمة إلى الأمام.

فإنه يقال: إذا تركت الدولة الناس وشأنهم حسب حرياتهم الممنوحة لهم من الله سبحانه وتعالى قدمت الأمة نفسها بنفسها، بفتح المعاهد والمستشفيات والمعامل والمصانع وصنع الشوارع والبيوت وغيرها، بل ترك الأمة لمزاولة هذه الأمور في نفسها ترفع الثقل عن كاهل الدولة، حتى لا تحتاج إلى مزيد من عملها فتتصرف إلى إدارة الأمة إدارةً كاملة بدون نقص أو تلكؤ.

((الضرائب وأسبابها))

وعلى أي حال، فإن الدول الحديثة إنما احتاجت إلى الضرائب الخارجة عن الأمور الأربعة:

((جهل الحكام))

أولاً: لجهلها، فزادت الدوائر حسب الجهل لا حسب إرادة الواقع، فقد كانت في مصر إبان كونها إسلامية ونفوسها عشرة ملايين، عشرة آلاف موظف، كما سجلها التاريخ، بينما ترى الآن ونفوس مصر خمسين مليوناً، فيها ما يقارب مليوني موظف، بينما اللازم حسب ذلك الإحصاء أن يكون موظفوها خمسين ألفاً فقط، فكم فرق بين الأمرين.

وليس المقصود تصحيح عشرة آلاف أو خمسين ألفاً، لأن ذلك مما يحتاج إلى الخبراء حتى يرون أن الدولة إذا كانت مشرفة فقط، كما هي شأنها، كم تحتاج من الموظفين، مثلاً إنا نرى في زمان علي (عليه الصلاة والسلام) كان قاض واحد هو شريح، ولعل نفوس أهل الكوفة فوق ستة ملايين، لأن البلد كان من جانب كربلاء فقط خمسة فراسخ، كما ذكره المؤرخون، ومن الطبيعي أنه إذا كان مسجد الكوفة وسطاً، كما ذكره المؤرخون أيضاً، يكون طول الكوفة

عشرة فراسخ، نعم عرضها لم يكن بذلك المقدار، لأن طرف النجف كان يباباً، بدليل دفن الإمام (عليه الصلاة والسلام) خارج الكوفة، وطرفه الآخر كان نهر الفرات وإن لم يستبعد أن يكون الطرف الثاني من النهر أيضاً عامراً، وهذا غير مستبعد حيث إن وسعة بلاد الإسلام ومركزية الكوفة لانتقال أهالي عاصمة كسرى المدائن إلى الكوفة، وعدم وجود الحدود الجغرافية، وسهولة السفر والإقامة، لعدم الجواز وما أشبه من الأمور الكابتة للناس، يوجب انتقال الناس إلى الكوفة.

وقد رأينا أن عاصمة كوريا الجنوبية قبل الحرب العالمية الثانية كان نفوسها ثلاثمائة ألف، وبعد الحرب حيث أراد الغربيون قوتها وثقلها في قبال كوريا الشيوعية قفزت النفوس فيها إلى أربعة ملايين في عرض فرسخ. وعلى أي حال، لنفرض عشرة فراسخ طويلاً، فلا بد وأن يحتوي مثل هذا البلد على ما ذكرناه من النفوس أو أكثر، ويؤيده أن الدربندي (رحمه الله) ذكر أن بعض الأقوال في الجيش الذين جاؤوا إلى كربلاء كانوا مليوناً وستمائة ألف، فإذا فرض أنهم كانوا ربيع نفوس أهل الكوفة، لأن البقية كانوا من النساء والأطفال والعجزة، والذين كانوا في السجون أو هربوا إلى البساتين والخارج، كان مجموع النفوس قريباً مما ذكرناه، وعلى أي حال فقد كان للكوفة من زمان الخليفة الثاني إلى زمان الأمويين قاض واحد هو شريح، ويدل بعض الروايات على عدم وجود المعاصي إلا نادراً في زمان الإمام (عليه الصلاة والسلام).

كما يدل أيضاً على قلة المشاكل جداً في زمان الإمام (عليه السلام) ما قاله سلمة: سمعت علياً (عليه السلام) يقول لشريح: «انظر إلى أهل المعك والمطل ودفع حقوق الناس من أهل المقدره واليسار ممن يدلي بأموال الناس إلى الحكام فخذ للناس بحقوقهم منهم وبع فيها العقار والديار، فإني سمعت رسول الله

(صلى الله عليه وآله) يقول: مظل المسلم الموسر ظلم للمسلمين، ومن لم يكن له عقار ولا دار ولا مال فلا سبيل عليه، واعلم أنه لا يحمل الناس على الحق إلا من ردعهم عن الباطل، ثم واس بين المسلمين بوجهك ومنطقك ومجلسك، حتى لا يطمع قرييك في حيفك، ولا ييأس عدوك من عدلك، ورد اليمين على المدعي مع بينته، فإن ذلك أجلى للعمى وأثبت للقضاء، واعلم أن المسلمين عدول بعضهم على بعض، إلا مجلود في حد لم يتب منه، أو معروف بشهادة زور، أو ظنين، وإياك والتضجر في مجلس القضاء الذي أوجب الله فيه الأجر، ويجسن فيه الذخر لمن قضى بالحق، واعلم أن الصلح جائز بين المسلمين إلا صلح حرم حلالاً أو أحل حراماً، واجعل لمن ادعى شهوداً غيباً أمداً بينهما، فإن أحضرهم أخذت له بحقه، وإن لم يحضرهم أوجبت عليه القضية، وإياك أن تنفذ قضية في قصاص أو حد من حدود الله أو حق من حقوق المسلمين، حتى تعرض ذلك عليّ إن شاء الله، ولا تقعدن في مجلس القضاء حتى تطعم^(١). الحديث.

فإن قوله (عليه الصلاة والسلام): «واعلم أن المسلمين عدول بعضهم على بعض» إلخ، يدل على عدم وجود المعاصي إلا نادراً، كما أن قوله (عليه الصلاة والسلام): «حتى تعرض ذلك عليّ إن شاء الله»، يدل على قلة المشاكل جداً في زمان الإمام (عليه الصلاة والسلام)، ولم يكن ذلك إلا بسبب الحريات الواسعة الإسلامية، والإيمان الذي تحلوا به، والأخلاق الفاضلة بسبب الإسلام، كما ذكرنا بعض ذلك في كتاب (الصياغة).

وإذا علمنا أن مثل مدينة الكوفة في الحال الحاضر بحاجة إلى عشرات القضاة بل مئاتهم، ظهر وجه تضخم الدوائر، ومن المعلوم

(١) .

أن تضخم الدوائر تضرنا ثلاث مرات:
مرة لأن الموظفين ينتقلون من قطاع الإنتاج إلى قطاع الاستهلاك، فيكون كلهم على الناس.
ومرة لأنهم يعطلون الناس عن الإنتاج بقوانينهم الكابتة.
ومرة ثالثة لأنهم لا يقتنعون بالكفاف والعفاف، وإنما يعيشون بالسرف والترف.

((دكتاتورية الحكام))

وثانياً: بدكتاتوريتها، لأنها تريد جمع المصنفين حولها، وحتى إذا فرض الأمر في الحكومات الديمقراطية فإنها تريد التدخل في شؤون الناس ملئ غرورها، وهذا لا يكون إلا بتكثير الموظفين، خصوصاً إذا كان الرئيس دكتاتوراً من النوع الشديد.

وقد ذكرت مجلة المختار المصرية في عددها الرابع من السنة الأولى بتاريخ خمسة عشر ذي القعدة ألف وثلاثمائة وتسعة وتسعين هجرية ما يؤيد كثرة موظفي الدول الدكتاتورية، ونحن ننقل كل عبارته، فإن الكل وإن لم يكن مرتبطاً بهذا البحث الذي نحن بصدده إلا أن المقصود تحذير الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه من الانسياق وراء الدكتاتورية التي تجر الدول إلى الخراب والدمار:

(قطع الأيدي بالمنشار الكهربائي، قلع العيون، الاعتداءات الجنسية، إطفاء السجائر في أجساد المسجونين، قمع المظاهرات بالرشاشات، كل ذلك يعتبر من وسائل التعذيب البسيطة التي استخدمها رجال السافاك، البوليس السري الإيراني أمام الوسيلة البشعة التي أدخلوها إلى قاموس التعذيب وهي بستره الإنسان مثل اللبن، وتتلخص هذه الوسيلة في وضع المسجونين في الزيت المغلي ثم

نقله مباشرة إلى الماء المثلج، ونتيجة للعوامل النفسية التي كونت شخصية الشاه، والعوامل السياسية التي تتركز في الدعائم التي وضعها لنظامه كان لا بد من إنشاء جهاز السافاك ليقوم بدور البوليس السياسي، وقد تشكل بالفعل سنة ألف وتسعمائة وسبعة وخمسين، ونظراً لضخامة عدد رجال هذا الجهاز فإنه يحسب بالمقارنة إلى الشعب الإيراني، وقد تبين أن هناك سافاكي لكل ثمانية إيرانيين، وهي نسبة مذهلة لا توجد حتى في أعنى دول المخابرات الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي.

وكان الشاه ينفق على هذا الجهاز مليار دولار سنوياً، لذا فقد كان القصور الطبيعي لدى المعارضة والجماهير الإيرانية أن أجهزة القمع مثل السافاك وغيره يجري تدعيمها على حساب المصالح الأساسية للجماهير، وحذرا هذه الجماهير في النهاية إذا ما تحركت، يضاف إلى ذلك أن الإنفاق على هذه الأجهزة كان يرتسم بطابع إسرافي، ليس فقط من ناحية الأجهزة والمعدات، وإنما أيضاً من ناحية المرتبات والمزايا، حتى يضمن الشاه ولاء رجال هذه الأجهزة، وقد وصل هذا الولاء إلى أن هتاف رجال الجيش والسافاك كان: (خدا، شاه، ميهن) أي: الله، الملك، الوطن. ومن ناحية أخرى فقد عمدت قيادات هذه الأجهزة، بالإضافة إلى قيامها بالتصفية الجسدية للمعارضة الإيرانية وإحباط حركة الجماهير، إلى تدعيم ما تحصل عليه من امتيازات سبقها عليه النظام، وإلى استغلال مناصبها ونفوذها، واقتسام المغام التي تنتج عن البترول مع قطاعات الصفوة الأخرى، ولم تمنح محاولات إثراء قادة السافاك ورجاله من أن يخففوا عملياتهم ضد الشعب الإيراني، ولقد كانوا قبل البدء بأعمال ضد

الشعب وضد المناوئين لنظام الشاه يلبسون قمصاناً خاصة واقية من الرصاص، وكانوا يأخذون حقائب تحوي أسلحة متنوعة، ويذهبون إلى العمليات الموكلة إليهم.

وفي إحدى الصالات بسجن أوين الرهيب (سجن السافاك) وجدت سيارات مختلفة وحديثة، وأثناء تفقد تلك السيارات فتح الموجودون داخل السجن صندوق إحدى السيارات وفي مكان سجين بها عثر على أنواع متنوعة من الأسلحة لا يحملها إلا الجيش، بالإضافة إلى جهاز استقبال إرسال، وفي السيارة زجاجان للباب الواحد، وكان رجال السافاك في أثناء عمليات مطاردة ضد المناوئين للنظام يرفعون أحد الزجاجين لأن الآخر كان ضد الرصاص، وكان رجال السافاك يستعملون سيارات خاصة لنقل المقبوض عليهم إلى السجن وكانت تلك السيارات في الظاهر تشبه سيارات الإسعاف، وعند تفقد إحدى هذه السيارات تبين أن هيكل السيارة من الداخل قد صمم بطريقة بحيث لا ينفذ منها أي صوت إلى الخارج.

ويقول مراسل بعض الصحف: إنه بسبب ضخامة الأقسام المختلفة لسجن أوين — الذي يقع في القطاع الشمالي الغربي من طهران — لم يستطع أن يتفقد إلا الأقسام الأولية، وقد اتسعت إدارة السافاك لدرجة أن السجناء كانوا يشكلون من مختلف الطبقات من أفراد المجتمع، التلاميذ، وطلبة الجامعات، والتجار، والموظفين، والحرفيين، وغيرهم، وقد شملت صلاحيات السافاك الرقابة الشديدة على الصحف ودور النشر علاوة على ذلك، فقد كانوا يصدرون كتباً ومجلات وصحفاً تسرب إلى الشعب على أنها صادرة من مؤسسات صحفية، وذلك لتعمد تسريب معلومات معينة إلى المعارضين بنصب الكمائن لهم كما بسط السافاك نفوذهم على ستمائة من الاتحادات العمالية، ووصل نفوذ

السافاك إلى حد تشكيل مكاتب في جميع الإدارات الحكومية وغير الحكومية، وقد أوجد السافاك في استراتيجيته الخاصة في البلاد سوراً محيطاً يسوده سوء الظن بين الناس، وكان كل فرد يظن أن الآخر من السافاك، حتى فقد الناس ثقتهم في أنفسهم.

وكان القسم الخارجي لعمليات السافاك قد عهدت إليه الوظائف التالية: التجسس، العمليات السرية، والارتباط بالمنظمات الدولية للجانوسية في العالم، مراقبة الإيرانيين في الخارج، التعاون مع المنظمات الجاسوسية المشابهة للسافاك في دول العالم، وكان للسافاك نشاط كبير في دول شرق آسيا، وتقول وكالة المخابرات المركزية الأمريكية: إن السافاك كان له نشاط كبير في دول الخليج والشرق الأوسط، كما تعاون مع المنشآت الإسرائيلية، وهي منظمة المخابرات والمهام الخاصة التي أقامتها إسرائيل.

وعثر على مستندات وأدلة تثبت أن رجال السافاك في أثناء عملياتهم بأروبا كانوا يقومون بمراقبة تليفونات المعارضين لسياسة الشاه، وقد نشرت الصحف الأمريكية والأوروبية في عام سبعة وستين تلك الوثائق، وقامت الحكومة السويسرية بطرد سفير إيران من بلادها بتهمة التجسس، وفي تلك المستندات أدلة كافية على أن سفارات إيران في الخارج تحولت إلى مراكز وشعب للسافاك، وكذلك تحولت وزارة الخارجية الإيرانية إلى مركز هام للسافاك. وهناك إحصائية عن عدد المقبوض عليهم من قبل السافاك، تبين مدى اشتداد عملياتهم، فقد ذكر مراسل وكالة أسوسيتيرس: إنه لم يلتق بشاب إيراني تجاوز العشرين دون أن يكون قد اعتقل ولو مرة واحدة، وقد بلغ عدد الذين ألقى القبض عليهم بتهمة سياسية من عام

اثنين وستين إلى عام خمسة وسبعين عشرات الألوف من الشباب فقط، وقد ربت المخابرات الأمريكية رجال السافاك، وخمسة وستون ألفاً من أبناء الشعب الإيراني قتلهم يد السافاك الآثمة.

وهذه الإحصائيات تعتبر غير دقيقة نظراً لوجود أعداد ضخمة من القتلى الذين زهقت أرواحهم في سجون السافاك ولم يعلم أهلهم عن وفاتهم شيئاً إلا بعد نجاح الثورة، وقد كانت قوات السافاك تنزل إلى اشوارع الإيرانية لإسكات مظاهرات الشعب، وتستخدم في ذلك كل وسائل حصد البشر، من رشاشات وقنابل يدوية، ولم تكن تفرق في ذلك بين رضيع أو طفل أو شاب أو شيخ مسن، بل لقد بلغت القسوة أنه عند ما كان يرى أحد رجال السافاك متظاهراً أصيب برصاصة ولكن روحه لم تفض إلى بارئها يظل يضربه بدكشة البندقية، ويظل يصرخ وتتعالى صرخاته لكي يسمعها باقي المتظاهرين ويحاولون تخليصه، ولا يكون مصيرهم وهم قادمون إلا وتنطلق الرشاشات عليهم من كل جانب فتحصدتهم، ولقد وصلت قمة البشاعة لرجال السافاك إهم كانوا يتركون جثث ضحاياهم من أبناء الشعب الإيراني حتى تتعفن.

ويكون ذلك تحت نظر زملائهم المعتقلين، وكانت رائحة الجثث لا تطاق، ولكنها كانت وسيلة يسعد بها رجال السافاك، حيث إهم يعذبون المعتقلين بزملائهم، ولكن أشع من ذلك ما هو آت، فقد كان رجال السافاك يطلبون من المعتقلين أن يأكلوا لحم زملائهم، وقد أوشكت جثثهم إلى أن تتحلل، ونظراً لتشبع الجثث بالمكروبات والجراثيم فقد كان هناك من المعتقلين من ماتوا بتسمم، وآخرين أصيبوا بهستيريا، والبعض الآخر رفض الانصياع لطلب أكل جثة زميله فكانت

النتيجة أن أجريت له عملية (بسترة) كما ذكرنا من قبل)، انتهى ملخصاً.

وعلى ما ذكرته هذه المجلة لو فرض أن نفوس إيران كان ذلك الوقت أربعين مليوناً يكون عدد السافاك الذين وظفهم لأجل حفظ شخص الشاه فقط خمسة ملايين، إنه لا شك أن العدد مبالغ فيه، ولكن من غير الشك أيضاً أن العدد كان كبيراً جداً.

((ترف الحكام))

وثالثاً: إن الموظفين في أمثال هذه الدول الحاضرة يعيشون حياة السرف والترف والبذخ بما لا مثيل له حتى في عهود الخلفاء المسرفين، فالشاه وحده أخذ من إيران حين أخرج خمسين ملياراً من الدولارات، مما كان قد أودعها في البنوك الأجنبية، حسب بعض الإحصاءات، أما ذووه وأقرباؤه وأركان نظام حكمه فكم أخرجوا من المال، يحتاج ذلك إلى إحصاء دقيق.

وأبوه من قبل كان يملك ألفي قرية عامرة من قرى إيران، بينما لما وصل إلى الحكم بالقوة بسبب البريطانيين لم يكن يملك حتى قوت يومه، وأخرج حين أخرج إلى (موريس) ومعه أربعمائة صندوق من المجوهرات والذهب والأشياء الثمينة جداً، مما لا يعلم قيمتها إلا الله سبحانه وتعالى، ولما نقلوه من سفينة إلى سفينة ببعض الأعدار الواهية ذهبت سفينة المجوهرات إلى البلاد الغربية، بينما ذهب هو بسفينة خاصة وبعض مرافقيه إلى جزيرة موريس.

ومن المعلوم أنه لا يكفي لأمثال هذه المصارف والبذخ الضرائب الأربع المذكورة سابقاً، نعم إذا مات الحاكم ودرعه رهن لثمن خبز شعير لقوته وقوت عائلته، كما ورد بالنسبة إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وقد كان

يحكم تسع دول في خريطة اليوم، أو مات وعليه ثمانمائة ألف دينار، كما ورد بالنسبة إلى علي (عليه الصلاة والسلام) وقد كان يحكم أكثر من أربعين دولة في خريطة اليوم، لا يحتاج الأمر حتى إلى الضرائب الأربع، ولذا كان الرسول (صلى الله عليه وآله) وعلي (عليه السلام) يقسمان الزائد على كل المسلمين.

((الأرض لله ولمن عمرها))

الرابع: الأرض، فإن الله سبحانه خلق الماء والهواء والشمس والأرض ونحوها لاستفادة البشر، وكلها مجانية في منطق الإسلام، فكما أن الثلاثة الأول لا يؤخذ مال من أجلها إلا إذا عمل إنسان عليها، كما إذا منح الماء من البئر، أو جاء بالماء في وسيلة إلى الدور ونحوها، أو جعل الهواء في إطارات السيارات، أو حصر نور الشمس في البطارية وما أشبهه، يلزم أن تكون الأرض كذلك.

وقد قال الرسول (صلى الله عليه وآله): «عادي الأرض لله والرسول، ثم إنها لكم مني أيها المسلمون»^(١). وقد ورد في التاريخ أن قبل الرسول (صلى الله عليه وآله) كانت الأرض حكراً على المستولين عليها من دولة أو عشيرة أو ما أشبهه وإن كانت بدون عمارة، ولما قال الرسول (صلى الله عليه وآله) ذلك فرح المسلمون فرحاً كثيراً، واخذوا في عمارة أراضي أطراف المدينة، حتى توسعت توسعاً كبيراً. وعن محمد بن مسلم، قال: سألته (عليه السلام) عن الشراء من أرض اليهود والنصارى، قال: «ليس به بأس»، إلى أن قال: «وأبما قوم أحيوا شيئاً من الأرض أو عملوه فهم أحق بها وهي لهم»^(٢).

(١) .

(٢) .

وعنه، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «أبما قوم أحيوا شيئاً من الأرض أو عمروها فهم أحق بها»^(١).
وعن الفضلاء، عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أحيى أرضاً مواتاً فهي له»^(٢).

وعن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أحيى أرضاً مواتاً فهو له».

وعن الصدوق، قال: «قد ظهر رسول الله (صلى الله عليه وآله) على خير فخارجهم على أن تكون الأرض في أيديهم يعملون فيها ويعمرونها، وما بأس لو اشترت منها شيئاً، وأبما قوم أحيوا شيئاً من الأرض فعمرها فهم أحق به، وهو لهم»^(٣).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من غرس شجراً، أو حفر وادياً بدياً لم يسبقه إليه أحد، أو أحيى أرضاً ميتة، فهي له قضاء من الله ورسوله»^(٤).

وعن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن شراء الأرضين من أهل الذمة، فقال: «لا بأس، وبأن يشتريها منهم إذا عملوها وأحيوها فهي لهم، وقد كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين ظهر على خير وفيها اليهود خارجهم على أن يترك الأرض في أيديهم يعملونها ويعمرونها»^(٥).

(١) .

(٢) .

(٣) من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٣٩ ح ٣٨٧٦.

(٤) .

(٥) .

وروى السيد الرضي عنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «من أحيى أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق»^(١).

وعنه (صلى الله عليه وآله)، قال: «موتان الأرض لله ورسوله، فمن أحيى منها شيئاً فهو له»^(٢).

وعنه (صلى الله عليه وآله)، قال: «من أحاط حائطاً على أرض فهي له»^(٣).

وعنه (صلى الله عليه وآله)، قال: «من سبق إلى ما لا يسبقه إليه مسلم فهو أحق به»^(٤).

وعنه (صلى الله عليه وآله)، إنه قال: «عادي الأرض لله ولرسوله ثم هي لكم مني، فمن أحيى مواتاً فهي له»^(٥).

وعن جابر الأنصاري، إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «من أحيى أرضاً ميتةً فله فيها أجر، وما أكلت

الدواب منه فهو له صدقة»^(٦).

وعن محمد بن مسلم، قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن شري أرض اليهود والنصارى، قال: «لا بأس،

قد ظهر رسول الله (صلى الله عليه وآله) على أرض خيبر فحالفهم على أن يترك الأرض في أيديهم ويعمرونها، وما

بها بأس إن اشترت، وأي قوم أحيوا منه فهم أحق به وحق لهم»^(٧).

ثم إن القانون الإسلامي بقي على حاله من كون الأرض لمن عمرها إلى ما قبل نصف قرن، حيث إنني أذكر أن

كثيراً من أرضي النجف الأشرف وكربلاء المقدسة بنى الناس عماراتهم فيها بدون إعطاء مال أو اشتراء، أو رخصة

من الدولة، وكذلك كانت حال البساتين،

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

أو رخصة أو ما أشبهه، نعم استثنى من ذلك أراضي المفتوحة عنوة، كما أذكر أنها كانت تشجر أو تزرع على الأراضي غير العامرة بدون ثمن كما فصل في (الفقه).

كما أنه لا يحق لإنسان أن يمنع الآخرين من الحيازة، لأن كل إنسان له الحق في إطار ﴿لكم﴾^(١) المذكورة في الآية الكريمة، وحتى إيجار المفتوحة عنوة كان بشيء بسيط جداً، حتى أبي أذكر أن الحكومة العراقية كانت تأخذ من البيوت في النجف الأشرف لكل بيت في السنة روية واحدة، قوتها الشرائية خمسة وسعون رغيفاً من الخبز أو أقل من ذلك، وكانت كثير من البيوت كبيوت العلماء والأوقاف ونحوها مستثناة عن هذه الضريبة، ولما جاء عملاء الاستعمار إلى بلاد الإسلام جعلوا للأرض قيمة، ووقفوا دون تعمير الأرض بهذه الوسيلة، بينما إذا كانت الأرض على حالتها الإسلامية توسع العمران توسعاً كبيراً، والله المنجي.

((شروط إحياء الأرض))

وعلى هذا فلا إنسان أن يجبي ما شاء من الأرض بشروط:

الأول: أن يكون في إطار ﴿لكم﴾^(٢) كما أشرنا إليه، لا أن يأخذ أكثر من حصته، فإذا كانت هناك أرض بقدر ألف جريب وكان هناك ألف عائلة يحتاج كل واحد إلى جريب، فلا حق لعائلة من تلك العوائل أن تأخذ ألفي جريب مثلاً، كما مثلنا سابقاً بغرف المدرسة الموقوفة للطلبة، وفي صيد البحر ونحوهما للذين يعيشون في ساحل البحر كذلك.

الثاني: أن لا تكون محياة لأناس آخرين.

الثالث: أن لا تكون مشعراً، كمنى وعرفات والمشعر وما أشبهه.

(١) سورة البقرة: ٢٩.

(٢) سورة البقرة: ٢٩.

الرابع: أن لا يكون حريماً، والمراد بالحریم في كلامنا أعم من حریم البئر والبستان وشوارع المدينة وما أشبهه.
الخامس: أن لا يكون محجوراً لشخص آخر سبقه إلى تلك الأرض، بناءً على أن الحجر لا يوجب الملك كما هو المشهور، أما على ما رأيناه في (الفقه) من أن الحجر يوجب الملك، فليس هذا شرطاً جديداً.
أما ذكر الفقهاء شرطاً آخر لأن لا يكون مما أعطاه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلام) أو الإمام (عليه السلام) لشخص، فمن غير المحتاج إليه في الحال الحاضر، وإن كان نائب الإمام (عليه السلام) لو أعطى شيئاً من الأرض لشخص حسب المصلحة تحقق مصداق هذا الشرط.

((خطأ الحكام في الأراضي))

وبذلك تبين خطأ الشرق والغرب التي أجراها عملاؤهم في بلاد الإسلام أيضاً، فإنها مخالفة لقوانين الإسلام من جهات:

الأولى: إنهم يدعون ملكية الأرض للدولة، وأن الناس يجب أن يشتروا من الدولة وإلا نالهم العقاب، بل رأينا أن بعضهم كان يرسل السيارات الثقيلة لهدم الدور وما أشبهه بمجرد أنهم لم يشتروها من الحكومة.

الثانية: إنهم يحددون مقدار العمران وكيفيته.

الثالث: تحديد ملكية الأرض، مثلاً في العراق لا يصلح لغير العراقي ملكية الأرض، وهكذا في أفغان، ومثله في غيرها.

الرابعة: تحديد بعض أهالي البلد بالملكية أيضاً، أي إن الدولة في بعض البلاد لا تشترط فقط كون من يملك الأرض صاحب جنسية

ذلك البلد، بل تشترط شروطاً أخرى، مثل أن يكون صاحب الجنسية من فئة (ألف) أو ما أشبه ذلك.

الخامسة: الضريبة المستمرة على الأراضي المعمورة، داراً أو عقاراً أو محل معمل أو ما أشبهه.

وبعض الدول تخطت خطوة أخرى حيث قننت عدم ملكية الأرض للناس إطلاقاً، وإنما هي ملك الدولة، والناس لهم حق الإيجار فقط، هذا بالإضافة إلى عشرات المشكلات التي أوجدها قوانين عملاء الغرب والشرق لبيع المستغلات وشرائها ورهنها وإيجارتها وإرثها، حيث يأخذون من الأرض ضرائب مرهقة، وأن الإجازة تحتاج إلى مراجعة دوائر وهدر الوقت وصرف الأموال، إلى غير ذلك.

فعلى الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه إسقاط هذه القوانين، وإرجاع الأرض على ما ذكره الإسلام.

هذا موجز في الأمر، والتفصيل في كتاب (إحياء الموات) و(المزارعة) و(المساقاة)، كما ذكر الأخ الصادق^(١)

(دام توفيقه) طرفاً منها في كتاب (الإصلاح الزراعي في الإسلام).

(١) هو المرجع الديني آية الله العظمى السيد صادق الحسيني الشيرازي دامت بركاته.

((الدولة الإسلامية وسياسة اللاعنف))

(مسألة): من أهم ما يجب على الدولة الإسلامية المرتقبة إن شاء الله، والتيار الإسلامي قبلها، التزام حالة اللاعنف.

فقد ورد في جملة من الروايات كما في الوسائل والمستدرک ذم العنف.
كما ورد أن العنف من جملة جنود الجهل أيضاً، وقد تقدم بعض رواياته.
كما تقدم الروايات المادحة لضده الذي هو الرفق.

ولبيان نسبة العنف إلى اللاعنف نذكر مقدمة، وهي:

إن الحكماء القدامى كانوا يعتقدون بأن الكون مركب من عناصر أربعة، هي الماء والتراب والنار والهواء، وأنها كلها تتكون من عنصر واحد هو الأصل في جميعها، وكانوا يسمونها بالهيولى، والأربعة المذكورة صورها المتبادلة، ولذا يتبدل بعضها إلى بعض، حالها حال ما نرى من الصور المتبادلة على الطين تربعاً وتخميساً وتثميناً وتدويراً وما أشبه ذلك، والحال أن الجوهر واحد وهو الطين.

وعلماء الاجتماع يقولون بمثل ذلك في القدرة، فهي عندهم جوهرة تتجلى تارة في العشيرة، وأخرى في المال، وثالثة في الدولة، ورابعة في العلم، وخامسة في الرأي العام، وهكذا، وكلها تتبدل بعضها إلى بعض، مثلاً صاحب العشيرة قادر ويتمكن أن يحول قدرته إلى الرأي العام، ويتمكن أن يحول الرأي العام إلى الدولة، حيث نرى أن الانتخابات التي وراءها الرأي العام لزيد يأتي بزيد إلى الحكم، كما أن الدولة تأتي بالمال حيث يعطيها الناس الأموال لإصلاح أمورهم، أو هدايا لنفسه، والمال يأتي بالعلم، حيث يفتح به المعهد للعلم، وهكذا دواليك.

والحقوقيون يقولون بمثل ذلك في العرف والقانون، فكلاهما من جوهر واحد، يتبدل أحدهما إلى الآخر، مثلاً إذا كان العرف يسيرون في الشوارع من اليمين يضغطون على نواب المجلس أن يصبوا لذلك قانوناً، كما في العكس، فإذا جاءت السيارة إلى البلد جديداً

فالقانون يوضع بالوقوف عند الإشارة الحمراء، وحيث يستعملها الناس يكون ذلك عرفاً.

وفي الشرعيات قال سبحانه: ﴿فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾^(١)، فنفس السيئة تصبح حسنة وبالعكس، لأن الجوهر واحد، مثلاً الشجرة في الجنة والنار كلتاها جوهر واحد، لكن إحداها تعطي رطباً أو عنباً، والأخرى تعطي حراً وثماراً كأنها رؤوس الشياطين.

ومثاله في الدنيا ما ذكره سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾^(٢)، حيث يجعل العنب خمراً، أو الخمر خلاً في عكسه.

وفي الفقهيات قالوا: تحول الملح كلباً موجب لتطهره، وتحول اللحم الطاهر إلى نطفة الكلب ثم الكلب موجب لتنجسه، إلى غير ذلك.

وبعد وضوح هذه المقدمة أقول: العنف واللاعنف من جوهر واحد، وهما إرادة الإنسان دفع الضرر وجلب الخير في مال أو عرض أو نفس، فقد يفرغ ذلك في العنف وقد يفرغه في اللاعنف، والثاني أسلمهما، ولذا فالواجب على التيار الإسلامي، والدولة الإسلامية بالنسبة إلى التيار، وإبقائها بالنسبة إلى الدولة القائمة، حتى تتسع وتطرد في بعدي الكم والكيف.

والمراد باللاعنف الذي يجب أن يجعله الإنسان شعاراً، اللاعنف الملكي (نسبة إلى الملكة) لا القسري، فإن اللاعنف على ثلاثة أقسام:

((أقسام اللاعنف))

الأول: اللاعنف الملكي، أي يكون نفسيته نفسية لا عنفية تظهر على الجوارح عن ملكة، كما أن الشجاعة والكرم والعفة والعدالة وأشباهها كذلك.

الثاني: اللاعنف القسري قسراً خارجياً، أي إن الضعف أوجب ذلك، فإن الضعيف يلتجئ إلى اللاعنف للوصول إلى هدفه، فإذا

(١) سورة الفرقان: ٧٠.

(٢) سورة إبراهيم: ٢٨.

صفحه ظالم جبار لم يتمكن أن يقابله بالمثل فيصير، وهذا أسوأ أقسام اللاعنف، فهو كالإنسان الذي يعفو عن مقابلة السب بالسب لأنه أبكم.

الثالث: اللاعنف القسري العقلائي، أي أن يرجح اللاعنف على العنف من باب الأهم والمهم، وهذا قادر على العنف لا كالثاني، ولا ينبع اللاعنف عن ضمير فضيلة، وإنما يرجحه حيث إنه يراه طريقاً للوصول إلى هدفه، مثلاً يرى أنه إذا عنف مع شريكه اضطر إلى الانفصال عنه، أو عنف في درسه تفرق طلابه أو ما أشبه ذلك، لذا يرجح اللاعنف على العنف.

لا يقال: إن القسم الثاني لا يسمى لا عنفاً، بل هو من باب السالبة بانتفاء الموضوع، فهل يقال للطفل الرضيع الذي لا يقابل الإساءة إليه بمثلها إنه من اللاعنف.

لأنه يقال: لا يراد بالقسم الثاني ذلك، بل في ممكن العنف الذي يوجب عنفه سقوط هدفه، كمن يسب من يصفعه أو يصفع من يرميه بالرصاص إلى غير ذلك.

((أقسام العنف))

وحيث إن اللاعنف على ثلاثة أقسام فالعنف أيضاً كذلك، بقانون التضاييف.

واحتمال أن العدم واحد فلا يمكن أعدام في قبال وجودات غير تام، فالوجود المطلق يقابله العدم المطلق، أما الوجودات الخارجية فإنما يقابلها الأعدام الخاصة، وإلا لزم مقابلة المطلق بالخاصة أو العكس وهو مستحيل، فوجود زيد يقابله عدم زيد، لا أنه يقابله العدم المطلق، كما أن الوجود المطلق يقابله العدم المطلق لا عدم زيد، فإن لكل المطلقين أفراداً، فكما هما في التقابل كذلك أفرادهما.

ومن نافلة القول: إن الفردين المتقابلين يلزم تساويهما في كل شيء إلا في الوجود والعدم، فوجود زيد لا يقابله عدم عمرو، وهذا بحث فلسفي ليس المقصود الخوض فيه، وإنما الكلام في لزوم اتصاف التيار والدولة باللاعنف من القسم الأول، فإنه بالإضافة إلى الوصول إلى الهدف الهنيء المستمر البقاء، فضيلة يوجب ارتياح النفس إليها، وكم فرق بين من يفعل شيئاً أو يترك شيئاً عن رغبة، وبين من يفعلهما قسراً.

((إشكال وجواب))

لا يقال: إذا كان الأمر على ما ذكرتم فلماذا نرى الأنبياء والأئمة (صلوات الله عليهم أجمعين) كانوا يجنحون إلى العنف، قال سبحانه: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾^(٢)، وعلي والحسن والحسين (عليهم السلام) حاربوا.

لأنه يقال: ذلك كان من باب الأهم والمهم، حيث إن الأمر كان دائراً بين الأعنفين، وهم قدموا اللاعنف الأهم على اللاعنف المهم، كما يقدم المريض على إجراء عمل جراحي على بدنه فراراً من فساد كل بدنه إن لم يجر العملية.

وإن ترك الرسول (صلى الله عليه وآله) الكفار وشأنهم، كان يؤدي بحياة عشرات الألوف أو الملايين، بينما الدفاع كما فعله (صلى الله عليه وآله) أودى بحيات ألف وأربعمائة فقط أو أقل كما ذكره المؤرخون، ففي طرف عنف في العشرات والمئات والملايين وفي طرف عنف في ألف وأربعمائة فقط، ومن الواضح أن الثاني لا يسمى عنفاً بالنسبة إلى الأول.

((اللاعنف الفكري والتربية النفسية))

ثم اللاعنف بحاجة إلى تربية نفسية كبيرة وشاقة، ﴿مَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾^(٣)، ولها مظاهر كثيرة، فليس هو أن لا تسب من سبك، وأن لا

(١) سورة آل عمران: ١٤٦.

(٢) سورة التوبة: ٧٣، وسورة التحريم: ٩.

(٣) سورة فصلت: ٣٥.

تصفع من صفعك، ولا ترمي الرصاص إلى من رماك به فقط، بل من العنف أن تقف على رأيك في جماعة لهم آراء تخالفهم ولا تستعد تحكيم الشورى، فإن وقوفك على رأيك نوع من العنف. وكذلك من أنواع العنف أن تقطّب للناس وجهك، أو تسير بلا سلام على الذي تمر عليه، إلى غير ذلك، فإنها كلها أمثلة من مظاهر العنف. ولذا جعل الإسلام (أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك) من الفضائل المرغوب فيها، وإليك جملة من الروايات في هذا الصدد.

((روايات في مظاهر اللاعنف))

فعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) في خطبة: «ألا أخبركم بخير خلائق الدنيا والآخرة، العفو عمن ظلمك، وصلة من قطعك، والإحسان إلى من أساء إليك، وإعطاء من حرمك»^(١).

وفي رواية أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين (عليهما السلام)، قال: سمعته يقول: «إذا كان يوم القيامة جمع الله تعالى الأولين والآخرين في صعيد واحد، ثم ينادي مناد: أين أهل الفضل، قال: فيقوم عنق من الناس، فتتلقاهم الملائكة، فيقولون: ما كان فضلكم، فيقولون: كنا نصل من قطعنا، ونعطي من حرمنا، ونعفو عمن ظلمنا، قال: فيقال لهم: صدقتم ادخلوا الجنة»^(٢).

وعن حمران بن أعين، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ثلاث من مكارم الدنيا والآخرة، تعفو عمن ظلمك، وتصل من قطعك، وتحلم إذا جهل عليك»^(٣).

وعن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «ثلاث لا يزيد الله

. (١)

. (٢)

. (٣)

بهن المرء المسلم إلاّ عزاً، الصّبح عمن ظلمه، وإعطاء من حرمه، والصّلة لمن قطعته»^(١).
وعن زيد بن علي، عن علي بن موسى الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله
(صلى الله عليه وآله): «عليكم بمكارم الأخلاق، فإن ربي بعثني بها، وإن من مكارم الأخلاق أن يعفو الرجل عمن
ظلمه، ويعطي من حرمه، ويصل من قطعته، وأن يعود من لا يعود إليه»^(٢).
وفي وصية أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى محمد بن الحنفية، قال: «لا يكون أخوك على قطيعتك أقوى منك
على صلته، ولا على الإساءة إليك أقدم منك على الإحسان إليه»^(٣).
وعن زرارة، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إنا أهل بيت مروتنا العفو عمن ظلمنا»^(٤).
إلى غيرها من الروايات.

((نماذج من العنف في التاريخ))

وهنا ننقل جملة من كتاب (ظاهرة انتشار الإسلام) حول العنف في الحروب الإسلامية واللاعنف فيها، فقد
قال:
إن كتب التاريخ التي تناولت سير المعارك والحروب بوجه عام تحدّثنا: إن العنف ظاهرة ملازمة للحروب،
والجيوش عند ما تهاجم ديار قوم لا تعرف شفقة، ولا رحمة، ولا ترعى حرمة، ولا تفرق بين كبير ولا صغير، ولا
تترك دابة ولا شجرة، وذلك لأن هدفها هو الانتقام والتشفي وإسكات كل صوت يعارض وجودها، أو يرفع
السلاح في وجهها، وهذا ليس شأن الجيوش الغازية لأجل منافع اقتصادية وسياسية فحسب، بل ساد ذلك العنف
حتى بعض الديانات التي

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

سبقت الإسلام، وقد ورد في الإصحاح الثالث عشر من تثنية الاشرع: (فضرباً تضرب سكان تلك المدينة بحد السيف وتحرقها بكل ما فيها من بهائها بحد السيف تجمع كل أمتعتها إلى وسط ساحتها، وتحرق بالنار المدينة وكل أمتعتها كاملة للرب إلهك، فتكون تلاً إلى الأبد لا تبني بعد).

وورد في الإصحاح العشرين: (إذا خرجت للحرب على عدوك وأريت خيلاً ومراكب قوم أكثر منك فلا تخف منهم، لأن معك الرب إلهك، فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويتسجد لك، وإن لم تسلمك وعملت معك حرباً فحاصرها، وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف، وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها فتغنمها لنفسك، فتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك، هكذا تفعل في جميع المدن البعيدة جداً، أما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيباً فلا تستبق منها نسمة ما).

ويقول جيبون: (إن الحملة الصليبية الأولى تركت في التاريخ أفسى ما عرف من التعصب لا ضد المسلمين فحسب، بل ضد مسيحي الشرق، فإن الصليبيين خدام الرب يوم أن استولوا على البيت المقدس رأوا أن يكرموا الرب بذبح سبعين ألف مسلم، لم يرحموا الشيوخ ولا الأطفال، فقد حطموا رؤوس الصبيان على الجدران، وألقوا الأطفال الرضع من أسوار المعقل والحصون، وشيوا الرجال على النار، وبقروا بطون الخوامل ليروا هل ابتلع أهلها الذهب، واستمرت هذه المذبحة ثلاثة أيام، ولم تنته إلا لما أعياهم الأجهاد من القتل، وقد شوهد القاصد الرسولي مندوب البابا وهو يشارك في هذا الانتصار).

ويروي ابن الأثير هذه المذبحة فيقول: (وقتل الفرنج في المسجد الأقصى ما يزيد على سبعين ألفاً، منهم جماعة كثيرة من أئمة المسلمين وعلمائهم وعبادهم وزهادهم، ممن فارق الأوطان وجاور بذلك الموضع الشريف، وأخذوا من عند الصخرة نيفاً وأربعين قنديلاً من الفضة، وزن كل قنديل ثلاثة آلاف وستمئة درهم، وأخذوا تنوراً من فضة وزنه أربعون رطلاً بالشامي، وأخذوا من القناديل الصغار مائة وخمسين قنديلاً، ومن الذهب نيفاً وعشرين قنديلاً، وغنموا ما لا يقع عليه الإحصاء).

وهذه الوحشية في الحروب لا زالت مستمرة إلى يومنا هذا، فالحروب الكونية في هذا القرن كانت مثلاً مروعاً للتدمير والهلاك، وما جرى لمدينتي هروشيما ونجازاكي خير شاهد على ذلك، كما أن مذابح للصهيونية في فلسطين ولبنان برهان آخر على أن الحروب في منطق غير المسلمين إبادة لا تعرف رحمة، وقتل للمحارب وغيره على حد سواء.

((منطق المسلمين في الحروب))

أما منطق المسلمين في الحرب فهو المنطق الذي ينبثق من دينهم، دين الإحسان والمساواة، والحق والعدل، واحترام آدمية الإنسان، ومن ثم كانوا في حروبهم أبعد الناس عن ممارسة العنف والإبادة، لأن الديانة الحقيقية لا تأمر أتباعها بالتشفي والانتقام، بل تأمرهم أن يدافعوا عن أنفسهم، ويتصرفوا لمبادئهم، دون أن يخرجوا عن حدود إنسانيتهم. والتاريخ الإسلامي مليء بالصور الرائعة للأخلاق الإسلامية في الحرب، وهي صور تتجلى فيها الإنسانية بكل معانيها، والرحمة بكل صورها، وكانت تلك الصور سبباً قوياً من الأسباب الكثيرة التي جعلت الشعوب تقبل أفواجاً على اعتناق الإسلام، انظر

إلى الأهالي المسيحيين في الأردن، ماذا قالوا للجيش الإسلامي عند ما بلغ الأردن وعسكر به، لقد كتبوا يخاطبون العرب: يا معشر المسلمين أنتم أحب إلينا من الروم، وإن كانوا على ديننا، أنتم أوفى لنا وأرئف بنا وأكف عن ظلمنا وأحسن ولاية علينا، ولكنهم غلبونا على أمرنا وعلى منازلنا.

ولم يكن مهمة المسلمين إكراه الناس على اعتناق الإسلام، ولو أراد النبي (صلى الله عليه وآله) ذلك لما كانت هناك حاجة لأن يبرم عهداً ومواثيق مع اليهود في المدينة، وماذا يمنع من أن يكره اليهود على اعتناق الإسلام، أو أن يبيدهم عن آخرهم، إنه رجل الدولة الأول، والمسلمون هم القوة الأولى في الجزيرة العربية، لا شيء يمنع من فعل ذلك إلا الأمر الإلهي: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١).

لقد جاء في عهده (صلى الله عليه وآله) لليهود حين قدم المدينة: (وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، وأموالهم وأنفسهم، إلا من ظلم أو أثم، فإنه لا يرتفع إلا نفسه وأهل بيته)^(٢). تلك هي حرية العقيدة في الإسلام التي تنجلي في مواقف كثيرة للرسول (صلى الله عليه وآله) وغيره من الصحابة.

ولعل من بينها أيضاً ذلك العهد الذي أعطاه الرسول (صلى الله عليه وآله) لنصارى نجران في اليمن، حين قال: بأنها وحاشيتها في جوار الله وذمة رسوله، على أموالهم وأنفسهم وأرضهم وملتهم، لا يغير أسقف من أسقفية، ولا راهب من رهبانيتها، ولا كاهن عن كهانته، ومن سأل حقاً منهم بينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين^(٣). ومن أعظم الدلائل وأقواها على تأكيد انتشار الإسلام بالحجة والإقناع، وأن السيف لم يكن له دور في نشر الديانة الإسلامية ما حدث

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٢) .

(٣) .

في القرن السابع الهجري من حوادث هدت الكيان الإسلامي، وزعزعت الدولة الإسلامية، وذلك عندما هجم المغول والتتر على البلاد الإسلامية، وأعملوا في أهلها القتل والسلب والنهب، ودمروا مدنها وقراها، ونسفوا كل مظاهر الحضارة التي شيدها الدولة الإسلامية، وكانت تلك الحوادث من أكثر ما نزل بالمسلمين من خطوب، بل ما نزل بالإنسانية عامة.

ولقد بدأ ابن الأثير كلامه على هذه الحوادث بمقدمة حزينة، تدل على عظم الفادحة وجسامة الخطب، فقال: (لقد بقيت عدة سنين معروضاً عن ذكر هذه الحادثة استعظماً لها، كارهاً لذكرها، فأنا أقدم إليه رجلاً وأؤخر أخرى، فمن الذي يسهل عليه أن يكتب نعي الإسلام والمسلمين، ومن الذي يهون عليه ذكر ذلك، فيا ليت أُمي لم تلدني، ويا ليتني مت قبل هذا وكنت نسياً منسياً، إلا أُنِي حثني جماعة من الأصدقاء على تسطيرها وأنا متوقف، ثم رأيت أن ترك ذلك لا يجدي نفعاً، فنقول: هذا الفعل يتضمن ذكر الحادثة العظمى والمصيبة الكبرى التي عقرت الأيام والليالي عن مثلها، عمت الخلائق وخصت المسلمين، فلو قال قائل: إن العالم مذ خلق الله سبحانه وتعالى آدم إلى الآن لم يبتلوا بمثلها لكان صادقاً، فإن التواريخ لم تتضمن ما يقاربها ولا ما يدانيها) انتهى.

ومع أن المغول استطاعوا أن يفتنوا الملايين من البشر ويهدموا مئات المدن وآلاف القرى، إلا أنهم لم يستطيعوا أن يطفئوا شعلة الإسلام التي ضلت مشتعلة في نفوس من بقي من المسلمين الذين استطاعوا وهم مغلوبون أن يصارعوا مبشري البوذية والمسيحية، وينافسوهم في اكتساب قلوب هؤلاء الغجر الذين كانوا يدينون بالشامانية.

والشامانية عبارة

عن دين بدائي من أديان شمالي سيبيريا يتميز بالاعتقاد بوجود عالم محبوب هو عالم الآلهة والشياطين وأرواح السلف، وبأن هذا العالم لا يستجيب إلا للشاهان، وهو كاهن يستخدم السحر لمعالجة المرضى ولكشف المخبأ ولليطرة على الأحداث، والشامانية تعتبر أيضاً دين بعض الطوائف من هنود أمريكا الحمر. وما هي إلا سنوات حافلة بالمساحلات والمناقشات الدينية بين أنصار تلك الديانات حتى استطاع أولئك الدعاة القلة الذين كسر المغول شوكتهم وأزالوا كيافهم، أن يجذبوا إلى حظيرة الإسلام أولئك الفاتحين الجدد، محطمين بذلك كل التهم والأباطيل التي يروجها أعداء الإسلام، من أنه دين انتشر وقام على السيف. انتهى ما في كتاب (ظاهرة انتشار الإسلام).

أقول: ويؤيد ما ذكره من عدم حس الانتقام عند المسلمين، أن الرسول (صلى الله عليه وآله) أدهم على ذلك، كما فعله هو في حروبه وغير حروبه مع أعدائه، وإليك بعض الروايات في ذلك، منقولة عن الوسائل والمستدرك:

((الحروب والسيرة النبوية العطرة))

فعن أبي حمزة الشمالي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا أراد أن يبعث سرية دعاهم فأجلسهم بين يديه، ثم يقول: سيروا باسم الله، وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا صبياً، ولا امرأة، ولا تقطعوا شجراً، إلا أن تضطروا إليها، وأما رجل من أدنى المسلمين أو أفضلهم نظراً إلى أحد من المشركين وهو جار حتى يسمع كلام الله، فإن تبعكم فأخوكم في الدين، وإن أبي فأبلغوه مأمته، واستعينوا بالله»^(١). وعن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

(١) .

«كان إذا بعث أميراً له على سرية، أمره بتقوى الله عز وجل في خاصة نفسه، ثم في أصحابه عامة، ثم يقول: اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، ولا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تثلوا، ولا تقتلوا وليداً، ولا متبتلاً في شاهق، ولا تحرقوا النخل، ولا تغرقوه بالماء، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تحرقوا زرعاً، لأنكم لا تدرون لعلكم تحتاجون إليه، ولا تعفروا من البهائم ما يؤكل لحمه إلا ما لا بد لكم من أكله، وإذا لقيتم عدواً للمسلمين أَدعُوهم إلى إحدى ثلاث، فإن هم أجابوكم إليها فاقبلوا منهم وكفوا عنهم، ادعُوهم إلى الإسلام فإن دخلوا فيه فاقبلوا منهم وكفوا عنهم، وادعُوهم إلى الهجرة بعد الإسلام فإن فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم، وإن أبوا أن يهاجروا واختاروا ديارهم وأبوا أن يدخلوا في دار هجرة كانوا بمرتلة أعراب المؤمنين، يجري عليهم ما يجري على أعراب المؤمنين، ولا يجري لهم في الفياء ولا في القسمة شيئاً إلا أن يهاجروا في سبيل الله، فإن أبوا هاتين فادعُوهم إلى إعطاء الجزية عن يد وهم صاغرون، فإن أعطوا الجزية فاقبل منهم وكف عنهم، وإن أبوا فاستعن بالله عز وجل عليهم»^(١) الحديث.

وفي حديث مالك بن أعين، قال: حرض أمير المؤمنين (عليه السلام) الناس في صفين، فقال: «إن الله عز وجل قد دلّم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم، ويشرف بكم على الخير: الإيمان بالله، والجهاد في سبيل الله، وجعل ثوابه مغفرة للذنوب، ومساكن طيبة في جنات عدن، وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَأَنَّهُمْ بِنِيانٍ مَرصُوعٍ﴾^(٢)، فسووا صفوفكم كالبنيان المرصوص» إلى

(١) .

(٢) سورة الصف: ٤ .

أن قال (عليه السلام): «ولا تمثلوا بقتيل، وإذا وصلتكم إلى رجال القوم فلا تهتكوا سترًا، ولا تدخلوا دارًا، ولا تأخذوا شيئاً من أموالهم إلا ما وجدتم في عسكرهم، ولا تهيجوا امرأة بأذى وإن شتمن أعراضكم، وسببن أمراءكم وصلحاءكم، فإنهن ناقصات القوى والأنفس والعقول، وقد كنا نؤمر بالكف عنهن وهن مشركات، وإن كان الرجل ليتناول المرأة فيعير بها وعقبه من بعده»^(١).

وعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) أنه سار في أهل الجمل لما قتل طلحة والزبير، وقبض على عائشة، وانهمز أصحاب الجمل، هكذا نادى مناديه: «لا تجهزوا على جريح، ولا تتبعوا مدبراً، ومن ألقى سلاحه فهو آمن»، ثم دعا بيغلة رسول الله (صلى الله عليه وآله) الشهباء فركبها، ثم قال: «تعال يا فلان، وتعال يا فلان»، حتى جمع إليه زهاء ستين شيخاً، كلهم من همدان، قد شكوا الأترسة، وتقلدوا السيوف، ولبسوا المغافر، فساروا هم حوله حتى انتهى بهم إلى دار عظيمة، فاستفتح، ففتح له فإذا هو بنساء تبكين بفناء الدار، فلما نظرن إليه صحن صيحة واحدة وقلن: هذا قاتل الأحبة، فلم يقل لهن شيئاً وسأل عن حجرة عائشة، ففتح له بابها، ودخل وسمع بينهما كلام شبيه بالمعاذير، لا والله وبلى والله، ثم إنه (عليه السلام) خرج فنظر إلى امرأة فقال لها: «إلي يا صافية»، فأتته مسرعة، فقال: «ألا تبعدين هؤلاء النساء يزعمن أني قاتل الأحبة، ولو كنت قاتل الأحبة لقتلت من في هذه الحجرة، ومن في هذه، ومن في هذه»، وأوماً (عليه السلام) بيده إلى ثلاث حجر، فذهبت إليهن، فما بقيت في الدار صائحة إلا سكنت، ولا قائمة إلا قعدت، قال

الأصبع، وهو صاحب الحديث: وكان في إحدى الحجرات عائشة ومن معها من خاصتها، وفي الأخرى مروان بن الحكم وشباب من قريش، وفي الأخرى عبد الله بن الزبير وأهله، فقيل للأصبع: فهلا بسطتم أيديكم على هؤلاء، أليس هؤلاء كانوا أصحاب القرحة، فلم استبقيتموهم، قال: قد ضربنا بأيدينا إلى قوائم سيوفنا، وحددنا أبصارنا نحوه لكي يأمرنا فيهم بأمر، فما فعل وواسعهم عفواً^(١)، انتهى.

والكلام في هذا الباب طويل، وإنما اكتفينا منه بهذا القدر للإلماع إلى لزوم تبني الدولة الإسلامية وقبلها التيار الإسلامي اللاعنفي حتى في حال السيطرة والقوة والمنعة.

((اللاعنف أقوى تأثيراً))

ولا يخفى أن سلاح اللاعنف أمضى من سلاح العنف، فكما أن الروح أقوى من الجسد فكذلك اللاعنف، لأنه سلاح الروح، ولذا فهو أقوى من سلاح الجسد الذي هو من المادة، ولهذا السبب أسقط لا عنف إبراهيم (عليه السلام) عنف نمروذ، ولا عنف موسى (عليه السلام) عنف فرعون، ولا عنف عيسى (عليه السلام) عنف هيردوس، ولا عنف الرسول (صلى الله عليه وآله) عنف صنديد المشركين، إلى غير ذلك.

وإذا تمكن الإنسان من سلاح اللاعنف لا بد وأن يخضع له عدوه مهما كان قوياً وعاتياً، ولعله لذا يسمى مثل ذلك بالتواضع من باب التفاعل، حيث إنه بمجرد أن وضع الإنسان نفسه أمام الآخرين يضعون هم أنفسهم أمامه، فيسمى بالتواضع وهو أبلغ من باب المفاعلة، فضارب معناه ضرب أحدهما الآخر فضربه الآخر، أما تضارب فمعناه أن كليهما تقابلا بالضرب في وقت واحد، وفي دعاء الكميل: «وفي جميع الأحوال متواضعاً»^(٢)، ولهذا

. (١)

. (٢)

السبب نرى أن عيسى المسيح (عليه الصلاة والسلام) يأمر بتقديم الطرف الأيسر من الوجه إلى الصافع خده الأيمن، فإنه لم يرد بذلك تشجيع الظالم، بل يريد سحب الظالم إلى دائرة العدل والفضيلة، حيث إن مثل هذا العمل يوجب في نفس الصافع عاصفة قوية من الهيجان إلى جانب المصفوع، وينتهي إلى تواضع الظالم أمام المظلوم، ويا لها من حكمة متعالية أن يتمكن الإنسان من الانتصار الهنيء المستمر بسبب معاناة قليلة، فيسحب الخصم اللد إلى جانب مبادئه، وقد ذكرنا في كتاب (إلى حكم الإسلام) جملة بهذا الصدد نذكرها هنا تمييزاً للفائدة:

... واللاعنف هو ثالث الأثافي التي تبني عليه الدعوة إلى حكم إسلامي، وهذا أيضاً في مكانة بالغة الأهمية، واللاعنف يحتاج إلى نفس قوية جداً تتلقى الصدمة بكل رحابة ولا تردّها وإن سمحت الفرصة، واللاعنف يتجلى في كل من اليد واللسان والقلب، وأحدها أسهل من الآخر، فاللاعنف في اليد أسهل من اللاعنف في اللسان، واللاعنف في اللسان أسهل منه في القلب، ومعنى اللاعنف أن يعالج الإنسان الأشياء سواء كان بناءً أو هدماً بكل لين ورفق حتى لا يتأذى أحد من العلاج، فهو بمثابة البلسم الذي يوضع على الجسم المتألم حتى يطيب، أما اللاعنف في اليد، فهو أن لا يمد الإنسان يده نحو الإيذاء ولو بالنسبة إلى أقوى خصومه، ولو كان له رد الاعتداء، قال سبحانه: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى﴾^(١)، فلا يلطم خصمه إن لطمه، ولا يضربه إن ضربه، ولا يجرح عليه آلة نارية أو خشبة أو ما أشبهه.

نعم ليس من معنى اللاعنف أن لا يقي الإنسان جسمه من الصدمة الموجهة إليه، فهو وقاية لا عنف، والوقاية من اللاعنف، وهذا اللاعنف اليدوي ضرورة محتمة بالنسبة إلى من لا قوة له لنجاح الدعوة، وقد كان هذا

(١) سورة البقرة: ٢٣٧.

سبيل كل مصلح عظيم أو صاحب مبدأ عاقل، ففي تعليم عيسى المسيح (عليه الصلاة والسلام) كما في الأحاديث المروية عن الأئمة المعصومين (عليهم السلام) أن لا يرد لكمة بلطمة، بل إذا لطم على خده الأيمن فليأخذ خده الأيسر استعداداً للكمة الثانية.

((إشكال وجواب))

هنا ينبري أناس ليقولوا: إن ذا مما يجروا المجرم.

والجواب: إن ذا مما يردع المجرم، رأيت أي عكس عمل ينشأ هذه الحالة في نفوس ألد الخصماء، تصور أنك ضربت شخصاً ضربة، فقال بكل رحابة: وإن شئت ضربتني ضربة أخرى، فأبي انفعال نفسي يحدث هذا الكلام خصوصاً إذا تبعه الاستعداد لتلقي ضربة أخرى في نفسك أنت أيها الضارب. إن من يستشكل على هذه الحكمة البالغة ليس عليه إلا من يقيس حاله في الاعتداء عليه بحال عيسى (عليه السلام) العظيم الذي أحاط به الأعداء، وكان لا بد له من إنجاز دعوته.

ودعنا عن عيسى (عليه الصلاة والسلام) فما تقول في نبي الإسلام محمد (صلى الله عليه وآله) هل كان يرد الإيذاء في مكة، إن التاريخ يشهد بأنه كان يتجرع الاعتداءات اليدوية بكل رحابة، فحين كان أبو لهب يحصبه بالحجارة، وأم جميل تلقي في طريقه الأشواك، وكافر آخر يفرغ على رأسه الكريم سلا الشاة وهو في الصلاة، ومشرك يبصق في وجهه الطاهر، وزائع يلقي القذارة في طعامه، ومولى أبي جهل يشج رأسه بقوس، وفلان وفلان، كان يقول: «اللهم أهد قومي فإنهم لا يعملون»^(١)، وهكذا كان نوح ولوط وإبراهيم وإسماعيل (عليهم السلام)، فهل سمعت أن نوحاً (عليه السلام) رفع يده ليضرب من كان يضربه حتى يغمى عليه، أو هل وجدت في تاريخ

أن لوطاً (عليه السلام) رد اعتداء قومه باليد، أو هل قرأت أن إبراهيم (عليه السلام) رد لطمة أبيه آزر بلطمه مماثلة، أو هل رأيت أن إسماعيل (عليه السلام) صادق الوعد رفع يده على من كشط فروة رأسه، إلى غيرهم وغيرهم، إن ذلك ليس إلا لأن الدعوة تحتاج إلى إتياع سبيل اللاعنف الذي أول مظهره في اليد. واللاعنف اليدوي سلاح يجلب إلى الداعي النفوس، ويؤلب على أعدائه الناس، أرأيت لو ضرب شخص إنساناً آخر بمحضر منك ثم لم يرد المضروب الاعتداء فمع من يميل قلبك، إن الميل إلى المظلوم حقيقة كونية اتخذها المصلحون العظام لوصول سفيتهم إلى شاطئ الإصلاح. ويحكى عن غاندي الذي هو أحد محرري الهند قوله: (تعلمت من الحسين عليه السلام أن أكون مظلوماً فانتصر).

إن عدم رد الاعتداء للمصلح لا أنه يبعث بالرحمة في قلوب سائر الناس فقط، بل يبعث بالرحمة في قلب المعتدي أيضاً، فإذا اعتدى إنسان على آخر فلم يرد المعتدي عليه كيلاً بالمثل انقلب قلب المعتدي ليحمل شفقة ورحمة بعد ما كان مليئاً بالغضب والعنف، وقد يخلط أناس بين آيتي: ﴿فاعتدوا عليه﴾ يمثل ما اعتدى عليكم^(١) وآية ﴿خذ العفو﴾^(٢) مع أن لكل منهما مجالاً غير مجال الآخر، فيقول: كيف يمكن أن يؤمر الإنسان بعدم رد الاعتداء فإن ذلك مما يسبب غلواء المعتدين أو فسادهم أكثر فأكثر، ويستشهد بالبيت الفارسي الذي ترجمته (إن الرحمة على النمر الحاد الأنياب) (ظلم على الأغنام).

لكن لكل شيء مجال، فالدعوة تحتاج إلى قدر كبير من السلم، وبالأخص إذا قاومتها قوى هائلة، بينما لا تملك الدعوة شيئاً إلا الحق، وفي هذا المجال يصدق

(١) سورة البقرة: ١٩٤.

(٢) سورة الأعراف: ١٩٩.

قول الشاعر:

إذا لم تجد غير الأسنة مركباً

فما حيلة المضطر إلا ركوبها

أرأيت لو اعتدى على صاحب الدعوة إنسان يملك سيفاً، فإذا رد الاعتداء بالمثل أو أقل من المثل أليس يجر ذلك إلى أن يرفع صاحب السيف سيفه ليضرب الداعي، وأيهما تراه خيراً، أن يتلقى الصدمة إبقاءً على روحه ودعوته، أم يردّها ليزهق روحه وتبطل دعوته، ولذا نرى نبي الإسلام العظيم (صلى الله عليه وآله) كان يصبر بلالاً وخباباً وسمية وعماراً وغيرهم ممن ترد عليهم الصدمات المرهقة من الكفار، ليس ذلك لأن رد الاعتداء غير صحيح، بل ذلك لأن رد الاعتداد لصاحب الدعوة ينقض الغرض.

ولذا حين قبض الإسلام على السيف وضع حداً للفوضى والاعتداءات الوحشية وإن تبرع بالعفو في كثير من الأحيان حين لم يكن ضاراً، وقد تقدم أن ذلك من باب الأهم والمهم، وهب أنك في دعوى مع خصم مشاكس تريد إنقاذ دارك من يده واعتدى عليك، ثم علمت أنه لو رددته سبب انهيار الدعوى واستملك الدار، فهل من العقل أن تملك أعصابك بأن لا ترفع إليه يداً أم الأصوب أن ترد الاعتداء، إن العقل والمنطق يؤيدان الأول تأييداً مطلقاً، وهذا وجه الجمع بين آيتي: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١)، و﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٢)، إلى سائر آيات القتال.

إن المبدأ حين لا يحمل قوة أو يريد تقدماً يكون من السخف أن يكره أحداً على اعتناق المبدأ، فإنه يسبب الفشل الذريع، أما إذا حمل القوة أو اشتغل بالأهم فمن السخف حينئذ أن يهمل المفسد يعيث في الأرض فساداً وطغياناً، وهناك تفسير آخر للآية الكريمة.

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٢) سورة التوبة: ١.

((اللاعنف اللساني))

أما اللاعنف اللساني فهو أصعب بكثير من اللاعنف اليدوي، ولذا ترى كثيراً ما لا يستعد الإنسان على أن يضرب أحداً أو يطلق عليه النار، بينما يستعد أن يسلقه بلسان حاد ويهمزه ويلمزه، وذلك لأن اللسان لا عواقب له في الدنيا غالباً حتى يخاف الإنسان من شروره إذا أطلقه بالسباب والظعن وما إليهما، بينما اليد لها من العواقب الوخيمة الشيء الكثير.

أرأيت في كثير من الأحيان يطلق الرجل لسانه على الجهاز الحاكم بينما إذا وقع في مخالاب الشرطة فانقض عليه ضرباً ولطماً لا يرد الاعتداء.

ولا يخفى أنه فرق بين عدم الاعتداء تحفظاً على المبدأ والدعوة وبين عدم الاعتداء خوفاً من الاعتداء الأكثر، فإن الثاني شأن كل ضعيف في مخالاب قوي إلا أن يكون بحيث لا يتمالك على أعصابه، وإلا فأى عاقل يقدم على ضرر أكثر بمجرد شهوة الانتقام، وهذا ما يمارسه الإنسان في أيدي الشرطة بخلاف الأول، فإنه فضيلة نفسية يركبها الإنسان خوفاً من انهيار الدعوة لا خوفاً من العقاب.

فاللاعنفى أقوى نفساً، وأربط جأشاً، وأرفع ضميراً ممن ينقض عليه ضرباً وصدمةً، بخلاف الضعيف في مخالاب القوي.

وعلى أي حال، فاللاعنف اللساني هو أن يزم الإنسان لسانه ويلجم كلامه عن النيل من المعتدي، سواء كان معتدياً بيد أو لسان، وهو فضيلة كبرى يلزم على أصحاب الدعوة أن يمارسوها وإن خشن مركبه، وصعب قياده. وأقوى من جميع الذين يردون الاعتداء، من إذا كيل له السباب والتهم التجأ إلى الصمت والتنكب عن طريق المقابلة تحفظاً على الدعوة أن تتقدم، والإسلام أن يعلو، وأما قول الشاعر:

لسانك لا تبدي به سوءة امرئ

فكلك سوءات وللناس ألسن

وعينك إن أهدت إليك معايماً
من الناس قل يا عين للناس أعين

فهو يرمي إلى غير اللاعنفي، وبينه وبين اللاعنفي بون شاسع.

وفي القرآن الحكيم: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾^(١)، إنه حظ، يسميه إله الكون حظاً عظيماً، إذ كيف يقدر إنسان أن يرد السب بالمدح، والقدح بالثناء، والتنقيص بالإطراء إلا إذا كان صابراً، وإلا إذا كان ذا حظ عظيم.

وفي دعاء الإمام السجاد (عليه الصلاة والسلام) المعروف بدعاء مكارم الأخلاق: (اللهم صل على محمد وآل محمد وسددني لأن أعارض من غشني بالنصح، وأجزني من هجرني بالبر، وأثيب من حرمني بالبذل، وأكافئ من قطعني بالصلة، وأخالف من اغتابني إلى حسن الذكر، وأن أشكر الحسنه، وأغضى عن السيئة)^(٢).

فالمسلم بما هو مسلم ينتدبه الإسلام إلى أن ينصح من غشه، ويبر من هجره، ويبذل لمن حرمه، ويصل من قطعه، ويثني على من اغتابه، فكيف بالداعي المصلح الذي يريد تطهير بلاد الإسلام من الاستعمار الفكري والعسكري والاقتصادي والثقافي وغير ذلك، فإنه يحتاج إلى هذا السلاح أكثر من كل أحد، وهذا هو السلاح الوحيد للأعزل في قبال المتسلحين الذين أغرقوا أنفسهم في الحديد والنار والذرة والهيدروجين.

ويروى عن عيسى المسيح (عليه الصلاة والسلام) أنه كان يسبح مع بعض تلاميذه، فمروا بجماعة من اليهود فقالوا فيه سوءاً، فقال فيهم خيراً، قال بعض التلاميذ: يا روح الله إنهم يسبونك فتقول فيهم خيراً، قال المسيح (عليه السلام): (نعم كل ينفق مما عنده) أعظم

(١) سورة فصلت: ٣٤ — ٣٥.

(٢).

بها من كلمة، وأكبر بها من حكمة، فمن امتلاً سباً وقذاراً لا يخرج من فيه إلا السب والوقية، أما من انطوى على الخير والحكمة والفضيلة والرفعة فلا يخرج من فيه إلا اللطف والثناء والمدح والإطراء.

هكذا كانت تعاليم الأنبياء، من غير فرق بين المسيح والكليم ومحمد وإبراهيم وسائر الأنبياء (صلوات الله عليهم أجمعين)، وبهذه الخطة نجحت دعوات الإصلاح، وشقت طريقها في مزدحم المادة والجاه والقوة والسلطة، لتبقى خالدة خلود الإنسان، حيث تتبخر الأموال والسلطات، وإنما وحدها مصباح الإنسان الوضاء الذي ينير الطريق أمامه في ظلمات الحياة المحالكة التي تنشرها الجبابة والطغاة ظلماً واعتداءً.

ولولا تسليح الأنبياء ومن إليهم بهذا السلاح كانت الدعوة جديدة بأن تقبر في مهدها على يد أصحاب المادة والقوة.

وانظر إلى الإمام الحسن (عليه الصلاة والسلام) في قصة معروفة أن شامياً رآه راكباً فجعل يلعنه ويلعن أباه (عليهما الصلاة والسلام) والحسن (عليه السلام) لا يرد عليه، فلما فرغ أقبل الإمام (عليه السلام) عليه فسلم عليه وضحك في وجهه وقال: «أيها الشيخ أظنك غريباً، ولعلك شبّهت، فلو استعبتنا أعتبتنا، ولو سألتنا أعطيناك، ولو استرشدتنا أرشدتنا، ولو استحملتنا حملناك، وإن كنت جائعاً أشبعناك، وإن كنت عارياً كسوناك، وإن كنت محتاجاً أغنياك، وإن كنت طريداً آويناك، وإن كان لك حاجة قضيناها لك»، فلما سمع الرجل كلامه بكى وقال: أشهد أنك خليفة الله في أرضه (الله أعلم حيث يجعل رسالته)^(١).

والقصص المماثلة لرد الاعتداء بالإحسان في سيرة الأنبياء والأئمة (عليهم السلام)

أكثر من تحصى في هذه العجالة، ولا نزال نرى في القرآن الحكيم خير دعوة علمية وعملية إلى اللاعنف والسلام:

قال سبحانه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١).
وقال: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾^(٢).

وقال: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٣).

وقال: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾^(٤).

وقال: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾^(٥).

وقال: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٦).

وقال: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾^(٧).

وقال: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾^(٨).

إلى غيرها وغيرها، من الآيات والروايات.

((اللاعنف القلبي))

أما الثالث: وهو اللاعنف القلبي، فهو أصعب الأقسام الثلاثة: اللاعنف يداً ولساناً وقلباً.

ومعنى ذلك أن لا يملأ الإنسان الداعي قلبه بالعنف بالنسبة إلى خصومه ومناوئيه، وكثيراً ما يسري العنف القلبي إلى ملامح الوجه وحركات الأعصاب، فما نوى امرؤ شيئاً إلا ظهر في فلتات لسانه وصفحات وجهه، كما في الحديث^(٩)، فليواظب الإنسان على أن لا يزاول العنف لساناً ولا يداً، ولا يزاول العنف قلباً، فلا يكون مصداقاً لقول الشاعر:

أما اللسان فمطلبي به عسل

أما القلوب زنايبير وحيات

(١) سورة النحل: ١٢٥.

(٢) سورة الفرقان: ٦٣.

(٣) سورة العنكبوت: ٤٦.

(٤) سورة آل عمران: ٦٤.

(٥) سورة الأعراف: ١٩٩.

(٦) سورة الأنعام: ١٠٨.

(٧) سورة آل عمران: ١٥٩.

(٨) سورة النور: ٢٢.

(٩) .

ثم هل يتمكن عنيف القلب أن يخفي عنفه أبداً، كلا بل لا بد

وأن يظهر عنفه ولو في حالة غير اعتيادية، كما يلمح إليه الشاعر:
للسر نافذتان السكر والغضب
فإن إخفاء ما في القلب من المستحيل عادة على حد قول الشاعر:
ومهما يكن عند امرئ من خليقة
وإن خالها تخفى على الناس تُعلم

((الاهتمام بالشباب))

(مسألة): من أهم ما يلزم على الدولة الإسلامية، والتيار الإسلامي قبل قيام الدولة: الاهتمام بالشباب، فإنهم على ما ذكره بعض علماء الاجتماع ثلث المجتمع غالباً، ونشاطهم أكثر من الثلث، لحيويتهم واندفاعهم المتزايد، مما ليس للإنسان تلك الحالة قبل سن الشباب ولا بعده، فالمهم من العاشرة تقريباً إلى فوق الثلاثين، بل إلى ما يقارب الأربعين، وترك هؤلاء يؤدي إلى الكوارث المتعددة:

الأول: ضياع هذه الطاقة الهائلة بنفسها، وفي الحديث: «لا تزول قدم عبد يوم القيامة حتى يسأل عن خمس، عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن حينا أهل البيت»^(١).

الثاني: عدم استفادة المجتمع من مواهبهم وطاقاتهم الكامنة فيهم.

الثالث: انحرافهم إلى الهدم، إما بالفساد بسبب الأعمال اللاأخلاقية ونحوها مما يعقب الأعراض والأمراض، واستعمال المواد المخدرة، والانجذاب إلى الأحزاب الشرقية والغربية، بما فيها من الأديان المزيفة التي صنعها المستعمرون في بلاد الإسلام، وبالنتيجة تكون آلة هدم الإسلام والمسلمين وبلاد الإسلام في سبيل المستعمر الشرقي أو الغربي.

ولذا فمن الواجب الاهتمام بشأن الشباب من البنين والبنات، اهتماماً متزايداً بإعطائهم حاجاتهم، وتوجيه طاقاتهم إلى حيث صلاح أنفسهم، وصلاح بلادهم، وصلاح مجتمعاتهم، وذلك ليس بالشيء اليسير، بل بحاجة إلى عشرات المناهج البناءة وانعقاد

(١) .

المؤتمرات الاستشارية وما إلى ذلك، وذلك ممكن باتباع الأمور التالية:

أولاً: تكوين الأحزاب الإسلامية التابعة للمراجع، فيكون لكل مرجع حزب من شباب مقلديه ومريديه، ويكون لدى المرجع جماعة من المثقفين الدينيين والزمنيين الثقافات التريهين ليأخذوا زمام أولئك الشباب الذين ينخرطون في منظمة المرجع، ويكون شأن أولئك الثقافات لأمر الشباب إدارة هذه الجهة الخاصة.

وهذا شيء غير سائر شؤون المرجع، حيث لكل مرجع جماعات يحفون به لإدارة شؤون المسلمين، بعضهم لأجل إدارة الحوزة العلمية، وبعضهم لأجل إدارة شؤون الوكلاء، وبعضهم لأجل جواب المسائل الواردة، وبعضهم لأجل أمور المؤسسات الدينية كالمساجد والمدارس وما أشبه، وبعضهم لأجل الأمور المالية وهكذا، فيكون هذا البعض المقترح لأجل إدارة أمور الشباب، ويتعاون بعض هذه الجماعات مع بعض.

ومن الواضح أن الشاب إذا رأى طعاماً طيباً لا يجنح إلى الطعام الآسن الذي يهيئه له شبكات الغرب والشرق والفساد، شأنه شأن كل جائع حيث يتناول الفاسد إذا لم يجد الطيب من الطعام والشراب، وهذا الأمر الأول يكون عماداً للأمور التالية التي نذكرها.

ثانياً: تهئية المكتبات والكتب اللائقة بشأن الشباب حسب مختلف مستوياتهم العمرية والثقافية والاجتماعية وهكذا، وكذلك بالنسبة إلى سائر أنواع الثقافة من المنابر والإذاعات والتلفزيونات والجرائد والمجلات والأشرطة والفيديوات وما أشبه ذلك.

ثالثاً: إعطاؤهم الحاجات الثقافية من الروضة إلى الجامعة في

مختلف شؤونها وخصوصياتها.

رابعاً: إعطاء من يريد العمل منهم ولا مال له رأس المال المناسب له ليقوم بالاكْتساب والاتجار والامْتِهان.
خامساً: إعطاؤهم حاجاتهم الجسدية من الزوج أو الزوجة بالنسبة إلى البنين والبنات، ودار السكنى ومحل الكسب وما أشبه ذلك.

سادساً: عقد التنظيمات لهم من قبيل اتحاد الطلبة في المدارس، واتحاد المحامين، والأطباء، والحقوقيين، والنقابات العمالية، وما أشبه ذلك.

سابعاً: توفير مكانات العبادة والنشاط الديني لهم من قبيل المساجد والحسينيات ونحوها.
ثامناً: إعطاؤهم الحاجات الصحية من قبيل المستوصفات والمستشفيات والصيدليات، وهكذا إعطاؤهم دور الرضاعة والحضانة ودور الولادة وما أشبه هذه الأمور.

تاسعاً: جعل أفراد حل مشاكلهم العائلية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها.
عاشراً: تعليمهم الكتاب والحكمة، وتزكيتهم من المهد إلى اللحد كما في الحديث، فإن الإشراف على الشباب يستلزم ذلك.

فلا يقال: إن قبل حالة الشباب أو بعدها لا شأن للمرجع بهم بالنسبة إلى هذا البعد، لوضوح أن الشاب تحت التنظيم المرجعي لا بد أن يتزوج، وأن يولد، وأن يهرم، وأن يقبر، وفي قبال هذه الإعطاءات

للشباب يلزم على المرجع الأخذ منهم، فإن كل واجب في قبال حق، وكل حق في قبال واجب، ويكون ذلك بهذه الأمور:

أولاً: تنظيم شؤون عباداتهم من قيامهم بالصلوات والحج والصيام وغير ذلك.

ثانياً: إلزام من كان قابلاً منهم بأخذ القلم والكتابة لدفع الإسلام والمسلمين إلى الأمام، فإذا تدرّبوا وألّفوا نفَعوا وانتفعوا هم أيضاً.

ثالثاً: إلزامهم بصعود المنابر وجعلهم وكلاء وما أشبه لمن كان قابلاً منهم.

رابعاً: الاستفادة من حقوقهم الشرعية كالخمس والزكاة وما أشبه مما يتفق نادراً، كالكفارات والندور والمظالم المردودة ومجهول المالك وما أشبه هذه الأمور، وصرفها في مصاريفها الشرعية والتي منها بعض أمور الشباب أيضاً.

خامساً: صرف نشاطهم في البناء والعمران لأجل أنفسهم ولأجل الآخرين.

سادساً: الاستفادة من عطاءهم كالتب والهندسة والحقوق وما إلى ذلك لنفع المسلمين، خصوصاً الفقراء والمعوزين منهم، ومن المعلوم أن الشباب جزء من هؤلاء أيضاً.

سابعاً: إدخالهم في الحوزات العلمية لأجل الاستفادة منهم في الأمور الدينية بما للكلمة من معنى وسيع.

ثامناً: صب نشاطهم في مختلف مناحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتربوية والدينية بالمعنى الأخص، وغيرها كالأحتفالات ومراسيم الأحزان الدينية والحج ورمضان وما أشبه ذلك.

تاسعاً: إدخالهم في مختلف المراكز كالشورى من القرية إلى رئاسة الدولة مروراً بالشورى في المعمل والمصنع والمطار والقطار والمستشفيات وغيرها.

عاشراً: تكليفهم برعاية مختلف المؤسسات المتواجدة في البلاد، دينية كانت كالمساجد والمدارس والحوزات والمكتبات وما أشبهه، أو سائر أقسام المؤسسات الاجتماعية ونحوها.

وبذلك يكون الشباب آلة بناء معنوي ومادي، لا آلة هدم ولا طاقة حيادية عن الأمرين، وبذلك يسحب البساط تلقائياً عن تلك الأنظمة الفاسدة الشرقية والغربية، وعن سائر المفاسد التي يقع فيها الشباب، ولو لم يكن داخلها في أحزاب فاسدة، كما نجد كل ذلك في كل بلاد الإسلام من غير استثناء.

((مما يحتاجه الشباب))

ومن الغني عن البيان احتياج الشباب إلى أمثال الدورات الرياضية والمخيمات الكشفية وما أشبه ذلك. كما أن من غير المحتاج إلى البيان أيضاً لزوم اهتمام التنظيمات المرجعية لترفيه مستوى الشباب إلى الآفاق الرفيعة دون المستويات الواطئة، فإنها وإن احتاجت إلى الملئ إلا أن هذه المستويات غالباً تملأ من جهة قلة هممة كثير من الناس أو عدم وجدانهم المؤهلات الكافية، فاللازم على المرجعية المتولية لشؤون الشباب الاهتمام بجعل الشباب مثقفين وأصحاب مهن رفيعة إلى غير ذلك، فإن الاحتياج

الاجتماعي وإن كان إلى القسمين إلا أن الاحتياج إلى القسم الأول أشد وأكثر وعلى أكتافهم يمكن سد النواقص والسير بالأمة إلى التعالي والترفع، حتى يصل المسلمون إلى مقبض الزمام، كما كانوا في أول الإسلام بإذن الله سبحانه.

ثم لا يخفى أن جمع الشباب يحتاج إلى أكبر قدر من الصبر والعلم، والتقوى والورع، والأخلاق الفاضلة، والصبر جزء مهم بالنسبة إلى كل عمل، خصوصاً بالنسبة إلى هذا العمل الشاق، فإن الصبر مفتاح الفرج، والصبر يحتاج إلى إرادة قوية وعزيمة حديدية ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾^(١)، وهل يتمكن كل أحد من الصبر، كلا فالصبر أمر من العلقم، وإن أورث عاقبة أحلى من العسل، وبالصبر يتقدم كل متقدم من كل صنف وجهة، سواء كان عالماً بارعاً، أو شاعراً قديراً، أو خطيباً مصقعاً، أو مهندساً أو طبيباً أو فلكياً أو مرجع تقليد أو غيرهم، فإذا كانت الأعمال الفردية تحتاج إلى الصبر فكيف بالأعمال الاجتماعية، خصوصاً في هذا الأمر الوعر جداً، حيث شبك الشرق والغرب بكل أساليبها ومالها ورجالها ودعاياتها تريد الالتفاف حول الشباب، ولذا نرى في القرآن والسنة تأكيداً بيناً حول الصبر، قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يُؤَفِّي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٢).

وقال: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾^(٣).

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٤).

ومن المعلوم أن المرابطة وتقوى الله أيضاً محتاجان إلى صبر

(١) سورة الشورى: ٤٣.

(٢) سورة الزمر: ١٠.

(٣) سورة البلد: ١٧، سورة النصر: ٣.

(٤) سورة آل عمران: ٢٠٠.

متزايد، وقال سبحانه: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾^(١).

وقد قيل لأبي مسلم الخراساني مؤسس الدولة العباسية بماذا ظفرت بالأمر، قال: بالصبر والكتمان، ومساعدة الزمان^(٢).

وقد ورد في الحديث: «الصبر من الإيمان كالرأس من الجسد، وكما لا خير في جسد لا رأس فيه كذلك لا خير في إيمان لا صبر معه»^(٣).

وفي صدد ذلك يجب جعل المراكز المرجعية كالوكلاء ونحوهم في كل بلد بلد، بحيث تجمع تلك المراكز شباب كل بلد وقرية، وتربطهم بالخط الإسلامي الصحيح، وبذلك يمكن الوصول إلى الهدف المذكور بإذن الله سبحانه وتعالى، فإن الله سبحانه: ﴿مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾^(٤). وقد وعد المسلمين النصر على شرط نصرهم لله تعالى، قال سبحانه: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾^(٥)، والله صادق في وعده، فإنه لا يخلف الميعاد. ومن الواضح أن الجهة التي تريد جمع الشباب وإدخالهم في الخط الإسلامي تحتاج إلى نوعين من الصبر أساسيين:

صبر الأذى وتكبد المشاق، وصبر على الاستمرار والثبات، وكثيراً ما يتحمل الإنسان أحد الصبرين فيستمر على السير، لكنه لا يصبر على تحمل المشاق، فيقابل الإساءة بمثلها أو أزيد منها، وبذلك ينفلت الزمام من يده ولا يحصل على النتيجة، والله المستعان في ضبط النفس وتحمل الصبرين إلى الوصول إلى النتيجة.

(١) سورة النحل: ١٢٧.

(٢) .

(٣) .

(٤) سورة النحل: ١٢٨.

(٥) سورة محمد: ٧.

((المرأة وتولي الأمور))

(مسألة): حول تولي المرأة شرعاً بحث طويل يحتاج إلى كتاب مستقل، لكن نحن في هذا المقام نذكر بعض الأمر فيه إجمالاً، وهو يشتمل على أمرين:

الأول: الموضوع.

والثاني: الحكم.

أما الأول: فلا إشكال في أن بعض أمور الدولة من (التولي) مثل الإمارة والرئاسة والقضاء، وبعضها ليس من (التولي) مثل أن تكون مديرة مدرسة للبنات، أو مديرة التعليم العالي لهن، أو مديرة مستشفياتهن، أو مديرة شؤونهن.

كما لا إشكال في كونها إمامة جماعة لهن، أو ما أشبهه من الأشغال من هذا القبيل.

وبعضها مشكوك فيه موضوعياً، والمرجع العرف إن كان العرف واحداً، وإن لم يكن عرف أو كان العرف مختلفاً فيه فالمرجع الأصول العملية حسب الموازين الفقهية.

وسبب الشك أن الإدارة إذا كانت موكلة إليها بنفسها يكون من التولي، وإذا لم يكن كذلك بل هي عضوة في الإدارة فهل ذلك من التولي أم لا، من جهة انصراف التولي إلى الاستقلال، فإذا قال المولى: عليك أن تطعم فلاناً، انصرف إلى الاستقلال، وهكذا سائر الألفاظ من هذا القبيل، ومن جهة أن العضوية في شيء عبارة أخرى عن كون الإنسان العضو مثل المستقل في الأمر، كما إذا قال: من قتل مؤمناً، فإنه يشمل الشريك وإن لم يكن مستقلاً.

وأما الثاني: وهو الحكم، فالروايات التي يمكن أن يستدل بها غير واضحة الدلالة، وقد اختلفوا في الدلالة وعدمها، بالإضافة إلى كونها ضعيفة السند، فلا يبقى إلا الإجماع المدعى، والسيرة، والملاك،

والمركوز في أذهان المتشرعة.

ولو نوقش في الإجماع حيث إن قليلاً من الفقهاء تعرضوا للإمارة والولاية، وإن تعرض أكثرهم على عدم قضائها مما يستفاد منه الملاك، إلا أن الشهرة محققة قطعاً، خصوصاً بين من تعرض له، والشهرة تكفي في جبر الأخبار الضعيفة على ما نرى، وإن ناقش في اكتفائها بعض أعلام العصر تبعاً لغيره في أصل كفايتها لجبر الخبر الضعيف السند.

ويدل على ما ذكرناه من الجبر أو يؤيده:

آية النبأ^(١)، إذ الشهرة من أقسام التبين، فإنه كلي له مصاديق منها الشهرة.

ورواية: «والأشياء كلها على ذلك حتى يستبين أو تقوم به البينة»^(٢)، حيث إن الشهرة من الاستبانة عرفاً.

ولعل الفرق بين التبين والاستبانة، أن الأول يدل على ما إذا كانت المشقة في تحصيل الظهور لأنه من باب

التفعل، بينما الثاني من باب التدرج في الطلب لأنه من باب الاستفعال.

ورواية: «لا عذر لأحد من موالينا في التشكيك فيما يرويه عنا ثقاتنا»^(٣)، بتقريب أن الوثوق بالمخبر طريقي إلى

الوثوق بالخبر، فإذا حصل الوثوق بالخبر ولو من الشهرة كفى.

رواية: «خذ بما اشتهر بين أصحابك»^(٤)، بقرنية ذيلها الدال على العلية، فلا يخص الأمر شهرة الرواية، بل

يشمل الشهرة الفتوائية أيضاً.

أما العقل، فإنه يرى أن المشهور وإن كان ضعيف الطريق، أولى بالعمل لدى العقلاء من غير المشهور القوي

الطريق الضعيف العمل به، مما يصطلح عليه بانكسار الرواية بسبب الشهرة، كما هو المتعارف بين العقلاء، فإذا أراد

أن يراجعوا الطبيب فرأوا أن هناك طبيباً يزدحم عليه

(١) .

(٢) .

(٣) .

(٤) .

العقلاء لكنه غير حائز على شهادة جامعية، والآخر حائز لها لكن لا يراجعه العقلاء إلا قليلاً، فمن غير المشكوك فيه لديهم أنهم يراجعون الأول، وكذلك حال المهندس والمحامي والقاضي والخبير في سائر الشؤون الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية أو الزراعية أو غيرها، واستقرار سيرتهم على ذلك بدون تغيير الشارع لها، وإلا لوصل إلينا، كاشف عن كونه ممضي من قبله.

والحاصل: إن الشهرة بين من تعرض له على عدم تولى المرأة الأمور الثلاثة المذكورة كافية في المنع إذا تحقق الموضوع، وإن نوقش في دلالة الآيات وسند الروايات.

ومن الواضح أن عدم توليهم هذه الشؤون الثلاثة إذا قورن بتوليهم كل الشؤون الأخر غير ما يوجب الاختلاط المحرم، وإعطائهم حقهم في كل الحقول، لا يوجب نفرتهن عن الإسلام، بل بالعكس، فإنه كما ذكرناه في بعض الكتب أن المرأة في العصر الحاضر بين امرأة تمشي تحت لواء الغرب والشرق اختياراً جهلاً، أو اضطراراً دفعاً، وهما جعلها بضاعة رخيصة وآلة شهوة وفساد، ولذا فالمرأة في غاية الانزعاج منهما، وبين من جعلها مكبوتة لا يعطيها حقها من العلم والزواج والمهنة والكرامة الإنسانية، فهي أيضاً مترعجة منهم غاية الانزعاج، فإذا وجد القانون الإسلامي الذي هو وسط بين الأمرين، كما قال سبحانه: ﴿أُمَّةٌ وَسَطًا﴾^(١) ارتاحت، بل المرأة الغربية والشرقية أيضاً تسمى أن تكون مثلها.

وعلى كل، فالآيات التي استدلت بها للأمر، هي قوله سبحانه: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(٢).
وقوله سبحانه: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ

(١) سورة البقرة: ١٤٣.

(٢) سورة النساء: ٣٤.

عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴿١﴾.

وقوله سبحانه: ﴿أَوْ مَنْ يُنشِئُوا فِي الْحَلِيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ (٢).

وقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ (٣).

أما الروايات، فهي ما رواه تحف العقول، مرسلًا عن النبي (صلى الله عليه وآله): «لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة» (٤).

وفي الخلاف مرسلًا عنه (صلى الله عليه وآله): «لا يفلح قوم وليتهم امرأة» (٥).

وهما كما ترى ضعيفا السند.

وفي الخصال، بسنده عن جابر بن يزيد الجعفي، قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباقر (عليه السلام) يقول: «ليس على النساء أذان، ولا إقامة، ولا جمعة، ولا جماعة، ولا عيادة المريض، ولا اتباع الجنائز، ولا إجهار بالتلبية، ولا الهرولة بين الصفا والمروة، ولا استلام الحجر الأسود، ولا دخول الكعبة، ولا الحلق، إنما يقصرون من شعورهن، ولا تولي المرأة القضاء، ولا تولي المرأة الإمارة، ولا تستشار، ولا تذبح إلا من اضطرار» (٦)، ودلالاتها ضعيفة. ومثلها في الدلالة، ما رواه حماد بن عمرو، وأنس بن محمد، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) في وصايا النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام): «يا علي ليس على النساء جمعة، ولا جماعة، ولا أذان، ولا إقامة، ولا عيادة مريض، ولا اتباع جنازة، ولا هرولة بين الصفا والمروة، ولا استلام الحجر، ولا حلق، ولا تولي القضاء، ولا تستشار» (٧).

(١) سورة البقرة: ٢٢٨.

(٢) سورة الزخرف: ١٨.

(٣) سورة الأحزاب: ٣٣.

(٤)

(٥)

(٦)

(٧)

وفي نهج البلاغة: «يأتي على الناس زمان لا يقرب فيه إلاّ الماغل، ولا يظرف فيه إلاّ الفاجر، ولا يضعف فيه إلاّ المنصف، يعدون الصدقة فيه غرماً، وصلة الرحم منّاً، والعبادة استطالة على الناس، فعند ذلك يكون السلطان بمشورة النساء وإمارة الصبيان وتديير الخصيان»^(١).

وجه الدلالة أنه إذا كانت السطنة بمشورة النساء مذمومة، فتفويضها إليهن مطلقاً أولى بالذم، لكن في الدلالة على المنع تأمل.

وفي (تحف العقول) مرسلًا عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «إذا كانت أمراؤكم خياركم، وأغنياؤكم سمحاءكم، وأموركم شورى بينكم، فظهر الأرض خير لكم من بطنها، وإذا كانت أمراؤكم شراركم، وأغنياؤكم بخلاءكم، وأموركم إلى نسائكم، فبطن الأرض خير لكم من ظهرها»^(٢).

وفي (نهج البلاغة) أيضاً: من كتاب علي (عليه الصلاة والسلام) إلى ولده الحسن (عليه السلام) قال: «وإياك ومشاورة النساء، فإن رأيهن إلى أفن، وعزمهن إلى وهن، وأكفف عليهن من أبصارهن بحجابك إياهن، فإن شدة الحجاب أبقى عليهن، وليس خروجهن بأشد من إدخالك من لا يوثق به عليهن، وإن استطعت أن لا يعرفن غيرك فافعل، ولا تملك المرأة من أمرها ما جاوز نفسها، فإن المرأة ريحانة وليست بقهرمانة، ولا تعد بكرامتها نفسها، ولا تطمعها في أن تشفع لغيرها»^(٣).

وفي (نهج البلاغة) أيضاً في وصية له (عليه الصلاة والسلام) لعسكره: «ولا تهيجوا النساء بأذى وإن شتمن أعراضكم وسبين

· (١)

· (٢)

· (٣)

أمراءكم، فإنهن ضعيفات القوى والأنفس والعقول، إن كنا لنؤمر بالكف عنهن وإنهن لمشركات، وإن كان الرجل ليتناول المرأة في الجاهلية بالفهر أو الهراوة فيعير بها وعقبه من بعده»^(١).

أقول: (الفهر) عبارة عن الحجر الذي يكسر به الجوز أو بمقداره، و(الهراوة) بالكسر العصا أو شبه الدبوس من الخشب، ولعلهما كناية عن ضربها وإيذائها بهذه الأمور كما كانت عادة في الجاهلية.

وعنه (عليه الصلاة والسلام) كما في الكافي: «كل امرئ تدبره امرأة فهو ملعون»^(٢).

ومن الظاهر أن اللعن بمعنى الابتعاد، ويطلق في المحرم والمكروه، لأن كل واحد منهما ابتعاد عن الخير، أما أصل الخير أو الخير الكامل مع المنع من نقيضه أو بدونه، ولذا أكثر لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليهم الصلاة والسلام) لمن أكل زاده وحده، ونام في سطح بغير محجر، أو ركب الفلاة وحده، أو ما أشبه ذلك، وقد ذكرنا تفصيلاً حول اللعن في كتابي (البيع) و(الآداب والسنن)، ولم أجد من الفقهاء من حرّم تدبير أمور الزوج بسبب زوجته، أو الأب بسبب ابنته، أو الأخ بسبب أخته، أو ما أشبه ذلك.

وعن ابن عباس، كما في (مستدرك الوسائل): «فنوديت يا حواء»، إلى أن قال: «الآن اخرجي أبدأ فقد جعلتك ناقصة العقل والدين والميراث والشهادة»، إلى أن قال: «و لم أجعل منكن حاكماً، ولا أبعث منكن نبياً».

وعن اختصاص المفيد، عن ابن عباس، في مسائل عبد الله بن سلام للنبي (صلى الله عليه وآله) قال: فأخبرني عن

آدم خلق من

(١) .

(٢) .

حواء، أو حواء خلقت من آدم، قال: «بل خلقت حواء من آدم، ولو أن آدم خلق من حواء لكان الطلاق بيد النساء ولم يكن بيد الرجال»، قال: من كله أو من بعضه، قال: «بل من بعضه»^(١)، ولو خلقت حواء من كله لجاز القضاء في النساء كما يجوز في الرجال»^(٢).

وفي (نهج البلاغة) بعد حرب الجمل قال (عليه الصلاة والسلام): «معاشر الناس إن النساء نواقص الإيمان، نواقص الحفظ، نواقص العقول، فأما نقصان إيمانهن فقعودهن عن الصلاة والصيام في أيام حيضهن، وأما نقصان عقولهن فشهادة امرأتين كشهادة الرجل الواحد، وأما نقصان حفظهن فمواريثهن على الأنصاف من مواريث الرجال، فاتقوا شرار النساء، وكونوا من خيارهن على حذر، ولا تطيعوهن في المعروف حتى لا يطمعن في المنكر»^(٣).

وقد ذكرنا معنى هذا الحديث في بعض الكتب الإسلامية، مما لا حاجة إلى تكراره.

هذا ما وجدته من الروايات في هذه العجالة، لكنها ضعيفة الدلالة أو السند.

ثم إنها مخصصة بما عن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) كما في (كتر الكراحي)، قال: «إياك ومشاورة النساء، إلا من حربت بكمال عقل، فإن رأيهن يجر إلى الأفن، وعزمهن إلى وهن»^(٤).

وقد يستدل أيضاً بخبر أبي خديجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام): «إياكم أن يحاكم بعضكم بعضاً إلى أهل الجور، ولكن انظروا إلى رجل منكم يعلم شيئاً من قضايانا، فاجعلوه بينكم، فإني قد جعلته قاضياً، فتحاكموا إليه»^(٥).

لوجود لفظ (الرجل)، إلا أن يقال: إن

(١) أي من بعض طينه.

(٢) .

(٣) .

(٤) .

(٥) .

المطلب مصبوب لنفي المحاكمة إلى أهل الجور، فلا دلالة في الذيل.
ومنه يعلم حال كونها عضوة في جماعة القضاة أو جماعة الأمراء الذين يعملون بالشورى، فهل الأدلة منصرفة إلى الاستقلال أو تشمل العضو أيضاً.
وهكذا حال ما إذا كانت قاضية للنساء فقط، كما أنها تكون إمامة للنساء حسب ما ورد عن النبي (صلى الله عليه وآله) حيث جعل أم ورقة إمامة للنساء.
وعن الصادق (عليه الصلاة والسلام): «لا تؤم المرأة الرجال وتصلي بالنساء»^(١).
وتفصيل المسألة في (الفقه) كتاب الجماعة.
لكن ربما يقال: كما أن غير العادل لا يكون إماماً لغير العادل ولا قاضياً ومجتهداً له، كذلك لا تصح أن تكون المرأة قاضية للنساء، ولا أن تكون عضوة في شورى القضاة، كما أنه كذلك في عضوية غير العادل، أو المجتهد في شورى المرجعية.
وعلى أي حال، فقد عرفت الشهرة المحققة، ولو اختلف في شيء من الصغريات فالمرجع شورى الفقهاء.

(١) .

((مراعاة حال المرأة))

(مسألة): من اللازم على الدولة الإسلامية، والتيار الإسلامي قبلها: مراعاة حال المرأة، فإنها نصف المجتمع نصفاً عرفياً لا نصفاً هندسياً، إذ الأغلب زيادة المرأة على الرجل كما دل على ذلك بعض الإحصاءات. وقد خص القرآن الحكيم والسنة المطهرة آيات وروايات حول المرأة، واهتم الإسلام بها كما اهتم بالرجل. قال سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾^(١). وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتاعاً فَسْئَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾^(٢). وقال سبحانه: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾^(٣). وقال سبحانه: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(٤). وقال سبحانه: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾^(٥).

((إساءة غير الإسلام إلى المرأة))

وقد أساء الغرب والشرق بأنظمتهم الحديثة إلى المرأة، كما أساء العالم قبل الإسلام إليها. أما إساءة العالم السابق للمرأة فليس المهم في كلامنا ذلك، فهو أمر قد انقضى ومعروف في التواريخ وفي الألسنة والكتب.

وأما إساءة العالم الحاضر فيتجلى ذلك:
أولاً: في جعلها آلة شهوة الرجل، لا إنساناً لها كرامتها وعزتها،

(١) سورة الأحزاب: ٣٥.

(٢) سورة الأحزاب: ٥٣.

(٣) سورة النور: ٣١.

(٤) سورة الأحزاب: ٣٣.

(٥) سورة البقرة: ٢٢٨.

ودعات السفور والتحلل إنما يريدونها للشهوة لا أكثر.

وثانياً: جعلها بضاعة ودعاية لتسويق بضاعتهم واكتسابهم، وأمورهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغير ذلك، ولذا ترى المرأة العارية أو نصف العارية على العلب والجرائد والمجلات، وفي التلفزيونات وما أشبه ذلك، وهل هذا احترام المرأة، ولذا لا يفعلون بالشباب ذلك.

وثالثاً: جعلها مومسة، كما يشاهد ابتداءً من طفلات المدارس إلى المواخير المنتشرة في كل بلاد العالم علناً، وفي بعض البلاد التي لا يعطيها العن فالمواخير منتشرة سراً، والنتيجة واحدة.

ورابعاً: جرها إلى الأعمال الثقيلة الخشنة التي تنافي أنوثتها ولطفها، ثم يعطونها أجوراً أقل من أجور الرجل، كما ذكرنا ذلك في كتاب (بقايا حضارة الإسلام كما رأيت).

وخامساً: حرمانها من دفء العائلة في كثير من الأحيان، حيث إنها توفرت عارية أو شبه عارية في كل مكان، فلا حاجة لكثير من الشباب في تحمل التكاليف للعلولة ونحوها.

وسادساً: إبقائهن عوانس في كثير من الأحيان.

وكل ذلك سبب أمراضها النفسية والجسدية كما ذكروها في علم النفس وفي علم الطب، ومن يلاحظ إحصاءات أمراض المواخير وما إليها فإنها أصبحت بؤرة للأمراض ومبعثاً لها في كل المجتمع، نعم أعطى الغرب والشرق إياها ما يساعدها على تلك الأمور المذكورة، وهل هذا يسمى إعطاءً كمن يعطي غيره طعاماً ملوثاً بالأوبئة والقذارة.

((ضرورة الحجاب))

هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن الحجاب يقف سداً دون كثير من المفاسد المذكورة من ناحية،

ويوجب تزويج المرأة من جانب آخر، حيث إن الإنسان حريص على ما منع، وبذلك تصعد المرأة بسبب الحجاب إلى مصاف الإنسانية، وإلى كونها شق الرجل، ثم الحجاب بعد الزواج يوجب حب الرجل لزوجته، وعدم تعلقه بالنساء الأخريات، فتعيش العائلة في جو من الحب والهناء.

ومن قال:

إن هذا الحجاب شيء كثيف
حال بين النساء والنسمات
سجنوهن في البيوت فشلت
نصف عمرتهن بالحركات

ومن قال: إن الحجاب كيس على المرأة وإنه كفن عليها في الحياة.

لم يرد بذلك إلا العبث بها، وإرضاء شهوته وغروره، فإن الشاعر الأول هو الذي كان يقول: كما أنه يحق للرجل أربع زوجات يحق للمرأة أربعة أزواج، ولما قيل له: فابدأ أنت بنفسك ودع زوجتك تذهب إلى ثلاثة رجال آخرين، غضب ودارت به الأرض الفضاء وسحب منشوره الذي نشره بهذا الصدد.

نعم:

إن هذا الحجاب شيء لطيف
هبّ منه على الورى نسمات
إن فيه عز النساء جميعاً
لا ترى في بلاده مومسات

وأما القائل الثاني، وهو شاه إيران، فقد أذل المرأة أيما إذلال، وكانت المواخير تملأ المدن الإيرانية، وحوادث الطلاق والعزوبة والعنس كانت كثيرة جداً، مما هو معروف ومذكور في التواريخ.

فإذا أراد شعب احترام المرأة غلق المواخير، وإخراج النساء من ذل كونهن دعاية وإعلاناً وبضاعة، وطرد الأمراض عنهن، وجعلهن بمنى عن عبث العابثين، وضمهن إلى دفء العائلة، أمماً وأختاً وبنناً وزوجةً، فاللازم أن

يهتم بالحجاب، لا بمعنى ما أشهره من أراد الشهوة واللذة العابرة من سجنهن وشلهن، بل بالمعنى الإسلامي الذي قرره الكتاب والسنة، وطبقه الرسول (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليهم السلام): إن الحجاب عامل زواج الفتيات، وعامل حب الزوج لهن، وعامل ثبات العائلة، وعامل تربية الأولاد تربية حسنة، وعامل صحة المجتمع عن الأمراض الجسدية والنفسية، وما إلى ذلك.

أما كونه عامل زواج الفتيات، فإن الشباب حيث لا يجدون بغيتهم من قضاء الجنس في المدارس والأحواض والسينمات المختلطة والمواخير والملاهي وما أشبهه، يدفعهم الأمر إلى الزواج.

وأما كونه عامل حب الزوج، فإن الزوج إذ لم ير غير زوجته في أي مكان، يندفع نحوها اندفاعاً كبيراً، والاندفاع من أكبر وسائل الحب المتبادل، ولذا كره الإسلام ملامسة الزوجين عرياناً، وذلك حتى يبقى في نفس الزوج شيء نحوها حتى بعد الملامسة.

وأما ثبات العائلة، فإن الزوج لا يرى نساءً أجمل من زوجته حتى يهدم العائلة بالطلاق أو بالمتاركة أو ما أشبه ذلك، ويذهب نحو غيرها، فتبقى العائلة في أمن وسلام، كما يشاهد الأمرين في بلاد الإسلام المحتشمة حيث الحجاب وثبات العائلة وقلة الطلاق جداً، وفي بلاد الغرب حيث الطلاق والمتاركة وما أشبه مما ضج منه عقلاؤهم، ومثل بلاد الغرب بعض بلاد الإسلام التي انتهجت منهج الغرب في الميوعة والتحلل والفساد.

وأما كونه عامل تربية حسنة للأولاد، فلأن المرأة التي لا تكون موضع عبث العابثين وإهدار الفاسدين تهتم بأولادها وزوجها اهتماماً

ليس نحوه اهتمام المرأة التي خلعت الحجاب وبادلت الحب والمصادقة لسائر الشباب واتخذ بعضهم بعضاً أخلاء وخليات.

أما الأمراض فقد تقدم أن المواخير بؤرة الأمراض، ومن الطبيعي أن تنشر هذه البؤرة المنتشرة في كثير من بلاد العالم الأمراض والأوبئة، وقد دلت على ذلك إحصاءات لسنا بصدد ذكرها الآن.

((تعدد الزوجات))

ثم في الإسلام مسألة تعدد الزوجات، ومسألة أقلية الإرث لها، ومسألة أقلية ديتهما عن دية الرجل، ومسألة كون الرجل قواماً، ومسألة أقلية شهادتها من شهادة الرجل، ومسألة أنها لا تكون قاضية ولا أميرة ولا مرجع تقليد ولا إمامة للرجال، وفي كل ذلك إذا لم يقرر مثل هذه القوانين كان ظلماً للرجل والمرأة معاً، فهي من محاسن الإسلام وعكسها من مساوئ الأنظمة الشرقية والغربية.

أما مسألة التعدد، فنسأل هل أن الرجل يتزوج الثانية والثالثة والرابعة وهن متزوجات أو يتزوج وهن خليات، من الواضح أنهن خليات، وأيهما أفضل أن تبقى الثانية ومن بعدها بلا زوج أو أن تكون مع الزوج، فإذا لم يكن قانون التعدد كان ظلماً لها أولاً وظلماً للرجل ثانياً، حيث له طاقة الإدارة جسدياً ومادياً ونفسياً، فلماذا تهدر هذه الطاقة.

نعم بعض الرجال أساؤوا إلى النساء، فوقف ذلك دون هذه العدالة، وتبدل الأمر إلى الظلم، وليس كذلك في جملة من البلاد، ففي (تشاد) مثلاً التعدد سائد حتى في المسيحيين، ولا تبقى زوجة هناك خلية، فإن البابا أجاز ذلك لهم استثناءً، ولذا لا ترى هناك امرأة سائبة حيث إن الرجال لا يظلمون غالباً المرأة الأولى إذ تزوجوا بالثانية، وهكذا فهن كالأخوات والبنات في عائلة واحدة، مما بينهن من الانسجام

((قلة الإرث والدية))

وأما مسألة قلة الإرث، فليست على الإطلاق، بل من راجع فقه الإسلام يرى إرثها أحياناً أقل من إرث الرجل، وأحياناً يساوي إرثه، وأحياناً أكثر من إرثه. وثانياً: إن الإرث إنما شرع للرجل أكثر، لأن حمل الرجل أكثر، كما قال تعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾^(١)، لأن المرأة بنت أو أم أو زوجة، ونفقة كلهن على الرجل، ولذا لزم إعطاء الرجل أكثر ليقوم بهذه المهمة، وإنما كانت نفقتهن على الرجل لأن الرجل فوض إليه العمل، والمرأة فوض إليها التربية وإدارة البيت أولاً وبالذات، حسب الحلقة في كليهما، فليس من العدل تساويهن في الأمور المالية. وهو سبب أقلية ديتهما، فإنها لأمر اقتصادي لا لعدم تساوي الرجل والمرأة في الإنسانية، فمن عليه تكاليف أقل يكون ما يعطي أقل، حتى يتكافئ الأمران، رأيت من ينتج أقل أليس يعطي أقل.

((قوامية الرجل))

وأما مسألة كون الرجل قواماً، فإن المجتمع يحتاج إلى قوام بأمره لإرادة شأنه، حتى في المجتمع الصغير كالعائلة، فلا يخلو الأمر من قواميته، أو قواميتها، أو قواميتهما معاً، أو لا قوامية إطلاقاً. والأول أمر حسب عقلانية الرجل، والثاني معناه إعطاء الأمر العقلاني إلى الشخص العاطفي، والثالث معناه إيجاد المنازعة والتدافع، والرابع معناه عدم إعطاء المجتمع إلى الإدارة، فلم يبق إلا الأول.

((أقل شهادة))

أما مسألة أقلية الشهادة:

فأولاً: لما عرفت من أنها حسب عاطفيتها تصلح لإدارة البيت وتربية الأولاد والانجذاب نحو الزوج وسائر الأمور التي لا تحتاج إلى الصرامة والخشونة، والعاطفية تنافي عقلانية الشهادة، ولذا قال

(١) سورة النساء: ١١.

سبحانه: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾^(١).

((الإمارة والقضاء))

ومن هذه الجهة نبحت مسألة عدم صلاحيتها للإمارة والقضاء ونحوها، ويدل على ذلك أنها بعد حكم القانون بتساويها مع الرجل في كل من الشرق والغرب لم تتمكن أن تقوم بهذه الأمور إلا نادراً ندره جداً، مع أن المجال مفسوح أمامها تماماً، والنادر لا يكون دليلاً ولا حجة.

((قوانين في صالح المرأة))

ثم في قبال عدم إعطائها مثل حقوق الرجل فيما ذكرناه بأنها عاطفية ولأنها قليلة الإنفاق، أعطيت عدم وجوب الجهاد عليها، وعدم وجوب صلاة الجمعة عليها، ولا تعاقب كعقوبة الرجل في الارتداد، ولها المهر من الزوج، ولها النفقة على الأب والولد والزوج، ولها حق أجرة الرضاع على الزوج، وتبلغ السن القانوني الشرعي قبل الرجل فإنها: أولاً: حق في نفعها، حيث إن شخصيتها الاجتماعية والاقتصادية وما أشبه يكون في العاشرة، بخلاف الشاب حيث يكون له تلك الحقوق في الخامسة عشرة ونحوها. وثانياً: لأنها تتكسر جسمياً بعد الأربعين غالباً، لمكان لطافتها الجسمية، وليس الرجل كذلك.

((الأصل التساوي بين الرجل والمرأة))

أما فيما عدا المسائل المتقدمة، فالرجل والمرأة متساويان غالباً في كافة العبادات من: طهارة، وصلاة، وصوم، وحج، وزكاة، وخمس، واعتكاف، وما أشبه، نعم يستثنى لها حالة الحيض والنفاس لمكان التكليف الذي عليها في قبال إدارة البيت وتربية الأولاد وما أشبه، فإن كل حق يكون في قبال واجب وبالعكس. وكذلك هي مثل الرجل في كافة المعاملات، وهكذا في الأحكام كحيازة المباحات، والتعليم، والتعلم، والكسب، وكونها معلمة، أو مديرة، أو طبيبة، أو

(١) سورة البقرة: ٢٨٢.

مضمدة، أو إمامة جماعة للنساء، أو ما أشبه ذلك.

وكذلك في القصاص، والديات، والحدود إلا ما خرج، مما ألعنا إليه سابقاً.

وهكذا في الوصية، والقيومة على الأولاد الذين مات أبوهم، إلى غير ذلك من حريات الرجل مما ألعنا إليه في

كتاب (الصياغة)، ونذكرها هنا نقلاً من ذلك الكتاب:

وهي الحرية في البيع، والشراء، والرهن، والضمان، والإجارة، والعقود الجديدة المخترعة كالتأمين مما لم يمنع عنها الشارع، والكفالة، والصلح، والشركة، والمضاربة، والمزارعة، والمساقاة، وحياسة المباحات والتي منها الأرض، والوديعة، والعارية، والوكالة، والوقف، والصدقة، والعطية، والهبة، والسكنى، والعمرى، والرقي، والسبق والرماية بالنسبة إلى نفس النساء حيث لا رجال أجنبي يراهن، والوصية، والنكاح، والطلاق إذا اشترطت أن تكون وكيلة عن الرجل في طلاق نفسها، والخلع، والفسخ فيما إذا كانت موجبات الفسخ، والرضاع، والسفر، والإقامة فيما إذا لم تكن مزوجة واختيارها بيد الزوج إذا اشترطت ذلك عليه، وفتح المحل، والإقرار، والجعالة، والطباعة، وقدر المهر، وسائر الخصوصيات المرتبطة بالنكاح، وامتهان أي مهنة شاءت فيما إذا لم يمنع الإسلام عنها، والثقافة بأن تطلب العلم النافع لها أو للبشر والحيوانات والنبات وغير ذلك، فيجوز أن تكون طبيبة أو مهندسة خبيرة في شأن من الشؤون، أو أن تكون فقيهة أو خطيبة أو مؤلفة.

نعم لا يصح تقليدها، كما ألعنا إليه سابقاً.

وهكذا الحرية في العهد، واليمين، والنذر، وتناول الأطعمة المحللة بأية كيفية شاءت، وإحياء الموات، والأخذ

بالشفعة، وكذلك لها

الإرث كما يرث الرجل حسب الموازين الإسلامية، وكذلك هي مورثة، وقد قال (صلى الله عليه وآله): «من ترك ضياعاً فعلي، ومن ترك مالا فلورثته»^(١)، على الموازين المذكورة في كتاب الإرث. ومن الحريات لها كالرجل، المراجعة إلى أي قاض شرعي، والشهادة، والاستشهاد، والحرية في اختيار الدية أو القصاص أو العفو في الموارد الخاصة، والحرية في الزراعة، والصناعة، والعمارة، وفي كون الإنسان بدون جنسية ولا هوية ولا ما أشبهه من الرسوم المتعارفة الآن، مما لو أخذ الإسلام بالزمام لأبطلها كلاً، وقد سبق الإلماع إلى ذلك. وكذلك الحرية في إصدار الجريدة، والمجلة، وامتلاك إذاعة أو تلفزيون، ولها الحريات العامة لإبداء الرأي، والتجمع، وتكوين النقابة النسوية، والجمعية النسوية، وإنشاء المنظمة كذلك، والانتخاب في النطاق الإسلامي. وقد ذكرنا في كتاب (الصياغة) أن لها حق أن تنتخب وأن تُنتخب للجمعية النسائية، كما أن لها الحق والحرية في أية وظيفة من الوظائف غير المنافية للشريعة الإسلامية، وإنجاب أي عدد من الأولاد، أي ليس للزوج جبرها على ذلك.

والحرية في العقيدة في النطاق الإسلامي، قال سبحانه: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(٢). وكذلك في كيفية الأكل، والشرب، والملبس، والمسكن، والمركب، وما أشبهه، والحرية في بناء المساجد، والمدارس، والحسينيات، والمستشفيات، والمستوصفات، ودور النشر، ودور الثقافة، وبناء الخانات، والفنادق، ودور الولادة، ودور العجزة، وفتح البنوك، والدخول في اتحاد الطلبة في المدارس النسوية. كما أن لها الحق في الخروج من أي مؤسسة، أو وظيفة، أو ما أشبهه، إلا إذا ربطت نفسها بذلك بشرط ونحوه. والحرية في تأثيث الدكان والمتزل، والحرية في ركوب أي نوع من أنواع

(١) .

(٢) سورة البقرة: ٢٥٦.

السيارات ونحوها، وفي كيفية المعاملة في الإقراض، والاقتراض، وفي إعطاء التولية في الوقف ونحوه لأي أحد، كما أنها حرة أيضاً في قبولها التولية.

والحرية في جعل الاسم لأي شخص أو لأي محل مرتبط بها، فلا يرتبط جعل الاسم بإجازة الدولة، كما هو المتعارف في جملة من البلاد في الحال الحاضر.

والحرية في فتح حقول الدواجن، وفي تقليد أي مرجع جامع للشرائط شاءت، وكذلك الحرية في انتخاب أي خطيب أرادت، والحرية في ترتيب العقد ونحوه عند أي عالم، في مقابل عدم الحرية في ذلك بالنسبة إلى غالب الدول، حيث يقيدون الإنسان بتسجيل عقده نحوه عند دائرة خاصة.

إلى غيرها من الحريات الكثيرة الموجودة في الإسلام، مما الرجل والمرأة فيها سواء حسب الموازين الإسلامية، بينما نشاهد أن في الغرب والشرق لا حرية عندهم لا للرجل ولا للمرأة في الإجارة، والعمارة، والصناعة، والزراعة، والتجارة، وحياسة المباحات، ولا حرية للإنسان حيث يقيد بالجواز والهوية والجنسية ونحوها، كما يقيد الإنسان رجلاً أو امرأة في غالب بلاد العالم بتأشيرة الدخول والخروج، وكذلك يقيد بالجمارك والضرائب، وقيود دفن الميت، وقيود تسجيل الأملاك والزواج، وأيضاً تكبت الحريات بسبب أجهزة التجسس، كما أنهم لا حرية لهم في فتح المحلات إلا مع إجازات خاصة مسموح بها من جهة ما يسمى بالقانون، وكذلك لا حرية بالنسبة إلى إنشاء المعامل إلا بقيود خاصة، إلى غير ذلك من مئات القوانين الكابطة لمعاملات الناس، من رهن ومضاربة وزراعة وغيرها، ومن تحركاتهم، ومن كيفية معاملاتهم، وسلوكهم ومعاشراتهم.

وبهذا ظهر أن الإسلام أعطى للمرأة حقها الطبيعي وأكرمها بما لم

يعط مثلها لها القوانين الغربية والشرقية، فإنها بين إفراط وتفريط، بالإضافة إلى أن الغرب أهان المرأة إهانة بالغة لم يسبق لها مثل تلك الإهانة حتى في المجتمعات البدائية.

لا يقال: إن الجاهليين كانوا يقتلون البنات.

فإنه يقال: كانوا أيضاً يقتلون الأولاد، كما في القرآن الحكيم، قال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾^(١).

وفي آية أخرى قال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾^(٢).

قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(٣).

((ما يجب على الدولة الإسلامية تجاه المرأة))

وبعد ذلك نأتي إلى ذكر ما يجب عمله على الدولة الإسلامية تجاه المرأة، وكذلك بالنسبة إلى التيار الإسلامي قبل قيام الدولة، وهي أمور:

الأول: تعليم الفتيات وتنقيفهن بالثقافة الصحيحة الدينية والزمنية.

الثاني: تزويج الفتيات وعدم تركهن عوانس وبلا أزواج.

الثالث: تهية دور الحضانة ودور الولادة لهن.

الرابع: إشراكهن في كل شؤون المجتمع غير ما ذكرناه، مما لم يجعله الإسلام لهن حسب المصلحة التي اقتضتها الخلقة والمجتمع الصحيح.

الخامس: تنظيم شؤونهن تحت المرجعية، حتى لا ينخدعن بتنظيمات الشرق والغرب وبشبكات الفساد.

(١) سورة الأنعام: ١٥١.

(٢) سورة الإسراء: ٣١.

(٣) سورة التكويد: ٨ — ٩.

السادس: ربطهن بصنعة أو اكتساب، حسب شؤوهن وبمقدار فراغهن، فإن الكرامة الاقتصادية توجب الكرامة الاجتماعية.

السابع: بناء مساجد وحسينيات ومراكز خاصة بهن، فقد جعل الرسول (صلى الله عليه وآله) أم ورقة تؤم النساء في المدينة المنورة في عرض نفسه المبارك (صلى الله عليه وآله)، كما كان في زمن علي (عليه الصلاة والسلام) مساجد خاصة للنساء في الكوفة.

الثامن: إدخال جملة كافية منهن في سلك طلاب العلوم الدينية، حتى يكون منهن خطيبات المنابر للنساء، ومؤلفات الكتب، ومرشدات للنساء.

التاسع: جعل وسائل خاصة للترفيه من كبار السن منهن، والتي يسميهن القرآن الحكيم بالقواعد، حتى لا يشعرن بالغربة والكثابة، ومن الخطأ جعل دور العجائز، بل اللازم أن يكن بين المجتمع، محترمات في بيوتهن وبين ذويهن، فإن جعلهن في أمثال تلك الدور تعبير عملي عن لفظ المجتمع لهن، وهذا أكبر إساءة لهن، كما أن الأمر كذلك بالنسبة إلى كبار السن من الرجال.

العاشر: عناية خاصة بالنساء المطلقات حتى يتزوجن من جديد، وكذلك النساء اللاتي فارقهن أزواجهن بموت أو قتل أو فسخ أو ما أشبه ذلك.

الحادي عشر: جعل صناديق خاصة لجعل الأموال لمختلف شؤون المرأة من حين الولادة إلى حين الموت.

الثاني عشر: إخراج الفاسدات منهن اللاتي وقعن فريسة لأنظمة

الشرق والغرب، وضحايا المجتمعات المتخلفة، عن الفساد وإلحاقهن بركب النساء الشريقات بتزويجهن، كما فعله علي (عليه الصلاة والسلام) في الكوفة.

الثالث عشر: الاهتمام لحل مشاكلهن مع ذويهن، سواء مع العائلة، أو الأزواج، أو في سائر المشاكل الاجتماعية ونحوها.

الرابع عشر: احترامهن احتراماً لائقاً بهن، وعدم إهانتهم كما اعتاده بعض، مثل إخراجهن عن الأعتاب المقدسة في أوقات خاصة، أو إخراجهن عن المساجد والحسينيات في أوقات الازدحام أو ما أشبه ذلك، فإن الرسول (صلى الله عليه وآله) هو الأسوة في كل قول وفعل وتقرير، وقد جعل الحج للرجال والنساء معاً، وكانت النساء يحضرن في مسجده مع الرجال للصلاة واستماع الخطبة، وإذا سافر حتى للحرب استصحبهن، في قصص مشهورة في الروايات والتواريخ إلى غير ذلك، مما يدور حول إكرامه (صلى الله عليه وآله) المرأة واحترامه لها. وفي أخير هذه المسألة نقل جملة من الروايات المرتبطة بمختلف شؤون المرأة، والله الموفق المستعان.

((روايات في المرأة))

فقد روى السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «نعم الولد البنات، ملطفات، مجهزات، مونسات، مباركات، مفلّيات»^(١).

وعن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات وجبت له الجنة، فقيل: يا رسول الله

(١).

واثنتين، فقال: واثنتين، فقيل: يا رسول الله وواحدة، فقال: وواحدة»^(١).

وعن الصدوق، قال: قال الصادق (عليه السلام): «من عال ابنتين أو أختين أو عمتين أو خاليتين حجبتاه من النار»^(٢).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) أيضاً قال: «من كن له ثلاث بنات، فصبر على لثوائهن وضرائهن وسرائهن كن له حجاباً يوم القيامة»^(٣).

وعن ابن فهد، في (عدة الداعي) قال: قال (صلى الله عليه وآله): «من عال ثلاث بنات أو مثلهن من الأخوات وصبر على لثوائهن حتى يأتين على أزواجهن، أو يمتن فيصرن إلى القبور كنت أنا وهو في الجنة كهاتين، وأشار بالسبابة والوسطى، فقيل: يا رسول الله واثنتين، قال: واثنتين، قيل: وواحدة، قال: وواحدة»^(٤).

وعن إبراهيم الكرخي، عن بعض الأصحاب، قال: تزوجت بالمدينة فقال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «كيف رأيت»، قال: ما رأى رجل من خير امرأة إلا ورأيتها فيها، ولكن خانتني، فقال: «وما هو»، قلت: ولدت جارية، فقال: «لعلك كرهتها، إن الله عز وجل يقول: ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا﴾»^(٥)»^(٦).

وعن حمزة بن حمران، في حديث قال: أتى رجل وهو عند النبي (صلى الله عليه وآله) فأخبر بمولود أصابه فتغير وجه الرجل، فقال له النبي (صلى الله عليه وآله): «ما لك»، فقال: خير، فقال: «قل»، قال: خرجت والمرأة تمخض فأخبرت أنها ولدت جارية، فقال النبي (صلى الله عليه وآله): «الأرض تقلها،

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

(٥) سورة النساء: ١١.

. (٦)

والسما تظللها، والله يرزقها، وهي ريحانة تشمها»^(١)، الحديث.

وعن الجارود بن المنذر، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): «بلغني أنه ولد لك ابنة فتسخطها، وما عليك منها، ريحانة تشمها وقد كفيت رزقها، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) أبا بنات»^(٢).

وعن الحسن بن سعيد، قال: ولد لرجل من أصحابنا جارية فدخل على أبي عبد الله (عليه السلام) فرآه متسخطاً، فقال له: «أريت لو أن الله أوحى إليك أن اختار لك أو تختار لنفسك ما كنت تقول»، قال: كنت أقول يا رب اختر لي، قال: «فإن الله عز وجل اختار لك»، ثم قال: «إن الغلام الذي قتله العالم الذي كان مع موسى (عليه السلام) وهو قول الله عز وجل: ﴿فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾^(٣)، أبدلهما الله عز وجل به جارية ولدت سبعين نبياً»^(٤).

وعن عمر بن يزيد، إنه قال لأبي عبد الله (عليه السلام): إن لي بنات، فقال: «لعلك تتمنى موتهن، أما إنك إن تمنيت موتهن ومتن لم تؤجر يوم القيامة، ولقيت ربك حين تلقاه وأنت عاص»^(٥).

وعن سليمان بن جعفر الجعفري، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله تبارك وتعالى على الإناث أرق منه على الذكور، وما من رجل يدخل فرحة على امرأة بينه وبينها حرمة إلا فرحه الله يوم القيامة»^(٦).

وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من كان له ابنة فالله في عونته ونصرته وبركته ومغفرته»^(٧).

. (١)

. (٢)

(٣) سورة الكهف: ٨١.

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

وعنه (صلى الله عليه وآله) قال: «من عال ثلاث بنات يعطى ثلاث روضات من رياض الجنة، كل روضة أوسع من الدنيا وما فيها»^(١).

وعنه (صلى الله عليه وآله) قال: «من كانت له ابنة واحدة كانت خيراً له من ألف حجة وألف غزوة وألف بدنة وألف ضيافة»^(٢).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «نعم الولد البنات المخدرات، من كانت عنده واحدة جعلها الله له سترًا من النار، ومن كانت عنده ابنتان أدخله الله بهما الجنة، ومن كن ثلاثاً أو مثلهن من الأخوات وضع عنه الجهاد والصدقة»^(٣).

وعن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «خير أولادكم البنات»^(٤).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «ما من بيت فيه البنات إلا نزلت كل يوم عليه اثنتا عشرة بركة ورحمة من السماء، ولا ينقطع زيارة الملائكة من ذلك البيت، يكتبون لأبيهم كل يوم وليلة عبادة سنة»^(٥).

وفي حديث عنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من عال واحدة أو اثنتين من البنات جاء معي يوم القيامة كهاتين، وضم إصبعيه»^(٦).

وعن ابن عباس، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): «من دخل السوق فاشترى تحفة فحملها إلى عياله كان كحامل صدقة إلى قوم محاويع، فليبدأ بالإناث قبل الذكور، فإنه من فرح ابنة فكأنما

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

أعتق رقبة من ولد إسماعيل، ومن أقر بعين ابن فكأتما بكى من خشية الله، ومن بكى من خشية الله أدخله جنات نعيم»^(١).

وقال (صلى الله عليه وآله): «من كان له أنثى فلم ييدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله الجنة»^(٢).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «خيركم خيركم لنسائكم وبناتكم»^(٣).

وعنه (صلى الله عليه وآله) قال: «ما زال جبرائيل يوصيني في أمر النساء حتى ظننت أنه سيحرم طلاقهن»^(٤).

وعنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «المرأة ريحانة وليست بقهرمانة»^(٥).

وعنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول»^(٦).

وعنه (صلى الله عليه وآله): «إنه نهي أن يشبع الرجل ويبيع أهله»^(٧).

وفي حديث الحولاء بعد ذكر حقوق الرجال على النساء، قالت: فما للنساء على الرجال، فقال (صلى الله عليه وآله): «أخبرني أخي جبرائيل، ولم يزل يوصيني بالنساء حتى ظننت أن لا يحل لزوجها أن يقول لها أف، يا محمد اتقوا الله عز وجل في النساء فإنهن عوان بين أيديكم، أخذتموهن على أمانات الله عز وجل لما استحلتتم من فروجهن بكلمة الله وكتابه، من فريضتي وسنتي وشرعية محمد

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

بن عبد الله (صلى الله عليه وآله) فإن عليهن حقاً واجباً لما استحلتن من أجسامهن، ولما واصلتم من أبدانهن، ويحملن أولادكم في أحشائهن، حتى أخذهن الطلق من ذلك، فأشفقوا عليهن، وطيبوا قلوبهن حتى تقفن معكم، ولا تكرهوا النساء، ولا تسخطوا بهن، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلاّ برضاهن وأهلهن»^(١).

وعن ذريح المحاربي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) في ليلة ثلاثون امرأة كلهن تشكو زوجها، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): أما إن أولئك ليسوا من خياركم»^(٢).
وعنه (صلى الله عليه وآله) قال: «الرجل راع على أهل بيته، وكل راع مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على مال زوجها، ومسؤولة عنه»^(٣).

وعن عبد الرحمان بن الحجاج، قال: بعث إلي أبو الحسن موسى (عليه السلام) بوصية أمير المؤمنين (عليه السلام)، وساق الوصية إلى أن قال: «اللهم الله في النساء وما ملكت أيمانكم، فإن آخر ما تكلم به نبيكم (صلى الله عليه وآله) أن قال: أوصيكم بالضعيفين النساء، وما ملكت أيمانكم»^(٤).

وفي جملة من الروايات زيادة بر الأم على الأب، وذلك لوضوح أن الأم عاطفية تحتاج إلى مزيد من العناية.
وفي رواية عن علي بن الحسين (عليهما السلام) قال: «جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: يا رسول الله، ما من عمل قبيح إلاّ قد عملته،

(١) .

(٢) .

(٣) .

(٤) .

فهل لي من توبة، فقال: رسول الله (صلى الله عليه وآله) فهل من والديك أحد حي، قال: أبي، قال: فاذهب فبره، قال: فلما ولي قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لو كانت أمه»^(١).

وعن الرضوي (عليه السلام): «واعلم أن حق الأم ألزم الحقوق وأوجب، لأنها حملت حيث لا يحمل أحد أحداً، ووقت بالسمع والبصر وجميع الجوارح مسرورة مستبشرة بذلك، فحملته بما فيه من المكروه الذي لا يصبر عليه أحد، رضيت بأن تجوع ويشبع، وتظماً ويروى، وتعري ويكتسي، وتظله وتضحى، فليكن الشكر لها، والبر والرفق بها على قدر ذلك، وإن كنتم لا تطيقون بأدنى حقها إلا بعون الله»^(٢).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «الجنة تحت أقدام الأمهات»^(٣).

وقال (صلى الله عليه وآله): «تحت أقدام الأمهات روضة من رياض الجنة»^(٤).

وقال (صلى الله عليه وآله): «إذا كنت في صلاة التطوع فإن دعاك والدك فلا تقطعها، وإن دعتك والدتك فاقطعها»^(٥).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله)، إن رجلاً جاءه فقال له: من أبرر، قال: «أمك»، قال: ثم من، قال: «أمك»،

قال: ثم من، قال: «أمك»، قال: ثم من، قال: «أباك، ثم الأقرب فالأقرب»^(٦).

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

وفي حديث إنه قيل لرسول الله (صلى الله عليه وآله): يا رسول الله ما حق الوالد، قال: «أن تطيعه ما عاش»، ف قيل: وما حق الوالدة، فقال: «هيهات هيهات، لو أنه عدد رمل عالج وقطر المطر أيام الدنيا، قام بين يديها ما عدل ذلك يوم حملته في بطنها»^(١).

وفي حديث: إنه قال له (صلى الله عليه وآله) رجل: من أحق الناس بحسن صحابتي، قال: «أمك»، قال: ثم من، قال: «أمك»، قال: ثم من، قال: «أبوك»^(٢).

. (١)

. (٢)

((الإسلام والتأكيد على العمل))

(مسألة): قد أولى الإسلام العمل بالمعنى العام الشامل لكل عمل جوارحي أو جوارحي اهتماماً خاصاً، سواء كان عمل عبادة أو عمل معاملة أو سائر أقسام الأعمال، فالثواب والعقاب في الآخرة دائران مدار العمل، قال سبحانه: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾^(١).
وقال: ﴿وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾^(٢).

وربما نال الإنسان شيئاً بغير عمل، فهو مثل أن جاء إلى الدنيا بغير عمل، أو كون الكون له من غير عمل مما ينتفع بمختلف أنواع الكون من مائه وهوائه ونوره وناره وأرضه وخيرات هذه الأمور، فإن ذلك لا ينافي أغلبية القاعدة، كما هي القاعدة المطردة في غالب القواعد من أنها أغلبية.

ولذا اشتهر: (ما من عام إلا وقد خص)، بل قيل: إن نفس هذه القاعدة أيضاً مخصصة، ولو على نحو السالبة بانتفاء الموضوع، قال سبحانه: ﴿قُلْ أَتَّبِعُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ﴾^(٣)، مع أنه ورد: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ﴾^(٤)، وورد ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٥)، مع أن الجمع بين النقيضين ومصاديقه، من عدم تساوي الكل والجزء، أو أعظمية الثاني عن الأول، وعدم اجتماع ضدين، وعدم اجتماع ما لا ثالث لهما منهما، وعدم ارتفاع النقيضين وما أشبه، كلها محال خارج عن مرمى القدرة.

وإنما قلنا (مصاديقه) لأن بناءهم على أن المستحيلات كلها ترجع إلى هذا المحال، فهي مصاديق له، وعليه فكل من ﴿بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٦)، و﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٧) أيضاً خصصا لكن على نحو

(١) سورة النجم: ٣٩.

(٢) سورة التوبة: ١٠٥.

(٣) سورة يونس: ١٨.

(٤) سورة الأنعام: ٧٣.

(٥) سورة البقرة: ٢٠.

(٦) سورة البقرة: ٢٣١.

(٧) سورة البقرة: ١٠٦.

السالبة بانتفاء الموضوع، حيث لا شيء حتى يُعلم، أو لا شيء قابل للقدرة حتى يُقدّر، فإن الحكم في التشريعات والصفة في التكوينيات يتوقفان على الموضوع.

وعلى أي حال، فليس الكلام في هذا البحث الفلسفي، وإنما في أنه ﴿لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾^(١)، وذلك يراد به ما كان الوصول إليه بالسعي، أي على نحو القضية المفروضة الموضوع.

فلا يقال: إن أصل خلقة الإنسان وسلامته في الخلقة في مقابل النقص، وكونه رجلاً أو امرأة مثلاً، وهيئة جوانب الكون له، وإرثه عن مورثه، وسقوط شيء عن ذمته بالإبراء، على قول المشهور حيث يروونه مسقطاً وإن لم يرض هو، وإن كنا ناقشنا فيه في (الفقه) لأنه خلاف سلطنة الإنسان على نفسه، فكما في السلطنة الإيجابية لا يدخل شيء في ملكه إلا بإرادته، أو نص خاص كالإرث، كذلك في السلب لا يخرج شيء عن ملكه إلا بإرادته، أو نص خاص كالدية في العاقلة.

وعلى أي حال، لا يقال: إن هذه الأمور ليس من سعيه.

وليس الكلام في هذه المسألة في العمل بالمعنى العام بل بمعناه الخاص لا الأخص، فإن معناه الخاص يشمل كل عامل بيده، كالنجار والحداد والبناء وما أشبهه، في قبال الفلاح، كما يشمل مثل المعلم وعمال البنوك وعمال المستشفيات والشرطة ونحوهم ممن عملهم يأتي بأجر محدود لهم، لا مثل التاجر والمهندس والدكتور ونحوهم ممن ليس لهم دخل محدود.

أما معناه الأخص فهو لا يشمل مثل المعلم إلى آخره، وإنما العمال ممن يصطلح عليهم بالعمال في العرف الخاص، والمراد في هذه المسألة العمال بالمعنى الخاص والفلاح.

(١) سورة النجم: ٣٩.

وإن شئت قلت: الأقسام ثلاثة، بأن يجعل ذوي الدخل المحدود في قبال العامل والفلاح، وعلى أي فلا مشاحة في الاصطلاح.

((سؤالان وجوابان))

وهنا سؤالان اقتصاديان اجتماعيان لا بأس بالإلماع إليهما، وإن كان تفصيل الكلام فيهما خارج عن مقصد البحث:

الأول: لماذا المعلم دخله محدود وليس التاجر كذلك، مع أن كليهما يبذلان جهداً متساوياً، والمعلم وصل إلى مرتبة التعليم بجهد اثني عشرة سنة من الدراسة، بينما التاجر الذي لا يقرأ ولا يكتب وصل إلى التجارة والمراتب العالية في الثروة بدون مثل هذا الجهد.

الثاني: لماذا نرى أن المطرب مثلاً في المجتمعات المنحرفة، والخطيب المصقع الموجه للأمة في المجتمعات المستقيمة، لهما من الأجر أضعاف أضعاف الكاسب العادي، مع فرض أن كلا الطرفين يبذلان جهداً متساوياً.

والجواب عن الأول: إن الجهد ليس المعيار الوحيد للربح، بل قد ذكرنا في الكتب الاقتصادية أن شرائط الزمان والمكان وما يقع العمل عليه والموازن الاجتماعية لها مدخلية بالنسبة إلى الربح، إضافة إلى جانب الجهد، فالأمور خمسة.

فإذا كان شخصان ذهبا إلى الغابة وعملا كل واحد ساعة لقطع الخشب لكن أحدهما قطع خشبة ثمينة والآخر رخيصة، تفاوت أجرهما، حيث يبيع الأول خشبته بألف والثاني بمائة، وكذلك إذا صادا صيدين أحدهما صيداً ثميناً والآخر صيداً رخيصاً، سواء بالنسبة إلى الأسماك أو الطيور أو الغزلان واليحامير أو غيرها، إلى غير

ذلك من الأمثلة، فالفرق بين المعلم ذي الدخل المحدود، والطبيب ذي الدخل غير المحدود، أن الأول بمرتبة من يقطع الخشبة الرخيصة أو يصيد الصيد الرخيص، والثاني بمرتبة من يقطع الخشبة الثمينة أو يصيد الصيد الثمين وهكذا.

أما ما يقوله الشيوعيون من أن كل الأموال للدولة، وكل عامل له الحق بقدر جهده فقط، فهو أسوأ مما يقوله الرأسماليون على الطراز الغربي، لأن الشيوعيين يسلبون الناس أموالهم وحررياتهم، بينما الرأسماليون يسلبون الناس بعض أموالهم ويبقون البعض كما يبقون على الحريات في الجملة.

وقد ذكرنا في جملة من كتبنا: إن الطريق الإسلامي خير من الطريقين، لأنه لا يسلب إنساناً شيئاً، لا مالا ولا حرية.

أما الجواب عن الثاني: فقد اعترف السائل أن المطرب والمغني إنما يكونان في المجتمع المنحرف فلا إشكال، ولو فرضنا أننا أردنا إقناع من لا يرى الأمر منحرفاً قلنا: إن المطرب بنظركم يحسن إلى عشرة آلاف فله من كل أجر، بينما المعلم يحسن إلى خمسين طالباً، فله بقدر من أحسن إليه من الأجر.

لكن الجواب الواقعي: إن مثل هذا المطرب والمغني يسيئان ولا يحسنان إطلاقاً، بينما المعلم يحسن ولا يسيء إطلاقاً، حيث إن مبنى المجتمع على الهندسة والطب وعلم الحقوق وما أشبهه، فكل البيوت التي هي محل سكنى الناس والدكاكين والحمامات وما أشبهه مبنية على المهندس، وكل الأبدان الصحيحة بعد المرض بل بقاؤها صحيحة مبنية على الطبيب، وكل المجتمع السالم بعد النزاع والحرب

مبني على عالم الحقوق وهكذا، والمعلم يساهم في كل ذلك بتعليم المقدمات كالقراءة والكتابة في الابتدائية، وما فوقهما إلى الدرجات الرفيعة كأستاذ الجامعة ونحوه.

أما الخطيب فله الحق في الزيادة عن المعلم، لأن المعلم يعلم خمسيناً والخطيب يعلم ألفاً، والمجتمع سالمًا أو فاسدًا مبني على الخطباء، فالأخلاق والآداب والمعاشرة الحسنة وتماسك المجتمع وغيرها في المجتمعات الصحيحة مبنية على خطابة الخطباء وإرشاد المرشدين، سواء في مثل عرفنا أو في العرف الذي يرون حسن مبانيهم وإن نراه نحن منحرفًا، كعرف المسيحيين أو الشيوعيين، حيث إن اجتماعاتهم على الطرز الذي انتخبوه يستمر على عاتق خطبائهم، سواء سموا باسم الخطيب أو باسم آخر.

نعم لا بد من موازين عرفية دقيقة حتى يرى هل أن المعلم يُعطى بقدر حقه أو أقل، أو أن الخطيب المصقع الذي ينهال عليه المال هل يُعطى بقدر حقه أو أكثر، وهكذا في كل ذي دخل محدود، وكل ذي دخل غير محدود.

((حق العامل والفلاح))

ولنرجع إلى البحث الذي نحن بصدد، وهو: إن اللازم على التيار الإسلامي بقدر قدرته المحدودة، والدولة الإسلامية بقدر قدرتها التي هي فوق قدرة التيار أضعافاً مضاعفة، حتى لا يقاس قدرة الأول بقدرته الثاني إطلاقاً، ولعل النسبة بينهما أكثر من النسبة بين الواحد والألف، أن يراعى العامل بالمعنى الشامل لذوي الدخل المحدود، وفهم الفلاح مراعاةً دقيقة، فإنهما طبقتان كادحتان تفيدان المجتمع أكثر فائدة، وليس لهما غالباً بقدر حقهما.

فإن أول حقهما: أن يعيشا حياة حرة كريمة متوسطة، مع العلم أن الغالب ليس لهما مثل هذه الحياة، حيث إن جملة من الملاكين سواء كانوا مالكي أرض أو متجر أو نحوه.

وجملة من الحكومات بالنسبة إلى المعلم وعمال الإدارات والمستشفيات والمطارات والقطارات وغيرها يظلمون العمال والفلاحين، إما ظلماً ناشئاً من القانون، حيث إن القانون وضع منحرفاً، أو ظلماً ناشئاً من الانحراف عن القانون، حيث فرض استقامة القانون، مثلاً ترى أن راتب المعلم ثلاثون ديناراً قبل ثلاثين سنة، والآن راتبه تسعون، مع أن التضخم خمسة أضعاف أو أكثر، وفي هذا الحال صيرورته ثلاثة أضعاف فقط معناه أن الحكومة ظلمتهم بقدر ثلثي راتبهم الحالي حيث الواجب أن يكون راتبهم الآن مائة وخمسين ديناراً.

وثاني حقهما: أن يعطيا بقدر حقهما الواقعي، الذي هو غالباً أكثر من مائة وخمسين في الفرض السابق، إلى غير ذلك من الأمثلة.

وهكذا الحال للعمال والفلاحين عند المؤسسات الأهلية، وعليه فاللازم أن يكون لكل فئة منهم نقابة كفوءة اختيارية للحكومة الاستشارية مزودة بالإحصائيين من الاقتصاديين والحقوقيين حتى يعينوا بالدقة قدر حق كل فئة من فئات العمال والفلاحين، ويقرروا ذلك حتى تستقيم القوانين، بأن تقرر لهم بقدر حقهم لا أقل، ويقف القضاء دون ظلمهم بسبب انحراف من يظلمهم عن القوانين المستقيمة فرضاً.

((روايات في حقوق العمال))

وننقل بهذه المناسبة جملة من الروايات الواردة في باب الأجراء مطلقاً، وإن كان لتفصيل الكلام الفقهي محل

آخر:

فقد روى حسين بن زيد، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله

(صلى الله عليه وآله):

«من ظلم أجييراً أجرته أحبط الله عمله، وحرّم الله عليه ربح الجنة، وأن ربحها ليوحد من مسيرة خمسمائة عام»^(١).

وعن جعفر بن محمد (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) قال: «يا علي من انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله، ومن منع أجييراً أجره فعليه لعنة الله»^(٢).
وعن (عقاب الأعمال)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «ومن ظلم أجييراً أجره أحبط الله عمله، وحرّم عليه ربح الجنة، وربحها يوحّد من مسيرة خمسمائة عام، ومن خان جاره شبراً من الأرض طوقه الله يوم القيامة إلى سبع أرضين ناراً حتى يدخله نار جهنم»^(٣).

وعن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله غافر كل ذنب إلا من أحدث ديناً، أو اغتصب أجييراً أجره، أو رجل باع حراً»^(٤).

وعن الصادق (عليه السلام) قال: «أقدر الذنوب ثلاثة، قتل البهيمة، وحبس مهر المرأة، ومنع الأجير أجره»^(٥).
وعن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام): إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «ملعون من ظلم أجييراً أجرته»^(٦).

وعن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله تعالى غافر كل ذنب إلا من جحد مهراً، أو اغتصب أجييراً أجره، أو باع حراً»^(٧).

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

وعن الأصبع بن نباتة، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن لعنة الله ولعنة ملائكته المقربين وأنبيائه المرسلين، ولعنتي على من انتمى إلى غير أبيه، أو ادعى إلى غير مواليه، أو ظلم أجيراً أجره»^(١).

وعن الأصبع بن نباتة، قال: كنت جالساً عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) في مسجد الكوفة، فأتاه رجل من بجيلة يكنى أبا خديجة، قال: يا أمير المؤمنين أعندك سر من سر رسول الله (صلى الله عليه وآله) تحدّثنا به، قال: «نعم، يا قنبر اثني بالكتابة، ففضها فإذا في أسفلها سليفة مثل ذنب الفأرة، مكتوب فيها: بسم الله الرحمن الرحيم، إن لعنة الله وملائكته والناس أجمعين على من انتمى إلى غير مواليه، ولعنة الله وملائكته والناس أجمعين على من أحدث في الإسلام حدثاً، أو آوى محدثاً، ولعنة الله وملائكته والناس أجمعين على من ظلم أجيراً أجره»^(٢).

وفي رواية بإسناد الأئمة (عليهم السلام) إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ظلم الأجير أجره من الكبائر»^(٣).

وفي رواية أخرى، عنه (صلى الله عليه وآله) قال: «ثلاثة أنا خصيمهم يوم القيامة، رجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يوفه أجره، ورجل أعطاني صفقة فغدر»^(٤).

وعن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يستعملن أجيراً حتى يعلم ما

(١) .

(٢) .

(٣) .

(٤) .

أجره، ومن استأجر أجيراً ثم حبسه عن الجمعة ييؤء بإثمه، وإن هو لم يحبسه اشتركا في الأجر»^(١).
وعن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) في حديث المناهي، قال: «نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يُستعمل أجير حتى يعلم ما أجرته»^(٢).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «من استأجر أجيراً فليعلمه أجره»^(٣).

وعنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «أعط الأجير حقه قبل أن يجف عرقه»^(٤).

وعن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الجمال والأجير قال: «لا يجف عرقه حتى تعطيه أجرته»^(٥).

وعن شعيب، قال: تكارينا بأبي عبد الله (عليه السلام) قوماً يعملون في بستان له، وكان أحلهم إلى العصر، فلما فرغوا قال لمعتب: «أعطهم أجورهم قبل أن يجف عرقهم»

بل في الإسلام الدقة المتزايدة أن لا يضيع حتى جزء من عشرات الأجزاء من أجرة الأجير.

وفي رواية عن الصادق (عليه السلام)، إنه سئل عن رجل قبّل رجلاً حفر بئر عشر قامات بعشرة دراهم،

فحفر قامة ثم عجز، فقال له: «جزء من خمسة وخمسين جزءاً من العشرة دراهم»^(٦).

وعنه (عليه الصلاة والسلام) إنه سئل عن رجل قبّل رجلاً أن

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

يحفّر له عشر قامات بعشرة دراهم، فحفّر له قامة ثم عجز، فقال: «تقسم عشرة على خمسة وخمسين جزءاً، فما أصاب واحداً فهو للقامة الأولى، والاثنان للثانية، والثلاثة للثالثة، وعلى هذا الحساب إلى العشرة»^(١). هذا بعض الروايات في باب العمال، وهم أهم من الفلاحين.

((روايات في الفلاحين))

وأما الروايات في باب الفلاحين صراحةً، فقد روي الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يكتب إلى عماله: ألا لا تسخروا المسلمين، ومن سألكم غير الفريضة فقد اعتدى فلا تعطوه، وكان يكتب يوصي بفلاحين خيراً وهم الأكارون»^(٢).

وعن علي الأزرق، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «وصى رسول الله (صلى الله عليه وآله) علياً (عليه السلام) عند وفاته، فقال: يا علي لا يُظلم الفلاحون بحضرتك، ولا يزداد على أرض وضعت عليها، ولا سخرة على مسلم يعني الأجير»^(٣).

وعن الهاشمي، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن السخرة في القرى وما يؤخذ من العلوج والأكرة في القرى، فقال: «اشتراط عليهم، فما اشتراط عليهم من الدراهم والسخرة وما سوى ذلك فهو لك، وليس لك أن تأخذ منهم شيئاً حتى تشارطهم، وإن كان كالمستيقن أن كل من نزل تلك القرية أخذ ذلك منه»، قال: وسألت عن رجل بنى في حق له إلى جنب جار له بيوتاً أو داراً فتحول أهل دار جاره إليه أله أن يردهم وهم له كارهون، فقال: «هم أحرار يتزلون حيث شاؤوا، ويتحولون حيث شاؤوا»^(٤).

وعن ابن أبي يعقوب، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام)

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

يقول: «من زرع حنطة في أرض فلم تترك أرضه وزرعه أو خرج زرعه كثير الشعير فبظلم عمله في ملك رقبة الأرض أو بظلم مزارعه وأكرته لأن الله تعالى يقول: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾^(١)»^(٢).

وعن ابن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) إنه قال: «كان علي (عليه السلام) يكتب إلى عماله: لا تسخروا المسلمين فتدلوهم، ومن سألكم غير الفريضة فقد اعتدى، ويوصي بأكارين وهم الفلاحون»^(٣).

((روايات في الزراعة))

ثم كما أكد الإسلام على العمل مطلقاً أكد على الزراعة، وجعل للزارعين وهم الفلاحون مكانة رفيعة. فعن سيابة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سأله رجل فقال له: جعلت فداك أسمع قوماً يقولون: إن الزراعة مكروهة، فقال له: «ازرعوا واغرسوا، فلا والله ما عمل الناس عملاً أحل وأطيب منه، والله ليزرعن الزرع وليغرسن الغرس بعد خروج الدجال»^(٤).

أقول: مراده (عليه الصلاة والسلام) أن الزرع والغرس مستمران حتى قبيل ظهور الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه) وذلك عند خروج الدجال.

وفي رواية قال أبو عبد الله (عليه السلام): «إن الله جعل أرزاق أنبيائه في الزرع والضرع كي لا يكرهوا شيئاً من قطر السماء»^(٥).

وعن محمد بن عطية، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إن الله عز وجل اختار لأنبيائه الحرث والزرع كي لا يكرهوا شيئاً من قطر السماء»^(٦).

(١) سورة النساء: ١٦٠.

(٢) .

(٣) .

(٤) .

(٥) .

(٦) .

وفي رواية: وسئل عن قول الله عز وجل: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾^(١)، قال: «الزارعون»^(٢).
أقول: الإمام (عليه السلام) أراد بيان مصداق من مصدايق الآية المباركة، وذلك إشارة لأهمية الزراعة.
وفي حديث مسمع، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «لما أهبط آدم إلى الأرض احتاج إلى الطعام والشراب، فشكا ذلك إلى جبرئيل (عليه السلام) فقال له جبرئيل: يا آدم كن حراثاً»^(٣).
وعن يزيد بن هارون، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «الزارعون كنوز الأنام، يزرعون طيباً أخرجهم الله عز وجل، وهم يوم القيامة أحسن الناس مقاماً، وأقربهم منزلة، يدعون المباركين»^(٤).
وعن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «سئل النبي (صلى الله عليه وآله): أي المال خير، قال: زرع زرعه صاحبه وأصلحه وأدى حقه يوم حصاده»^(٥).
وفي حديث عن علي (عليه الصلاة والسلام): «إن معاش الخلق خمسة، الإمارة والعمارة والتجارة والإجارة والصدقات»، إلى أن قال: «وأما وجه العمارة فقولته تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾»^(٦)، فأعلمنا سبحانه أنه قد أمرهم بالعمارة ليكون ذلك سبباً لمعايشهم، ثم يخرج من الأرض من الحب والثمرات وما شاكل ذلك مما جعله الله معاشاً للنخلق»^(٧).
وعن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه كان يعمل بيده، ويجاهد

(١) سورة إبراهيم: ١٢.

(٢).

(٣).

(٤).

(٥).

(٦) سورة هود: ٦١.

(٧).

في سبيل الله، فيأخذ فيئه، ولقد كان يرى ومعه القطار من الإبل وعليه النوى، فيقال له: ما هذا يا أبا الحسن، فيقول: نخل إن شاء الله، فيغرسها فما يغادر منه واحدة^(١).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان أو طير أو بهيمة إلا كانت له به صدقة»^(٢).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من غرس غرساً فأثمر أعطاه الله من الأجر قدر ما يخرج من الثمر»^(٣).
وعنه (صلى الله عليه وآله) قال: «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا تقوم الساعة حتى يغرسها فليغرسها»^(٤).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من بنى بناً بغير ظلم ولا اعتداء، أو غرس غرساً بغير ظلم ولا اعتداء، كان له أجراً جارياً ما انتفع به أحد من خلق الرحمن»^(٥).

وعن علي (عليه السلام)، قال: قيل: يا رسول الله أي المال خير، قال: «زرع زرعته وأصلحه صاحبه وأدى حقه يوم حسابه»^(٦).

وعن الصادق (عليه السلام) إنه قال: «ما في الأعمال شيء أحب إلى الله تعالى من الزراعة، وما بعث الله نبياً إلا زرعاً، إلا إدريس (عليه السلام) فإنه كان خياطاً»^(٧).

((مكانة العمل الإسلام))

هذا كما أن الإسلام جعل مكانة سامية للعمل مطلقاً، كما في جملة من الروايات:

فعن أبي عبد الله (عليه السلام): «إن أمير المؤمنين (عليه السلام) أعتق ألف مملوك من كد يده»^(٨).

- . (١)
- . (٢)
- . (٣)
- . (٤)
- . (٥)
- . (٦)
- . (٧)
- . (٨)

وعن الصادق (عليه الصلاة والسلام)، قال: «كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يضرب بالمر ويستخرج الأرضين، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يمص النوى بفيه ويغرسه فيطلع من ساعتها، وإن أمير المؤمنين (عليه السلام) أعتق ألف مملوك من ماله وكده»^(١).

وعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام)، قال: «أوحى الله إلى داود (عليه السلام) إنك نعم العبد لولا أنك تأكل من بيت المال ولا تعمل بيدك شيئاً، قال: فبكى داود (عليه السلام) أربعين صباحاً، فأوحى الله إلى الحديد أن لن لعبي داود، فألان الله عز وجل له الحديد، فكان يعمل في كل يوم درعاً فيبيعه بألف درهم، فعمل ثلاثمائة وستين درعاً، فباعها بثلاثمائة وستين ألفاً، واستغنى عن بيت المال»^(٢).

وعن زرارة: إن رجلاً أتى أبا عبد الله (عليه السلام) فقال: إني لا أحسن أن أعمل بيدي ولا أحسن أن أتجر وأنا محارف محتاج، فقال: «أعمل فاحمل على رأسك، واستغن عن الناس، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قد حمل حجراً على عنقه فوضعه في حائط من حيطانه، وإن الحجر لفي مكانه ولا يدرى كم عمقه إلى أنه ثم»^(٣).

وعن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، قال: رأيت أبا الحسن (عليه السلام) يعمل في أرض له قد استنقعت قدمه في العرق، فقلت: جعلت فداك أين الرجال، فقال: «يا علي قد عمل باليد من هو خير مني ومن أبي في أرضه»، فقلت: ومن هو، فقال: رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأمير المؤمنين (عليه السلام) وآبائي كلهم (عليهم السلام) كانوا قد

. (١)

. (٢)

. (٣)

عملوا بأيديهم، وهو من عمل النبيين والمرسلين والأوصياء والصالحين»^(١).

وعن أبي عمرو الشيباني، قال: رأيت أبا عبد الله (عليه السلام) ويده مسحاة وعليه إزار غليظ يعمل في حائط له والعرق يتصاب عن ظهره، فقلت: جعلت فداك أعطني أكفك، فقال: «إني أحب أن يتأذى الرجل بجر الشمس في طلب المعيشة»^(٢).

وعن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إني أعمل في بعض ضياعي حتى أعرق، وإن لي من يكفيني، ليعلم الله عز وجل أني أطلب الرزق الحلال»^(٣).

وعن إسماعيل بن جابر، قال: أتيت أبا عبد الله (عليه السلام) وإذا هو في حائط له ويده مسحاة وهو يفتح بها الماء وعليه قميص شبه الكرايس كأنه مخيط عليه من ضيقه^(٤).

وعن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يحتطب ويستقي ويكنس، وكانت فاطمة (عليها السلام) تطحن وتعجن وتخبز»^(٥).

وعن الفضل بن أبي قررة، قال: دخلنا على أبي عبد الله (عليه السلام) في حائط له، فقلنا: جعلنا فداك دعنا نعمله لك أو تعمله الغلمان، قال: «لا، دعوني فإني أشتهي أن يراي الله عز وجل أعمل بيدي وأطلب الحلال في أذى نفسي»^(٦).

وعن السكوني، عن جعفر بن محمد (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) في قول الله عز وجل: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ﴾

-
- . (١)
 - . (٢)
 - . (٣)
 - . (٤)
 - . (٥)
 - . (٦)

أَغْنَى وَأَقْنَى ﴿١﴾، قال: «أغنى كل إنسان من معيشتته وأرضاه بكسب يده»^(٢).

وعن الحسين بن علوان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: «من وجد ماءً وتراباً ثم افتقر فأبعده الله»^(٣).

وعن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «لقي رجل أمير المؤمنين (عليه السلام) وتحتة وسق من نوى، فقال له: ما هذا يا أبا الحسن تحتك، فقال: مائة ألف عذق إن شاء الله، قال فغرسه فلم يغادر منه نواةً واحدة»^(٤).

وعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن أمير المؤمنين (عليه السلام) كان يخرج ومعه أحمال النوى، فقال له: يا أبا الحسن ما هذا معك، فيقول: نخل إن شاء الله، فغرسه فما يغادر منه واحدة»^(٥).

وعن يزيد بن هارون، قال: سألت جعفر بن محمد (عليهما السلام) عن الفلاحين، فقال: «هم الزارعون كنوز الله في أرضه، وما في الأعمال شيء أحب إلى الله من الزراعة، وما بعث الله نبياً إلاّ زراعاً، إلاّ إدريس فإنه كان خياطاً»^(٦).

وفي رواية عن عيسى (عليه الصلاة والسلام): «إن الحواريين قالوا له: يا روح الله من أفضل منا، إذا شئنا أطعمتنا، وإذا شئنا سقيتنا، وقد آمننا بك واتبعناك، فقال: أفضل منكم من يعمل بيده، ويأكل من كسبه، فصاروا يفصلون الثياب بالكراء»^(٧).

(١) سورة النجم: ٤٨.

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

وفي (نهج البلاغة)، عن علي (عليه الصلاة والسلام): «ولقد كان في رسول الله (صلى الله عليه وآله) كاف لك في الأسوة» إلى أن قال: «وإن شئت ثلثت بداود صاحب المزامير وقارئ أهل الجنة، فلقد كان يعمل سيف الخوص بيده، ويقول لجلسائه: أيكم يكفيني بيعها ويأكل قرص الشعير من ثمنها»^(١).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من أكل من كدّ يده مر على الصراط كالبرق الخاطف»^(٢).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من أكل من كد يده حلالاً فتح له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء»^(٣).

وعنه (صلى الله عليه وآله) قال: «من أكل من كد يده نظر الله إليه بالرحمة، ثم لا يعذبه أبداً»^(٤).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من أكل من كد يده يكون يوم القيامة في عداد الأنبياء، ويأخذ ثواب

الأنبياء»^(٥).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قيل له: أي كسب الرجل أطيب، قال: «عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور»^(٦).

وروي الديلمي، عن علي (عليه الصلاة والسلام): «إنه كان لما يفرغ من الجهاد يتفرغ لتعليم الناس والقضاء

بينهم، فإذا فرغ من ذلك اشتغل في حائط له يعمل فيه بيديه، وهو مع ذلك ذاكراً لله تعالى»^(٧).

وعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام): «إنه كان يعمل بيده ويجاهد في سبيل الله» إلى أن قال: «وأقام على

الجهاد أيام حياة

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

رسول الله (صلى الله عليه وآله) ومنذ قام بإمر الله إلى أن قبضه إليه، وكان يعمل في ضياعه ما بين ذلك، فأعتق ألف مملوك كل من كسب يده»^(١).

وعنه (عليه الصلاة والسلام) إنه قال: «ينبغي للمسلم أن يلتمس الرزق حتى تصيبه الشمس»^(٢).
إلى غير ذلك من الروايات.

((العامل ورب العمل))

وهنا أمور مرتبطة بالعامل من أي نوع كان، ورب العمل من أي نوع كان:

الأول: إنهما عضوان في مجتمع واحد، لكل واحد منهما ما للآخر، وعليه ما عليه، فليسا طبقتين، وذلك لأن الأمة واحدة، والمؤمنون أخوة.

الثاني: اللازم أن يكون المعاملة بينهما غير استغلالية، لا أن يستغل هذا ذاك أو ذاك هذا، لا استغلالاً فردياً ولا استغلالاً أجوائياً، على ما ذكرنا تفصيل الاستغلال الأجوائي في بعض كتبنا الاقتصادية والفكرية وغيرهما.

الثالث: لا يجوز أن يجحف أحد بحق الآخر، كما يوجد ذلك في الرأسمالية المنحرفة بالنسبة إلى إجحاف رب العمل بالعمال.

الرابع: العقد بينهما يلزم أن يكون بالتراضي الكامل، فإنه لا يجوز العقد بدون رضا هذا أو ذاك، ولو عقد عقداً إكراهي كان باطلاً.

الخامس: وليس لأي منهما أن يبخس الآخر حقه، بأن يسرق

(١) .

(٢) .

المالك من أجور العامل، أو يسرق العامل من ساعات المالك، أو ما أشبه ذلك.
السادس: وكل واحد من العامل ورب العمل له حقوق سياسية واجتماعية متساوية باعتبار أنهما في (أمة واحدة).

السابع: والعامل يجب أن يلاحظ فيه قدر عمله، فلا يعطى أقل من كرامته الاقتصادية، على ما تقدمت الإشارة إليه، ولو فرض أن عمله لا يسوي قدر كرامته الاقتصادية المتوسطة في معيشتة ومعيشة عائلته، فاللازم على بيت المال إعطاؤه التفاوت.

الثامن: وإذا كان أحد الطرفين من المالك والعامل غبن في عقده كان له خيار الفسخ.

التاسع: ولهما أن يتفقا على تعقيب شيء من أجوره لأيام شيخوخته ومرضه وما أشبه ذلك.

العاشر: كما أن للعمال أن يشكّلوا نقابة تحميهم عن نقص الأجور أو الإجحاف أو نحو هذه الأمور.

الحادي عشر: ولا يحق لصاحب العمل إضرار العمال ضرراً منفيّاً في الشريعة، حيث قال الرسول (صلى الله عليه وآله): «لا ضرر ولا ضرار»^(١)، كما لا يحق لنفس العامل أن يضر نفسه ضرراً منفيّاً في الشريعة، وقد قال (صلى الله عليه وآله): «إن لبدنك عليك حقاً».

الثاني عشر: واللازم التعامل بينهما قبل العمل على قدر الأجور، سواء قدر العمل بالزمان أو بالمكان أو بالوحدات الإنتاجية، أو بما أشبه ذلك،

(١) .

مثل زمان ساعات من العمل في كل يوم، أو زراعة الأرض من هنا إلى فرسخ، أو بقدر إنتاج ألف وحدة صناعية، كل ذلك بحيث لا يكون غرر في البين، وفي الحديث: «نهى النبي (صلى الله عليه وآله) عن الغرر»^(١).

الثالث عشر: ولا يجوز استخدام الأطفال إلا بأذن أوليائهم، وفي عمل لا يرهقهم.

الرابع عشر: لا يجوز استخدام النساء بما يرهقهن بالعسر المحرم في الشريعة الإسلامية، ولا يحق لأي من العامل والمالك التصدي له.

الخامس عشر: يجرم العمل في المحرمات الشرعية كصنع الخمر أو بيعها أو ما أشبه ذلك، وقد ذكرنا بعض الكلام فيه في كتابي (التجارة) و(الوجبات والمحرمات).

السادس عشر: ولا يجوز لرب العمل تأخير الأجرة عن وقتها، ولا عدم دفعها، ولو فعل ذلك حق للأجير الشكاية إلى قضاء عادل، فإن لم يرضخ المالك حق للحاكم الشرعي حبسه، وأن يأخذ من مال المالك ويعطيه تقاصاً، على تفصيل مذكور في (الفقه).

السابع عشر: كما أن العكس كذلك، حيث إن العامل إذا لم يف بعقده كان للمالك الشكاية وأخذ حقه منه بالطرق المشروعة.

الثامن عشر: وإذا أصاب العامل بسبب العمل عطب، كسقوط جدار المنجم عليه أو ما أشبه ذلك، فإذا كان العقد بشرط تحمل المالك المصارف فيها، وإلا كان على بيت المال القيام بالمصارف إذا لم يقدر هو

(١) .

على المصرف.

التاسع عشر: وضمان الخدمة يمكن جعله شرطاً في العقد، فلا يجوز إخراج المالك العامل عن الخدمة، وعليه فاللازم العمل حسب هذا الشرط.

العشرون: وإذا شرط أحدهما على الآخر شرطاً لا يخالف الكتاب والسنة، ولا يكون خلاف مقتضى العقد يكون الشرط نافذاً.

الواحد والعشرون: وللعامل أن يشترط مشاركة الأرباح على المالك علاوة على الأجور فله شرطه، كما له أن يشترط المشاركة فقط بدون أجرة له فوق ذلك، كما أنه يصح له أن يكون العقد بالأجرة بدون المشاركة في الأرباح.

الثاني والعشرون: وإذا تعاقد السنة مثلاً ثم صار التضخم بما لم يكف أجور العامل لحياته الاقتصادية مما عد مغبوناً عرفاً، وحتى لو كان كافياً لحياته الاقتصادية المتوسطة، كان له الفسخ من جهة الغبن.

الثالث والعشرون: كما في العكس إذا صار التزل بما يكون المالك مغبوناً كان له الفسخ.

الرابع والعشرون: والأخلاق الاجتماعية تقتضي تنظيم أجور العمال بما يرتفعون في حالتهم الاقتصادية إلى مستوى الغنى، وذلك ممكن بسبب عمل الدولة من بيت المال، أو عمل النقابة من مواردها الخاصة، أو عمل أرباب العمل المتصفين بالإنصاف والأخلاقية الرفيعة، وفي الروايات الواردة في باب الزكاة: «إذا أعطيته فأغنه»، وحيث ورد أن الخمس بدل من الزكاة فإننا نرى أن الحكم جار في

الخمس أيضاً.

الرابع والعشرون: من مصلحة نمو الصناعة والاجتماع بصورة عامة وسيره سيراً حسناً وآمناً أن تنظم العقود والشروط بحيث يقضي على الصراع بين العمال والملاكين، فيكون العمال من حملة الأسهم في العمل وفي نموه، حتى يشاركوا الملاكين، وذلك ممكن حسب العقد أو الشرط بدون إكراه فردي أو أجوائي، أو بمساعدة الحكومة التي تعطي العمال من بيت المال، أو بمساعدة النقابة حتى تعطيهم من صناديقها الخاصة.

الخامس والعشرون: اللازم على الحكومة أو النقابة أو أرباب العمل أو الجمعيات الخيرية الاهتمام ببناء المساكن للعمال، وتزويجهم ذكوراً وإناثاً، وإعطائهم كل حاجاتهم الناقصة، وذلك ممكن حسب العقد أو الشرط، أو توفر بيت المال.

السادس والعشرون: كما أن على الحكومة التدخل لفض النزاعات التي تقع بين العمال والملاكين، وفض النزاعات التي تقع بين العمال أنفسهم، والملاكين بعضهم مع بعض.

السابع والعشرون: للعمال حق الإضراب والمظاهرات إذا لم تصل إليهم حقوقهم إلى حين وصول الحق إليهم.

الثامن والعشرون: لا يجوز للحكومة سن القوانين الجائرة على هذا الطرف أو ذاك.

التاسع والعشرون: وكذلك لا يحق لمالك أو عامل أو نقابة أو دولة أو تفرق بين المسلمين، فمثلاً لا يقبل المالك

إلا العمال

العراقيين، أو العامل لا يعمل إلا عند المالك الإيراني، فإنه وإن كان لكل مالك وعامل الحق في اختيار الطرف الآخر، إلا أن ذلك محدود بما لا يسبب تفرقة المسلمين مما فهم من الشريعة الإسلامية إرادة عدمها.

الثلاثون: لا يحق لأحد — دولة أو غير دولة — منع العامل أن يسافر إلى بلد آخر قطر آخر، فإن الإنسان حر في نطاق الشريعة الإسلامية.

الواحد والثلاثون: كما لا يحق لأحد أن يمنع من نقل المالك رأس ماله أو معمله أو ما أشبه ذلك إلى بلد آخر إذا كان عمله في نطاق الحرية الشرعية.

إلى غيرها من المسائل الكثيرة التي ذكرناها في (الفقه)، وإنما أردنا الأملح إلى ما يلزم عمله على التيار الإسلامي والدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه، وإلا فالتفصيل في مباحثها الخاصة في (الفقه)، والله المستعان.

((الطغيان الحكام))

(مسألة): لقد أثبت التاريخ — بالإضافة إلى قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ * أَنْ رَأَهُ اسْتَعْنَى﴾^(١)، والمراد بالغنى أعم من الصحة والمال السلاح وغير ذلك ولو بالملك — أن الإنسان إذا رأى نفسه غنياً يطغى في جهة غناه. إن الشاب الصحيح الجسم يغتر في أمر مأكله ومشربه ومنكحه غروراً بما يؤدي بصحته. وذو المال يطغى بماله في السرف والترف وغيرهما، فإن الفقير يسكنه الفقر بخلاف الغني، حيث يقوده غروره بالمال إلى أن يقتحم المهالك اعتماداً على ماله الذي يظن أنه يحل له كل مشكلة، قال سبحانه: ﴿الَّذِي جَمَعَ مَالاً وَعَدَّدَهُ * يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ﴾^(٢)، فيقول: عندي مال، ولذا يجارب جاره في أقل مشكلة اعتماداً إلى مراجعة الحكام والفوز بالقضية وإن كانت باطلة بسبب المال. ولا يهتم بصحته لغروره، حيث يظن أنه يعطي المال لشفائه إن مرض. وهكذا حال الغرور بالسلاح في اقتحامه المشاكل مما يخشاها الفقير الذي لا سلاح له. والسلطة من تلك الأمور الموجبة للطغيان. ولذا قد أثبت التاريخ أنه إذا لم تتعدد الدولة — في غير المعصوم الذي يعصم بإذن الله سبحانه وتعالى وبمراقبة الملائكة بأمره سبحانه كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّهُ يَسْأَلُكُم مِّن بَيْن يَدَيْهِ وَمِمَّنْ خَلْفَهُ رَصَدًا، لِيَعْلَمَ أَنَّ قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَاتِ رَبِّهِمْ﴾^(٣) — تبتدئ الدكتاتورية حيث تنتهي إلى أمثال الحجاج، وابن زياد، وزيد بن أبيه، وهارون، والمأمون، والمتوكل، ويزيد، ومعاوية، ومن إليهم من الطغاة، سواء في المسلمين، أو في غيرهم كـ (لنين) و(ستالين) و(هتلر) و(موسليني) و(ماو) ومن أشبههم، وتعدد الدولة لا يكون إلا بتوزيع القدرة، وتوزيع القدرة أمر جذري لا فوقي، فيلزم أن تتقابل القدرات بعضها مع بعض من أصل الإنشاء، كالأحزاب المتعددة التي تنشأ وتنمو نمواً متقابلاً في مختلف فروعها الثقافية

(١) سورة العلق: ٦ — ٧.

(٢) سورة الهمزة: ٢ — ٣.

(٣) سورة الجن: ٢٧ — ٢٨.

والإدارية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية وغيرها، حتى يكون في كل مجال قدرات متقابلة، كل قدرة تقابل في نفس مجالها قدرة أخرى حتى تكون مراقبة بالكسر، ومراقبة بالفتح، وبذلك يكون نفس القدرة في أمن وسلام، ويكون الناس منها في أمن وسلام.

أما نفس القدرة، فإن الدكتاتور لا يمر به زمان حتى يسقطه الناس بالسلاح، كما رأينا كيف أسقط الناس الأمويين والعباسيين والعثمانيين ومن إليهم.

وأما الناس، فإن القدرة المتمركزة تلعب بالناس، كما تلاعبت الصبيان بالأكر، فلا حرمة لمالهم ولا لدمهم ولا لعرضهم، سواء جاءت القدرة باسم الدين أو جاءت باسم الدنيا.

وبعد تقسيم القدرة جذرياً يأتي دور حفظ التقسيم بمقومات الحفظ، إذ من الممكن أن تكون القدرة مقسمة ابتداءً ثم تطغى قدرة على قدرة في غفلة من الزمن، وتتمركز القدرة في استمراريتها بعد أن كانت مقسمة في ابتدائها أو شبه الابتداء، وقد رأينا في جملة من البلاد الإسلامية بل والعالم الثالث والعالم الشيوعي كيف أن القدرة كانت موزعة بين الأحزاب والمنظمات في ابتداء الدولة، ثم أخذت بعض القدرات بمختلف الأسامي والتكتلات الوقتية تنمو على حساب سائر القدرات حتى سيطرت وأبادت القدرات الأخرى عن الوجود قتلاً وسجناً وتشريداً وتبديلاً.

ومن غير الصحيح أن يقال: إن الشعب الفلاني قابل للدكتاتورية، إن أي شعب إذا أخذ بالموازن الاستشارية يكون استشارياً، وإذا لم يأخذ بها يكون دكتاتورياً، كسائر أسباب الموت والحياة في مختلف الأبعاد الأخر،

كالأخذ بأسباب العلم والجهل، والغنى والفقير، والشجاعة والجبين، والتقدم والتأخر، فإن حال الشعب حال الفرد يكون كالصفحة البيضاء، إن رسم فيها الشجاعة كان شجاعاً، أو الجبن كان جباناً، أو الكرم كان كريماً، أو سوء الأخلاق كان سيء الأخلاق، إلى غير ذلك من الصفات المتضادة أو المتناقضة، ولذا نرى تتحول الأمم من حالة إلى حالة، فالهند مثلاً كانت تحت الاستعمار مئات السنين فلما وجدت قيادة حزب المؤتمر تحولت إلى السيادة، وبالعكس في بعض الدول الإسلامية التي تحولت من السيادة إلى قبول الاستعمار لما تغيرت قيادتها من وعاء العصر على أقل تقدير إلى جهلة به، وقد قال الإمام الصادق (عليه السلام): «العالم بزمانه لا تهجم عليه اللوابس»^(١).

إن الدكتاتور لا يتمكن من إعطاء الناس حقوقهم أو مثالياتهم التي يزعمون أنها من حقهم، وإن لم يوفرها لهم الحاكم لا يستحق الحكم، فيأخذ الناس في سبه ومهاجمته، وهو في رد فعله على هذه الحالة يلتجئ إلى القدرة في إسكات الناس، وتتوسع دائرة تهجم الناس عليه، ورد فعل الناس التوسعة في التهجم قبال توسعته، وهكذا إلى أن يسقطه الناس بقوة السلاح أو ما أشبهه، كقوة الإضرابات والمظاهرات، فإن هذه القوة تفوق قوة السلاح أضعاف الأضعاف.

أما غير الدكتاتور، فالناس لا يتوقعون منه المثاليات لأنه يقنعهم إقناعاً، وأما قدر حقوقهم الممكنة فإنه يعطيها لهم فلا يكون هناك تراشق بالتهجم ثم الانفصال ثم السقوط.

((المؤسسات الدستورية))

وعلى أي حال، فاللازم على التيار الإسلامي قبل الوصول إلى الحكم، والدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه، الإهتمام بالمؤسسات الدستورية حتى تبقى القوى متقابلة

ومراقبة بعضها لبعض، وهي عبارة عن: الأحزاب، والمنظمات، والجمعيات، والهيئات، وجماعات الضغط، والصحف، وسائر وسائل الإعلام، وصناديق المال التي ترفد الأمور المذكورة، وهكذا سائر النشاطات المتواجدة في مختلف الساحات.

ونظرة واحدة إلى كل من العراق ولبنان تعطي دليلاً على ما ذكر بأجلى دلالة، فلبنان حيث المؤسسات الدستورية لم يتمكن المستعمرون ولا الحرب القائمة منذ اثنتي عشرة سنة أن تحد من حريات الناس، فهم بعد عشرات الألوف من القتلى والجرحى وخراب ألوف الدور والمحلات لم يزالوا أحراراً في تجارتهم، وزراعتهم، وسفرهم، وإقامتهم، وعمارتهم، وصناعتهم، وأبدائهم الرأي، وجرائدهم، ومجالاتهم، وإذاعاتهم، وتلفزيوناتهم حرة، إلى غير ذلك، حتى أصبحت لبنان حتى في حالة الحرب في كل الشرق الأوسط مهوى قلوب الملايين في مصر والعراق والسودان وغيرها.

بينما نجد العراق — حيث إنها لم تكن لها مؤسسات دستورية متجذرة وإن كانت شكلية في أيام الملكيين كأحزاب الدستور والأمة والاستقلال والديمقراط وغيرها — أطاح بتقسيم القدرة والديمقراطية فيها جماعة صغيرة من الضباط المرتبطين بالاستعمار البريطاني في إنقلاب قاسم، والآن منذ ثلاثين سنة وقد تبدل الحكم من الشيوعية إلى القومية والبعثية بمختلف أشكال الثلاثة أيضاً ترتطم العراق في أبشع أنحاء الدكتاتورية مما لم يشاهد لها حتى أيام الحجاج وهلاكو، كان الحجاج يحكم النصف الشرقي من العالم الإسلامي مدة عشرين سنة ومع ذلك لم يكن له من القتل حتى ربع قتلى صدام الذي لا يحكم سوى العراق فيما يقارب عشر سنوات، والمغول فعلوا ما فعلوا لكنهم احترموا النجف الأشرف وكربلاء المقدسة والحلة باعتبارهم أنها مراكز الأئمة (عليهم السلام) والعلماء والعباد

والزهاد، مع أنهم ما كانوا يؤمنون بالله واليوم الآخر، ولا بأي دين إطلاقاً، وكانوا في غاية التوحش بينما لم يترك صدام لذي احترام احترامه.

وعلى أي حال، فالنهضة الحديثة للعالم الإسلامي لا تكون مثمرة إلا بجذور من توزيع القدرة، ومؤسسات دستورية تحفظ هذه الجذور، وحيث قد امتلأت البلاد الإسلامية في الحال الحاضر بالأحزاب والمنظمات والصحف والنشاطات، وإن كانت غير كافية، لا كماً ولا كيفاً، إلا أنه من الممكن تطويرها في الجهتين لتكون جذوراً قوية ومؤسسات دستورية للدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله تعالى.

((التطور ومقوماته))

والتطور بأمور:

الأول: باهتمام الحركات في مختلف أشكالها بالنظافة الاجتماعية، في صنعهم وسلوكهم، فإن بعض الحركات كما شاهدناها تجنح إلى الهامشيات والعنجهيات مما يسبب انفضاض الناس من حولها، فلا تقدر على احتواء الجماهير، ومثل هذه الحركات على إدعاءاتها العريضة لا تتمكن من شيء إطلاقاً.

الثاني: ترك كل شيء غير مرتبط بالوصول إلى الهدف.

الثالث: ارتباط الحركات والنشاطات بعضها ببعض حتى تصب الجميع في تيار واحد في قبال المستعمرين الذين هم تيار واحد على ما بينهم من توزيع القدرة واختلاف الاتجاهات وتضارب المصالح، قال سبحانه: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾^(٢).

(١) سورة آل عمران: ١٠٣.

(٢) سورة الأنفال: ٤٦.

وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾^(١).

وقال (صلى الله عليه وآله): «المؤمنون يد واحدة على من سواهم»^(٢).

الرابع: التمسك الأكيد باللاعنف، فإن العنف أول ما يحطم الحركات، وقد تقدم تفصيل ذلك في مسألة العنف واللاعنف.

الخامس: جعل الاستشارية في داخل الحركات، فإن من لم يكن استشارياً مع نفسه كيف يكون استشارياً مع غيره.

وبذلك تتمكن الحركات من مقابلة الدكتاتورية الداخلية والاستعمار الخارجي، ولا يزعم أن ما ذكرناه شيء سهل، فإن السقوط دخل في مختلف جوانب حياة المسلمين، فلم يبق حتى بلد واحد أو قوة واحدة سالمة، فقد دخلت القوى المعادية للإسلام إلى عمق البلاد الإسلامية حتى أصبحت لها جذور في كل بلد، وفي كل جماعة جماعية، ولذلك كل الصراعات يكون بالإضافة إلى أنها خارجية داخلية أيضاً، فلا توجد الآن حد محدود بوضوح بين الإسلام وبين الاتجاهات المنحرفة عن الإسلام.

مثلاً تجدد في العراق البعثي والشيوعي والقومي إلى جانب المسلم، وإن كان بعض الشيوعيين أو البعثيين أو القوميين أيضاً يصلون ويصومون ويزورون العتبات المقدسة، إن أعضاء المجتمعات الإسلامية الذين يصرون على القبول بسيادة الغرب السياسية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الاقتصادية أو التريوية أو ما أشبه ذلك هم قد أصبحوا حكماً على البلاد الإسلامية، كما أنهم أصبحوا في بيوتنا أيضاً، فترى أحاً بعثياً وأحاً مسلماً، وهكذا في جيراننا وأبناء بلدتنا، وما أشبه ذلك، وهذا هو السبب في أن عنصر الصراع الذي دخل البلاد الإسلامية صار ذا نتائج خطيرة على المسلمين، وصعب على المسلم أن يختار لنفسه مخرجاً للتهرب

(١) سورة المؤمنون: ٥٢.

(٢) .

من نتائج هذا الصراع، وهذا الصراع بمختلف جوانبه ما ترك أحداً بدون أن يتأثر به، ولا خيار للمسلمين في تجنب هذا الصراع، فالمسلم الآن بين خيارين الدخول أو الهروب.

ومن الواضح أن هذا الشيء من أصعب الأمور، وإذا أردنا أن نمثل ذلك بما قاله الرسول (صلى الله عليه وآله): «إن أعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك»^(١)، وعلمنا أن النفس كم تردي من الأفراد، عرفنا أن العدو الخارجي الذي دخل بلادنا بسبب هذه الأحزاب والمنظمات وشبكات الفساد وما أشبه كم تردي من المسلمين، وأنه كيف يكون سداً غريباً في داخل بلاد الإسلام ضد الإسلام.

إن الذين يعادون الإسلام قد أعلنوا حربهم على الإسلام بالفعل، لكن بصورة ماكرة، لا كالحروب الصليبية السابقة، وأعظم تجسيد لإعلانهم الحرب في العصر الحاضر تعزيز التيارات المختلفة من شبكات الفساد والقوميات والشيوعيات والبعثيات والديمقراطيات، وإنما أتينا بصيغة الجمع لأن لكل واحد من هذه المبادئ ألوان لا لون واحد، كالاشتراكية العربية والاشتراكية الكردية والاشتراكية الإيرانية وإلى غير ذلك.

ومن الواضح أنه لا حلول وسط بين الإسلام وغير الإسلام، ولا صورة للتوفيق والمجاملات على حساب الإسلام، ومن المعلوم أنه لا سلام في عالم الإسلام ولا تتوحد الجهود والقوى وترجع الأمة إلى ما كانت عليها ما دامت فيه هذه الآثار، ولن يكون برنامج ما واقعياً مستنداً إلى القرآن الكريم والسنة المطهرة ما لم ينطلق المسلمون بكل حيطة وحذر وتعقل وصبر لإنقاذ الأمة الإسلامية من هذه السرطانات الناشبة في جسم الأمة، سواء في أمورها السياسية أو الثقافية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو التربوية أو العسكرية أو غيرها، فالأمر

يحتاج إلى بيان خطة واضحة المعالم تطابق العقل والشرع لتحويل الأمة الإسلامية في صورة مجموعة أهداف محددة قابلة للتطبيق، لأجل نقل الأمة من حالتها الراهنة إلى الحالة الإسلامية المتواجدة في الكتاب والسنة وما رأيناه في سيرة الرسول (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليهم السلام).

والفكر السياسي والاجتماعي والاقتصادي والتربوي في البلاد الإسلامية خلال قرنين من الزمان من حين الاستعمار يظهر عليه آثار رد الفعل بانحطاط القوة الإسلامية في السياسة والحضارة، وظهور الغرب كقوة سياسية وحضارية عالمية والمسلمون في الانهزام المستمر، إلا في بقع صغيرة من النور هنا وهناك، ومثل هذه البقع الصغيرة لا تتمكن أن تبديل ظلام المحيط بكل الشؤون الإسلامية إلى نهار إسلامي شامل.

فقد أدهشت إنجازات الغرب العلمية والتقنية والاقتصادية وغيرها كثيراً من مفكري المسلمين، ودفعتهم إلى تبني مبدأ التقدم كما يجدهه الغرب، وذلك بزعمهم أن هذا هو سبيل الخلاص للمسلمين، وجماعة منهم قد أنفق كثيراً من طاقاته لأجل التوفيق بين هذا التقدم وبين الإسلام، ومعنى ذلك أنهم يريدون ترقية الإسلام بالتقدم الغربي، أو ترقية التقدم الغربي بالإسلام.

كما رأينا في العراق وفي غير العراق أن قسماً منهم كانوا يقولون: إن الإسلام شيوعي، أو بعثي، أو ديمقراطي، أو قومي، أو وجودي، وكان يقول (سوكارنو): أنا مسلم شيوعي ديمقراطي، ولذا نرى العالم الإسلامي قد انقسم في اقتصاده إلى الرأسمالية الغربية، والشيوعية الشرقية، أو المزيح منهما مما تسمى بالاشتراكية.

والحاصل: إن محاولات المسلمين للتوفيق بين الإسلام وبين الغرب على حساب الإسلام لا يكون من الإسلام في شيء، لأن الإسلام يريد أن يكون الدين لله وحده، ولا يقبل بالتشريك، فإن التشريك يكون إلى غير الإسلام أقرب منه إلى

الإسلام، فتسمية التقدم الغربي أو الاقتصاد الشرقي ببرنامج تطبيق التشريعات الإسلامية لا يغير من واقع الانحراف والتأخر شيئاً.

والأغرب من هذا الأمر: أن هناك إسلاميين يرون أن الغرب أصدقاء للمسلمين، أو أن الشرق أصدقاء لهم، وحتى في هذه الآونة الأخيرة التي غزت روسيا أفغانستان لم يستعد جملة من حكام المسلمين إدانة الغزو، فقسم منهم يقولون: إن الشرقيين أصدقاء المسلمين لأنهم ضد إسرائيل، وقسم منهم يقولون: إن الغرب أصدقاء المسلمين لأنهم ضد الشيوعية المعادية للإسلام، فاللازم علينا أن نرجع إلى أصولنا وجذورنا حسب ما يفهمه فقهاء المسلمين، وما ذكروه في كتبهم منذ ألف سنة، وذلك لا يكون إلا إذا أدركنا جيداً أننا لا نستطيع أن نفكر في إهضام الأمة الإسلامية إهضاماً شاملاً بدون أن نصل إلى قناعة واضحة بأنه لا سبيل إلى التوفيق بين الإسلام والغرب أو بين الإسلام والشرق.

قال سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾^(١).

وعند هذه القناعة سنجد المناخ الروحي والمادي والتاريخي الذي يفرض تحول الأمة إلى مسلمين واقعيين خارجين من التأخر إلى التقدم.

ليس معنى ذلك أن نقول: إن كل شيء من الغرب أو الشرق خطأ، أو أن كل عادة تسربت إلى المسلمين صحيح، وإنما المعيار ما ذكرناه مما يعينه شورى الفقهاء العدول الذين هم مراجع الأمة، سواء كانوا من الشيعة أو كانوا من السنة كل بالنسبة إلى طائفته، مع الغض عن البحوث الأصولية على ما ذكرنا تفصيلاً ذلك في كتاب: (كيف نجمع شمل المسلمين).

فإذا حدد المسلمون أهدافهم والطرق إلى تلك الأهداف في

(١) سورة النساء: ٦٥.

ضوء الكتاب والسنة سيجدون طريقهم إلى الإنقاذ بإذن الله سبحانه وتعالى.

ومن ذلك أن نبحث عن البدائل الإسلامية والرأسمالية والاشتراكية والديمقراطية على الأسلوب الغربي والشيوعية والقومية وغيرها، وبذلك يكون قد وصلنا إلى حل مشكلة التخلف، ومشكلة عدم التنمية والفقر وتوزيع القدرة وغير ذلك، فإنه لا سبيل إلى تطوير الطاقات الإسلامية إلى الهدف الإسلامي وتعبئتها إلا إذا كانت مصادر طاقاتها وأساليبنا ومناهجنا تنبع من داخل الإسلام نفسه.

وقد ذكرنا نحن كمثال لذلك في بعض كتبنا: الجيش الإسلامي، فإن الجيش الإسلامي ليس بهذه الصورة التي هي الآن في بلاد الإسلام، والتي هي صورة من الغرب، فإن الأسلحة التي تُشترى من الغرب أو التي يهديها الغرب بقصد الاستعمار لا يمكن استخدامها لأجل عظمة الإسلام وتقديمه، وقد رأينا كل استعمال لتلك الأسلحة لا يعود إلى الإسلام والمسلمين إلاّ بشرّ، وكذلك الجيوش التي تتألف من الجنود والضباط المرتزقة على هذا الأسلوب، لا على الأسلوب الذي كونهما رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فإنها لم تحارب لأجل الإسلام مهما كانت الظروف، إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة والتي ذكرنا جملة منهما في كتبنا الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها.

إن الحدود الجغرافية التي مزقت الأمة شر تمزيق، سواء عند من يدعي الإسلامية أو غير الإسلامية، من أقوى السدود دون تقدم المسلمين والإسلام، وتحولهم من التخلف إلى مقبض الزمام.

وعلى أي فاللازم أن يهتم التيار الإسلامي ثم الدولة الإسلامية إلى هذه الجهة المهمة التي بدونها لا يمكن قيام الإسلام من جديد، والله الموفق المسهل.

((فلسفة التأخر))

(مسألة): قسم من الناس يبنون حياتهم على الانحراف وفلسفة التأخر وفي ذلك المنطلق يسيرون، وإن كان لهم منتهى الأمل في التقدم، وكثيراً ما يحترقون شوقاً إلى أن يصلوا إلى هدف يرونه حسناً. ومن يبني حياته على فلسفة التأخر لا يمكن أن يصل إلى الهدف مهما كان قريباً، فكيف بما إذا كان الهدف بعيداً. وعلى التيار الإسلامي والدولة الإسلامية المرتقبة أن لا يبنيا أمرهما على ذلك، بينما نشاهد أن الأغلب في التيارات الإسلامية ذلك، ولا نقول الكل. وإن لم يصل أحدهم إلى ذلك الهدف المنشود، لأن فيهم بعض من ليسوا كذلك، وإنما عدم مساعدة الظروف أخرجهم عن الوصول، كمن يهيئ أسباب السفر إلى هدف خاص لكنه لا يصل إليه لمعوقات خارجية، لا لعدم إعداده العدة اللازمة، ونحن نذكر بعضاً من تلك الفلسفة للإلماع فقط، لا الاستيعاب، وقد ذكرنا في (فقه الإدارة) ما يمكن أن يكون مرشداً إلى مثل هذا المبحث:

((الغرور))

الأول: الغرور، فإن المغرور لا يصلح لأن يتقدم بنفسه، فكيف بأن يقدم غيره إلى الأمام، بله ما إذا كان تقديم الإسلام وهداية الأنام ونشر الأحكام. وليس الغرور ما يميزه الشخص بنفسه، بل ما يقوله الناس إنه غرور، فإن الموضوعات بنظر العرف، وإلا فأبي مغرور يعترف أنه مغرور؟، فإن غالب الأخلاق الذميمة لا يعترف بها أصحابها. وليس الغرور خاصاً بمن يقصد تقديم الإسلام، بل يأتي في طالب العلم، وطالب المال، وطالب الجاه وغيرها، فإن من يطلب العلم لكنه مغرور بما علم لا يكتسب المزيد حتى يصل، وهكذا غيره من طالب شيء وهو مغرور. وفي الإسلام جملة وافية من النصوص في ذم الغرور.

((الكبر))

الثاني: الكبر، وهو رؤية النفس أرفع من الغير، سواء كان الغير إنساناً أو عملاً، قال سبحانه: ﴿وَأَنْ لَا تَعْلُوا عَلَى اللَّهِ﴾^(١).

وقال سبحانه: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢).

وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾^(٣).

إلى غيرها من الآيات.

إن العمل كالعلم يحتاج إلى تواضع خاص، وقد قيل لأحد كبار العلماء: كيف وصلت إلى ما وصلت، قال: لأني لم أتحاش أن أسأل عما لا أعلم.

وسألت امرأة عن عالم عن مسألة، فقال العالم بكل تواضع: لا أعلم، فقالت المرأة: فلماذا تأخذ هذه المبالغ الطائلة من الناس، قال العالم: هذا لعلمي القليل ولو كنت أردت أن آخذ لأجل جهلي لم يكف كل ثروة العالم لذلك، حيث جهلي لا تعداد له.

ومثله ينقل عن عالم آخر كان على المنبر، فسأله إنسان عن مسألة فقال: لا أعلم، قال السائل: فلماذا جلست هذا المكان المرتفع، قال العالم: ارتفاع هذا المكان بقدر علمي القليل، ولو أردت أن أجلس مرتفعاً بقدر جهلي كنت أصل إلى السماء ارتفاعاً.

وعلي أي حال، فالإنسان الذي يتكبر منطو على فلسفة التأخر، ولذا ورد في ذم التكبر جملة كبيرة من الروايات:

فعن ليث المرادي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «الكبر رداء الله، فمن نازع الله شيئاً من ذلك أكبه الله في النار»^(٤).

وعن زرارة، عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) قالوا: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر»^(٥).

(١) سورة الدخان: ١٩.

(٢) سورة الحجرات: ١.

(٣) سورة لقمان: ١٨.

(٤)

(٥)

وعن ابن بكير، عن الصادق (عليه السلام)، قال: «إن في جهنم لوادياً للمتكبرين يقال له سقر، وقد شكى إلى الله عز وجل شدة حره وسأله عز وجل أن يأذن له أن يتنفس، فتنفس فأحرق جهنم»^(١).

وعن داود بن فرقد، عن أخيه، قال: سمعت الصادق (عليه الصلاة والسلام) يقول: «إن المتكبرين يجعلون في صورة الذر تطوهم الناس حتى يفرغ الله من الحساب»^(٢).

وعن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «ما من عبد إلا وفي رأسه حكمة وملك يمسكها، فإذا تكبر قال له: اتضع وضعك الله، فلا يزال أعظم الناس في نفسه وأصغر الناس في أعين الناس، وإذا تواضع رفعه الله عز وجل، ثم قال له: انتعش نعشك الله، فلا يزال أصغر الناس في نفسه وأرفع الناس في أعين الناس»^(٣).

وعن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام): إن علياً (عليه السلام) قال: «ما أحد من ولد آدم إلا وناصيته بيد ملك، فإن تكبر جذبته بناصيته إلى الأرض، ثم قال له: تواضع وضعك الله، وإن تواضع جذبته بناصيته ثم قال له: ارفع رأسك رفعك الله ولا وضعك بتواضعك لله»^(٤).

وفي رواية عن الباقر (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن لإبليس لكحلاً ولعوقاً وسعوطاً، فكحله النعاس، ولعوقه الكذب، وسعوطه الكبر»^(٥).

وعن الحسين بن المختار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

«ثلاثة لا ينظر الله إليهم، ثاني عطفه، ومسبل إزاره خيلاء، والمنفق سلعته بالأيمان، إن الكرياء لله رب العالمين»^(١).

إلى غيرها من الروايات.

((كثرة الشكوى وبيان المشاكل))

الثالث: تعداد مشاكله عند الناس، فإن بعض العاملين ينطوي على هذه الصفة السيئة، فلا يزال يعدد شكاياته عند أصدقائه، أو في صفحات ما يملكه من الجرائد والمجلات أو ما أشبه ذلك، فيقول: أنا فعلت كذا من الحسن والناس قابلوني بكذا من السيء.

وهؤلاء يذهبون إلى القاضي وحدهم، وأخيراً يصل أمثال هؤلاء إلى المهاترات، وكل ممن يعد شكاياته ومظلمته للناس، ومن يهاتر لا يستحق تقدماً، إن التقدم له مشاكل، وفي المثل: ليس الطريق مفروشاً بالأوراد، وليست الأهداف تقدم إلى الهادفين على طبق من ذهب.

نعم قد يقول الإنسان مشكلته لغيره في سبيل الاستنجاد به في حلها، لكن هذا غير من يرى مشكلته كبيرة، وأنه يريد بذلك بيان فضائل نفسه واستدرار العطف نحوها، ولذا وردت الروايات في ذم الشكاية إلى الناس، إنها في الإنسان العادي مذموم، فكيف بالإنسان الذي يريد التقدم والتقديم.

((كثرة التوقعات))

الرابع: توقع الرفاه والرخاء والمدح، فإن لم يحصل الإنسان عليها أخذ في التآفف والتبرم، وكثيراً ما يسمع الإنسان عاملاً يقف عن العمل فيقال له: لماذا وقفت، أجب بأنه: برد من العمل بعد ما لم يقدر الناس عمله، ولم يتمكن من تحصيل الرفاه المطلوب، أو يقول: لماذا أعمل، أو لمن أعمل، كأنه يريد لعمله الجاه والمال وما أشبه لا

الهدف، ومثل هذا الإنسان حقيق بأن يتأخر، قال سبحانه: ﴿وَلَا تَمُنُّنَ تَسْتَكْثِرُ﴾^(١).
وقال تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾^(٢).
إن الطريق مليء بالأشواك، فعلى من يريد تقديم الإسلام أن يعرف ذلك سلفاً، فإن لم يكن من رجاله فلا
يتعب نفسه بسلوكه ليقف في وسط الطريق وقد باء بالفشل، وبعضهم يسير بفلسفة تقدمية ثم تنمو فيه هذه الملكة
السيئة، وإذا به يرتد على عقبه وهو ييؤء بالفشل، لا بعمله فحسب بل في جهاده السابق أيضاً حيث يخسر سمعته.

((عدم فهم الحياة))

الخامس: عدم تفهم الحياة، فإن للحياة موازين خاصة إذا سار الإنسان على طبقها وصل إلى هدفه، وإلا لم
يصل، قال سبحانه: ﴿وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾^(٣).
وفهم أبواب الحياة ليس بشيء سهل هين، إنه بالإضافة إلى الدراسات الطويلة بحاجة إلى التجارب وطول
معاشرة الناس حتى يعرف مواقع العطب والسلامة والتقدم والتأخر، فغير الدارس لعلوم الحياة لا يفهمها مهما كان
ذكياً، والمنقطع عن الناس وتجاربهم لا يفهمها مهما كان ملتفتاً، وهذا من أسرار سقوط المستبدين، فإنهم يتحاشون
عن المعاشرة مع الناس، فيأخذ فهمهم للحياة في التقلص.
ومن لم يفهم الحياة لا تفهمه الحياة، وحيث إن تيار الحياة جارف شديد الجرف يجرف بأمثال هؤلاء، وأقل
نظرة إلى الطغاة والمستبدين في كل زمان ومكان يعطي ما ذكرناه، وأنه كيف جرفتهم الحياة فحسروا أنفسهم
وأهليهم، وكل مكاسب حصلوا

(١) سورة المدثر: ٦.

(٢) سورة الحجرات: ١٧.

(٣) سورة البقرة: ١٨٩.

عليها، قال سبحانه: ﴿إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ﴾^(١).

((سوء الخلق))

السادس: سوء الخلق، ويا له من صفة توجب انفضاض الناس من حول الإنسان العادي فكيف بالعامل. ولسوء الخلق مظاهر من جملتها عدم الائتلاف مع الناس بالسلام والكلام واللباس واللين وغير ذلك، وفي الروايات جملة كبيرة من الإلماع إلى سوء هذه الصفة. وأحياناً كلمة نابية أو عمل ناب يوجب سقوط الإنسان. فعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن سوء الخلق ليفسد العمل كما يفسد الخل العسل»^(٢).

وعن السكوني، عن الصادق (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أبى الله لصاحب الخلق السيء بالتوبة، قيل: وكيف ذاك يا رسول الله، قال: إذا تاب من ذنب وقع في ذنب أعظم منه»^(٣). وعن إسحاق بن غالب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «من ساء خلقه عذب نفسه»^(٤). وعن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «عليكم بحسن الخلق، فإن حسن الخلق في الجنة لا محالة، وإياكم وسوء الخلق، فإن سوء الخلق في النار لا محالة»^(٥). وعن مسعدة، عن الباقر، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال علي (عليه السلام): «ما من ذنب إلا وله توبة، وما من تائب إلا وقد

(١) سورة الزمر: ١٥.

(٢)

(٣)

(٤)

(٥)

تسلم توبته ما خلا السيء الخلق، لأنه لا يتوب من ذنب إلا وقع في غيره أشد منه»^(١).

وعن ابن سنان، عن الصادق (عليه السلام)، قال: «أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقيل: إن سعد بن معاذ قد مات، إلى أن ذكر تجهيزه ودفنه — ثم قال فقالوا: أمرت بغسله وصليت على جنازته ولحدته، ثم قلت: إن سعداً قد أصابته ضمته، فقال: نعم إنه كان في خلقه مع أهله سوء»^(٢).

وعن الصادق (عليه السلام) قال: «لا سؤدد لسيء الخلق»^(٣).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «خلقان لا يجتمعان في مؤمن: الشح وسوء الخلق»^(٤).

وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، إنه قال في حديث: «وسوء الخلق زمام من عذاب الله في أنف صاحبه، والزمام بيد الشيطان يجره إلى الشر، والشر يجره إلى النار»^(٥).

وعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام)، إنه سئل عن أدوم الناس غمماً، قال: «أسوأهم خلقاً»^(٦).

وعن علي (عليه الصلاة والسلام) إنه قال: «سوء الخلق نكد العيش، وعذاب النفس»^(٧).

وقال (عليه السلام): «سوء الخلق يوحش النفس ويرفع الأنس»^(٨).

وقال (عليه السلام): «سوء الخلق شؤم، والإساءة إلى المحسن لؤم»^(٩).

-
- . (١)
 - . (٢)
 - . (٣)
 - . (٤)
 - . (٥)
 - . (٦)
 - . (٧)
 - . (٨)
 - . (٩)

وقال (عليه السلام): «سوء الخلق يوحش القريب وينفر البعيد»^(١).

وقال (عليه السلام): «كل داء يداوى إلا سوء الخلق»^(٢).

إلى غيرها من الروايات.

((ملذات الحياة))

السابع من سمات التأخر: الاهتمام بملاذ الحياة.

إن من يشتغل بالأزواج والمآكل اللذيذة والمشارب الشهية والتفرج والأسفار وما أشبه ذلك هل يبقى له من الوقت حتى يتقدم، وقد ألمع النبي (صلى الله عليه وآله) إلى ذلك بقوله: «لا أشبع الله بطنه»^(٣)، وإلا فلم يكن النبي (صلى الله عليه وآله) سباباً ولا لعاناً ولا صحاباً ولا عياباً.

وبعض الناس يتحIRON في الجمع بين الطائفتين من الروايات، مع أن الجمع واضح، إن اللازم على المصلحين أن يضربوا الزوائد، وأحياناً يحتاج الضرب إلى الشدة كالطبيب الذي يريد علاج الأمراض المحتاجة إلى العملية الجراحية لتطبيب المرضى، فهل يقال له: إنه يجرح الناس، فقول: إن هذا الطبيب نزيه إلى الغاية لا ينافي أنه يشق الصدور ويقر البطون ويقطع الأطراف لأجل إزالة شأفة الأمراض والأعراض.

فالاهتمام بملاذ الحياة نوع من فلسفة التأخر، ولا يمكن الجمع بين التقدم وبينه، وإذا ذهبت إلى زعيم لجماعة ورأيته يرفل في النعيم فاعلم أنه آثل للسقوط، كما أنه إذا رأيت إنساناً يدعي التحرق لتقدم الإسلام وهو ملته بالملذات، فاعلم أنه ادعاء أجوف وليس كلامه إلا الثرثرة، يقول الشاعر:

وكل يدعي وصلاً بليلى

وليلى لا تقر لهم بذاكا

إذا اشتبكت^(٤) دموع في حدود

تبين من بكى ممن تباكا

(١) .

(٢) .

(٣) .

(٤) وفي بعض النسخ: (اشتبهت).

ولهذا نجد في الروايات جملة كبيرة في التحريض على الزهد، يقول علي (عليه الصلاة والسلام): «وإياكم والتنعم والتلهي»^(١).

وعن الحسن بن الراشد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما لي وللدنيا، إنما مثلي كراكب رفعت له شجرة في يوم صائف فقال تحتها، ثم راح وتركها»^(٢).

وعن ابن بكير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: رسول الله (صلى الله عليه وآله): «في طلب الدنيا أضرار بالآخرة، وفي طلب الآخرة أضرار الدنيا، فأضروا بالدنيا فإنها أحق بالأضرار»^(٣).

ومن المعلوم المراد الدنيا التي لا تجتمع مع الآخرة، والآخرة التي لا تجتمع مع الدنيا، وإلا فقد قالوا (عليهم الصلاة والسلام): «ليس منا من ترك آخرته لذيابه، أو ترك ذياه لآخرته»^(٤)، وقبل ذلك قال القرآن الحكيم: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾^(٥).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام): إن في كتاب علي (عليه السلام): «إنما مثل الدنيا كمثل الحية، ما ألين مسها وفي جوفها السم الناقع، يحذرها الرجل العاقل، ويهوي إليها الصبي الجاهل»^(٦).

وعن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام)، في وصية النبي لعلي (صلوات الله عليهما)، قال: «يا علي إن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، يا علي أوحى الله إلى الدنيا: أخدمني من خدمني وأتعبني من خدمك، يا علي إن الدنيا لو عدلت عند الله جناح بعوضة لما سقى الكافر منها شربة من ماء، يا علي ما من أحد من الأولين والآخرين إلا

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

(٥) سورة البقرة: ٢٠١.

. (٦)

وهو يتمنى يوم القيامة أنه لم يعط من الدنيا إلا قوتاً»، قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ما قل وكفى خير مما كثر وأهمل»^(١).

أقول: ومن المعلوم أن المراد بمقدم الحديث ما ذكر في مؤخره، فإن الدنيا الملهية غير حسنة، وإلا فقد ورد في الأحاديث: «نعم العون على الدين الغنى»^(٢).

وعن أمير المؤمنين (عليه السلام)، في وصيته لمحمد بن الحنفية، قال: «ولا مال أذهب للفاقة من الرضا بالقوت، ومن اقتصر على بلغة الكفاف فقد انتظم الراحة، وتبوأ خفض الدعة، والحرص داع إلى التقحم في الذنوب»^(٣). وفي رواية أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «من أصبح معافاً في جسده، آمناً في سربه، عنده قوت يومه، فكأنه خيرت له الدنيا»، ثم قال (صلى الله عليه وآله) لمخاطب له اسمه ابن جعشم: «يكفيك منها ما سد جوعتك، وأورى عورتك، فإن يكن بيت يكنك فذاك، وإن يكن دابة تركبها فبخ، وإلا بالخيز وماء الجرة، وما بعد ذلك حساب عليك أو عذاب»^(٤).

وقال علي (عليه الصلاة والسلام): «الزهد بين كلمتين من القرآن، قال الله تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾»^(٥)، ومن لم ييأس على الماضي ولم يفرح بالآتي فقد استكمل الزهد بطرفيه»^(٦). ولذا أن الرسول (صلى الله عليه وآله) تزهد في الدنيا

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

(٥) سورة الحديد: ٢٣.

. (٦)

تزهداً كبيراً، وذلك التزهد أمكنه (صلى الله عليه وآله) إلى سائر صفاته الرفيعة بإذن الله سبحانه من ذلك التقدم المدهش، فقد بنى الرسول (صلى الله عليه وآله) في البداية في المدينة المنورة مسجداً، وكان الرسول (صلى الله عليه وآله) يحمل الطوب واللبن والأحجار ويشارك بنفسه في بناء ذلك المسجد المتواضع، كما شارك في بناء الغرف في أطراف المسجد، وكانت جدرانها من اللبن، وسقفه من الخوص، وعمده من جذوع النخل، وكان هذا هو منزله ومسجده ومنازل أزواجه وذويه في المدينة المنورة، وقد تم بناؤه في نحو شهرين من العام الأول للهجرة، وبعض قال: في ستة شهور.

وقد ذكر بعض المؤرخين: إنه لم يكن — في البداية — للغرف أبواب، وإنما أسبلت عليها مترابضاً. وهكذا تزهد الرسول (صلى الله عليه وآله) في الحياة، مع أنه تدريجياً استولى على تسع دول في خريطة عالم اليوم، وجاءت إليه الأموال بكثرة هائلة، وحتى أنه لما مات كانت درعه رهناً عند شخص لقاء طعام أخذه منه لقوت عائلته، وكان مديوناً، حتى أن علياً (عليه الصلاة والسلام) حسب وصيته قضى دينه بعد وفاته. وعلى أي حال، فالزهد في الدنيا والإعراض عن ملذاتها، والاكتفاء بالقليل من شيمة الأناس الذين يريدون التقدم، وإلا فكلامهم كلام فارغ، وعملهم غير كلامهم.

((سوء الظن بالناس))

الثامن: سوء الظن بالناس، فإنه لا يمر زمان إلا ويظهر سوء الظن في اللسان والعمل، وهل يترك الناس سيء الظن بهم أن يقودهم أو يسودهم. وكثيراً ما يرى الإنسان شخصاً سيء الظن وقد وصل إلى بعض المراتب لكنه:

أولاً: إن لم يكن سيء الظن كان وصل إلى أضعاف تلك المرتبة من العلو والارتفاع.
وثانياً: الكلام في الوصول إلى الهدف، فلا يتوقع سيء الظن أن ينصر الإسلام، أو يسير إلى الأمام، أو يوفق لإقامة الدولة الإسلامية العالمية.

وفي الروايات جملة وافية من ذم سوء الظن، وحتى سوء الظن بالله سبحانه وتعالى يوجب النار، لا لأن الله بحاجة إلى حسن الظن، وإنما لعدم قابلية سيء الظن للجنة والمغفرة، وإن الثمرة لا تكون إلا من جنس الشجرة، قال سبحانه: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ﴾^(١).

وقد قال أبو عبد الله (عليه الصلاة والسلام): «ينبغي للمؤمن أن يخاف الله كأنه مشرف على النار، ويرجوه رجاءً كأنه من أهل الجنة»، ثم قال: «إن الله تبارك وتعالى عند ظن عبده به، إن خيراً فخييراً، وإن شراً فشرّاً»^(٢).

وعن الباقر (عليه السلام) قال: «وجدنا في كتاب علي (عليه السلام): إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال على منبره: والذي لا إله إلا هو ما أعطي مؤمن قط خير الدنيا والآخرة إلاّ بحسن ظنه بالله، ورجائه له، وحسن خلقه، والكف عن اغتياب المؤمنين، والذي لا إله إلاّ هو لا يعذب الله مؤمناً بعد التوبة والاستغفار إلاّ بسوء ظنه بالله، وتقصير من رجائه له، وسوء خلقه، واغتياب المؤمنين، والذي لا إله إلاّ هو لا يحسن ظن عبد مؤمن بالله إلاّ كان الله عند ظن عبده المؤمن، لأن الله كريم بيده الخير، يستحيي أن يكون عبده المؤمن

(١) سورة فصلت: ٢٣.

(٢).

قد أحسن به الظن ثم يخلف ظنه رجاءه، فأحسنوا بالله الظن وارغبوا إليه»^(١).

وعن الحسين بن المختار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) في كلام له: «ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك ما يغلبك منه، ولا تظن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً»^(٢).

وفي رواية عن الصادق (عليه الصلاة والسلام) قال: «من أتم أخاه في دينه فلا حرمة بينهما، ومن عامل أخاه بمثل ما عامل به الناس فهو بريء مما ينتحل»^(٣).

وعن الباقر (عليه السلام)، عن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام)، فيما كتبه لولده الحسن (عليه السلام): «ولا يغلبن عليك سوء الظن، فإنه لا يدع بينك وبين صديقك صفحاً»^(٤).

وقال (عليه السلام): «لا يعدمك من شفيق سوء الظن»^(٥).

وفي حديث الأربعمئة، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال: «اطرحوا سوء الظن بينكم، فإن الله عز وجل نهى عن ذلك»^(٦).

وفي رواية أخرى، عن الصادق (عليه الصلاة والسلام)، قال: «حسن الظن أصله من حسن إيمان المرء وسلامة صدره، وعلامته أن يرى كل ما نظر إليه بعين الطهارة، والفضل من حيث ركب فيه، وقذف في قلبه من الحياء والأمانة والصيانة والصدق»، قال النبي (صلى الله عليه وآله): «أحسنوا ظنونكم بإخوانكم تغتموا بها صفاء القلب ونماء الطبع»، وقال أبي بن كعب: إذا رأيتم أحد إخوانكم

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

في خصلة تستنكرونها منه فتأولوها سبعين تأويلاً، فإن اطمأنت قلوبكم على أحدها وإلا فلوموا أنفسكم حيث لم تعذروه في خصلة يسترها عليه سبعين تأويلاً فأنتم أولى بالإنكار على أنفسكم»^(١).

أقول حيث الإمام (عليه الصلاة والسلام) روى عن أبي بن كعب يدل على أن الإمام (عليه الصلاة والسلام) كان يوافق على ذلك، ولهذا اشتهر بين الناس: (احمل فعل أخيك على سبعين محملاً).

وعلى أي حال، فعن النبي (صلى الله عليه وآله): «إياكم والظن، فإنه أكذب الحديث»^(٢).

وقال (صلى الله عليه وآله): «إن في المؤمن ثلاث خصال، ليس منها خصلة إلا وله منها مخرج، الظن والطيرة والحسد، فمن سلم من الظن سلم من الغيبة، ومن سلم من الغيبة سلم من الزور، ومن سلم من الزور سلم من البهتان»^(٣).

وقال (صلى الله عليه وآله): «شر الناس الظانون، وشر الظانين المتجسسون، وشر المتجسسين القوالون، وشر القوالين المتناكون»^(٤).

((عدم الأجواء الملائمة))

التاسع: عدم تهية الأجواء الملائمة، فكما أن النبات لا يتكون ولا ينمو إلا في الأجواء الملائمة، والحيوان لا يتكون ولا ينمو إلا في الإجواء الملائمة، وكذلك سائر الموجودات هكذا، فلا يمكن جمع الناس وصبهم في الإضرابات والمظاهرات التي تسبب سقوط الحدود الجغرافية وما أشبه مما ألمعنا إليه سابقاً إلا في الأجواء الملائمة من الاعتماد على الإنسان

-
- . (١)
 - . (٢)
 - . (٣)
 - . (٤)

الداعي، والأجواء الملائمة للعمل، فمن فلسفة التأخر عدم الاهتمام بذلك، وتصور أنه يمكن جمع المسلمين وتقديمهم إلى الأمام بدون جو ملائم.

ومن المعلوم أن الجو الملائم بحاجة إلى شروط وأمور، إذا لم تتوفر إحداها فكيف بجميعها لم تحصل النتيجة. وقد قال سبحانه: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾^(١).

وفي قصة يوسف النبي (عليه السلام) والرسول (صلى الله عليه وآله) وغيرهما من الأنبياء والأئمة والصالحين (عليهم السلام) أمثلة كثيرة لذلك، فقد طلب يوسف من عزيز مصر أن يجعله على خزائن الأرض، وعلمه بأنه حفيظ عليم، حيث إن الزراعة وإدارة أمور المعاش كسائر الأمور الاجتماعية بحاجة إلى أمرين:
الأول: الحفظ والأمانة، أي التقوى.

والثاني: العلم والمعرفة، فإن التقوى بدون العلم لا ينفع، والعلم بدون التقوى يكون فساداً أكثر. وقبل عزيز مصر، وبذلك مهد يوسف (عليه السلام) السبيل على الاعتماد عليه عند الشعب حتى يؤدي رسالته حيث يكون القبول، ولما انتهى السبع سنوات العجاف وأرجع إلى الناس أموالهم ونقودهم وسائر شؤونهم التي أخذها منهم في تلك المدة وإن كنت بأيديهم يستعملونها بما أنها ملك للسلطان، لكنه فعل ذلك لتنظيم أمر تقسيم الغلات في قصة مشهورة ذكرها (مجمع البيان) وغيره، قال لهم: إنه نبي لإله الكون، وإن للكون إلهاً واحداً أرسله لإنقاذ الناس من الظلمات إلى النور، فقبل جميعهم منه، وخرجوا عن عبادة الأصنام، حيث كانوا عباد صنم ووثن، ودخلوا في طاعة الله

(١) سورة التوبة: ٤٦.

سبحانه وتعالى بسبب هذه الأجواء التي هيأها لهم مدة سبع سنوات.

ولقد كان من بعض حكم ابتلائه وابتلاء يعقوب (عليهما الصلاة والسلام) أنه يدخل مصر وبيت الملك بالذات لتهيئة البلد لعبادة الله تعالى.

وكذلك لما أرادت تلك المرأة من الرسول (صلى الله عليه وآله) أن ينهى ولدها عن أكل التمر، أرجأها إلى غد حيث لم يكن تناول التمر، حتى يعتمد الولد على الرسول (صلى الله عليه وآله) في نهيه، وإلا كان الصبي يقول له (صلى الله عليه وآله) كيف تأكل أنت التمر وتنهاني عنه، وفي الشعر المشهور:
لا تنه عن خلق وتأني مثله

ومن المحتمل أن يكون للأمر تأثير واقعي، حيث أمواج القلب تصل إلى قلب الطرف، كما ثبت في العلم الحديث، فإن الاعتماد من قلب الطرف على قلب المتكلم إنما يكون في وقت أن لا يكون المتكلم ارتكب مثل ذلك ولو حالاً مباحاً.

وهكذا حال ما ينقل من طلب عبد من الشيخ جعفر التستري (رحمه الله) أن يطلب من مولاه تحريره، فأرجأ الشيخ العبد إلى أن تمكن من جمع المال وأعتق عبداً في مدة طويلة، ثم تكلم مع مولاه، وأثر كلامه في قلب المولى، فأعتق العبد فوراً، ولما سأله العبد عن سبب التأخير، بين له تلك الفلسفة.

ولعل من أسباب قبول الإمام الرضا (عليه الصلاة والسلام) ولاية العهد، بالإضافة إلى الإكراه، تهيئة الجو لبيان الإمامة في بلاط الخليفة، حيث لم يتهيأ مثل ذلك لمن قبله ولمن بعده من الأئمة

(عليهم السلام) كالسجاد والباقر والصادق والجواد والهادي والعسكري (عليهم الصلاة والسلام). وعلى أي حال، فجلب اعتماد الناس إلى الحركة الإسلامية من الشروط المهمة، وترك التهيئة لا يكون إلا من فلسفة التأخر، فإن الإنسان الذي لا يأخذ التهيئة منطوقاً على هذه الفلسفة. ومن المؤسف أن كثيراً من الحركات لا يهتمون بهذا الجانب المهم من القضية، ولذا نراهم لا يصلون إلى الهدف.

((انفضاض الناس))

العاشر: كثير من الحركات يعملون على انفضاض الناس من حولهم، كما قال سبحانه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾^(١)، وهذا من أكبر الأخطاء في الفرد والجماعة، فإن يألف الإنسان ويؤلف من أهم عوامل النجاح، ولذا ورد في جملة من الروايات التحريض على ذلك. فعن خثيمة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: أردت أن أودعه، فقال: «يا خثيمة أبلغ موالينا السلام، وأوصهم بتقوى الله، وأوصهم أن يعود غنيهم على فقيرهم، وقويهم على ضعيفهم، وأن يشهد حيهم جنازة ميتهم، وأن يتلاقوا في بيوتهم، فإن لقاء بعضهم بعضاً في بيوتهم حياة لأمرنا، رحم الله عبداً أحيا أمرنا، يا خثيمة أبلغ موالينا أنا لسنا نغني عنهم من الله شيئاً إلا بعمل، وإنهم لن ينالوا ولايتنا إلا بورع، وإن أعظم الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلاً ثم خالفه إلى غيره»^(٢).

وفي رواية عن الصادق (عليه الصلاة والسلام): إن نفرًا أتوه من الكوفة من شيعته يسمعون منه ويأخذون عنه وأقاموا بالمدينة ما أمكنهم

(١) سورة آل عمران: ١٥٩.

(٢) .

المقام وهم يختلفون إليه ويترددون عليه ويسمعون منه، فلما حضرهم الانصراف وودعوه قال بعضهم: أوصنا يا بن رسول الله، فقال: «أوصيكم بتقوى الله، والعمل بطاعته، واجتناب معاصيته، وأداء الأمانة لمن أئتمنكم، وحسن الصحابة لمن صحبتموه، وأن تكونوا دعاة صامتين»، فقالوا: يا بن رسول الله كيف ندعو إليكم ونحن صموت، قال: «تعملون بما أمرناكم به من العمل بطاعة الله، وتتناهون عن معاصي الله، وتعاملون الناس بالصدق والعدل، وتؤدون الأمانة، وتأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر، ولا يطلع الناس منكم إلا على خير، فإذا رأوا ما أنتم عليه علموا فضل ما عندنا، فتسارعوا إليه، أشهد على أبي محمد بن علي (رضوان الله عليه) لقد سمعته يقول: كان أولياؤنا وشيعتنا فيما مضى خيراً مما كانوا فيه، إن كان إمام في الحي كان منهم، أو كان مؤذن في القبيلة كان منهم، وإن كان صاحب وديعة كان منهم، وإن كان صاحب أمانة كان منهم، وإن كان عالم من الناس يقصدونه لدينهم ومصالح أمورهم كان منهم، فكونوا كذلك، حبيونا إلى الناس، ولا تبغضونا إليهم»^(١).

وعن الأعمش، عن الصادق (عليه السلام) في حديث شرائع الدين، قال (عليه السلام) بعد ذكر الأئمة (عليهم السلام): «ودينهم الورع والعفة»، إلى أن قال: «وحسن الصحبة، وحسن المجاورة»^(٢).

وعن أبي الربيع الشامي، قال: «كنا عند أبي عبد الله (عليه السلام) والبيت غاص بأهله، فقال: إنه ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه، ومرافقة من رافقه، ومخالطة من مالحه، ومخالفة من خالفه»^(٣).

. (١)

. (٢)

. (٣)

وعن عبد الله بن يونس، عن الصادق (عليه السلام)، عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إنه قال في حديث في صفات المؤمن: «هشاش بشاش، لا بعباس ولا بجباس»^(١).

وبسند الأئمة (عليهم السلام) إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «التودد إلى الناس نصف العقل»^(٢).
وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «رأس العقل بعد الدين التودد إلى الناس واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر»^(٣).

إلى غير ذلك من الروايات الكثيرة بمختلف الألفاظ والمرامي والمقاصد.

((جمع الكلمة والتفاف الناس))

وعلى هذا، فالواجب على التيار الإسلامي أولاً، وعلى الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه وتعالى ثانياً، العمل لجمع الكلمة والتفاف الناس، وفي قصص الرسول (صلى الله عليه وآله) ما يثير الدهشة في هذا الجانب.
فإنه (صلى الله عليه وآله) كان يقول ويعمل، ويرشد ويهدى، ويألف ويؤلف، ويجمع الناس، مثلاً الرسول (صلى الله عليه وآله) حبس (ثمامة) في محل قريب من المسجد حيث إنه وجماعته اعتدوا على المسلمين، فأسره الرسول (صلى الله عليه وآله) ثم دخل عليه وقال له: ما تقول يا ثمامة، قال ثمامة: إن قتلت فبعدلك، وإن أخذت مالا فدية فبلطفك، وإن أطلقت فبفضلك، فلم يقل الرسول (صلى الله عليه وآله) شيئاً وخرج من عنده، وفي اليوم الثاني دخل عليه وأعاد عليه نفس الكلام، وأعاد ثمامة كلامه السابق على الرسول (صلى الله عليه وآله)، وفي اليوم الثالث دخل عليه الرسول (صلى الله عليه وآله) وأعاد عليه نفس كلامه في اليومين

. (١)

. (٢)

. (٣)

السابقين، وأجاب ثمامة بمثل كلامه السابق في اليوم الأول والثاني، لكن في هذا اليوم أمر الرسول (صلى الله عليه وآله) بإطلاق سراح ثمامة، ولما خرج من الأسر كتب إلى عشيرته: أن أقبلوا فإنه رسول حقاً، وجاءت العشيرة وأسلم الكل بفضل خلق الرسول (صلى الله عليه وآله) وحسن تدبيره وحسن حكمته الرفيعة.

وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «أقربكم مني مجلساً في الجنة أحسنكم أخلاقاً، المواطنون أكنافاً، الذين يألفون ويؤلفون»^(١).

وعنه (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «المؤمن ألف مألوف»^(٢).

وبسند الأئمة (عليهم السلام)، إلى علي (عليهم الصلاة والسلام) قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «المؤمن غرٌ كريم، والفاجر خبٌ لئيم، وخير المؤمنين من كان مألفة للمؤمنين، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف»^(٣).

وعنه (صلى الله عليه وآله) قال: «خياركم أحسنكم أخلاقاً، الذين يألفون ويؤلفون»^(٤).

عن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) إنه قال: «طوبى لمن يألف الناس ويألفونه على طاعة الله»^(٥).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أفضلكم أحسنكم أخلاقاً، المواطنون أكنافاً، الذين يألفون ويؤلفون، وتوطأ رحالهم»^(٦).

فيلزم على التيار الإسلامي أن لا يعتمد فلسفة عنيفة أو باردة

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

توجب انفضاض الناس من حوله، فإنه فلسفة التأخر التي ما انطوى عليها إنسان إلا وسبب تأخره، وكثيراً ما ينتهي التأخر إلى السقوط، وقد قرأت عدة أعداد من مجلة إسلامية تصدر من بلد إسلامي فرأيت فيها من أولها إلى آخرها التهجم والسباب والعنف والشدّة وما إلى ذلك، فهل مثل هذا الحزب يتمكن من جمع الناس حول نفسه حتى يصل إلى الدولة.

إلى غير ذلك من أسباب انفضاض الناس، إذ ليس انفضاض الناس من حول الإنسان فقط بسبب الشدّة والعنف، وإنما له أسباب متعددة، كعدم التودد إليهم، وعدم خدمتهم، وما إلى ذلك مما هو كثير.

((ما يوجب العداوة))

الحادي عشر: ثم العمل قد يكون مما يسبب انفضاض الناس من غير عدائهم، وقد يزيد الأمر على ذلك بعدائهم، وهذا أسوأ من سابقه، فإنه قد يسلك الشخص سلوكاً غير محبب بدون المعادة مما يوجب انفضاض الناس من حوله، وقد يعادي الناس تحت مختلف الشعارات، كما نرى مثل ذلك في بعض الأفراد وبعض الجماعات وبعض الأحزاب، وحينئذ يكون الناس عنه أبعد، وفي جملة من الروايات تذكير الإنسان بأن لا يعادي الناس.

((سحب البساط عن الآخرين))

الثاني عشر: ومن أظهر مصاديق معادة الناس مما يكون في ذروة فلسفة التأخر، محاولة سحب البساط من تحت الناس، عملاً فردياً كان أو عملاً جماعياً، مثلاً فرد من التيار إذا حاول سحب البساط من تحت تاجر في كسبه، أو عالم في درسه، أو خطيب في منبره، أو إمام في جماعته، أو ما أشبه ذلك، انعكس عداء ذلك الفرد إلى كل التيار، وربما إذا لم يكن فرداً مربوطاً بحركة كان الانعكاس إلى نفس ذلك الفرد

المحاول، وقطرات العداء تتجمع حتى تكون سيلاً تجرف بالتيار كلاً إلى حيث الانزواء، وعدم الوصول إلى الهدف، وهذا ما يحتاج إلى رقابة صارمة من النواة المركزية للتيار، وبعده من الدولة عند قيامها، وذلك صعب غاية الصعوبة، ولذا يروى أن الرسول (صلى الله عليه وآله) قال: «شيتني سورة هود»^(١)، لأن فيها آية: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَ مَنْ تَابَ مَعَكَ﴾^(٢)، فإن استقامة الإنسان بنفسه (في غير المعصوم عليه السلام) شيء صعب جداً، فكيف بأن يؤمر باستقامة أصدقائه فإنه صعب حتى في المعصوم، إن النبي (صلى الله عليه وآله) كان يملك نفسه، أما تملكه لزمام الناس الذين حواليه فقد كان صعباً، ولذا قال موسى (عليه الصلاة والسلام): ﴿إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾^(٣) حيث إن الأخ وهو هارون (عليه السلام)، كان معصوماً أيضاً، ولعل هذا هو سر كون حوارى الرسول (صلى الله عليه وآله) وكل إمام يعدون بالأصابع.

وعليه فاللازم أن يكون تربية أعضاء التيار تربية صحيحة، فلا يحاول أحدهم سحب البساط من تحت فرد أو حركة أخرى، كأن يجر فرد من حزب آخر إلى حزبه وهكذا، إنه من الجهل الفظيع أن يظن الإنسان أنه يريح هذا الفرد رجحاً هنيئاً، فإنه يخسر في قبالة القلوب، وإذا خسر الأناسان القلوب خسر أفراداً وأفراداً. وإن الالتفاف حول الأفراد والحركات والمنظمات وما أشبه يثير ريبة حول التيار، وينقص من طهارته عند الناس، وما الداعي إلى ذلك، فإنه كثير الأفراد الحياديون الذين يمكن جرهم إلى دائرة التيار، فليدع التيار كلاً وشأنه الخاص به.

أما من لا شأن له فليفعل التيار به ما يشاء من سحبه إلى دائرته، إن من عدم بعد النظر أن يحاول التيار سحب بساط إمام جماعة أو مدرس أو

(١) .

(٢) سورة هود: ١١٢ .

(٣) سورة المائدة: ٢٥ .

خطيب أو ما أشبهه، بل ومثله إذا أراد تفتيت الناس من حول أولئك، فإن أولئك يعادون التيار، وعداؤهم يؤثر تأثيراً كبيراً، سواء فعل التيار سحياً أو تحييداً لأفرادهم.

وقد رأيت كيف أن بعض الحركات الإسلامية سقطت عن أعين الجماهير لأمثال هذه المعادة والمحاولات. أما معادة ذي الفئة فيمكن تخفيفها بل جعلها يوالي التيار إذا كان الإنسان لا يفعل السحب، وإنما يعادون التيار بمجرد أن التيار يتقدم إلى الأمام أو يحسدونه، إذ من طبيعة بعض الناس حسد المرتفعين، وقد قال الشاعر:

إن يحسدوك على علاك فإنما

متسافل الدرجات يحسد من علا

وقد قال سبحانه في علاج أمثال هؤلاء: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾^(١).

((عدم الاهتمام بعرش القلوب))

الثالث عشر: اللازم أن يحاول التيار جلب حب الناس إلى نفسه، وكذلك الحكومة الإسلامية بعد قيامها بإذنه سبحانه، فإن عرش القلوب أهم من عرش الأبدان، بل العرش الثاني لا يمر زمان إلا وبينها، بينما العرش الأول يكون رصيلاً للعرش الثاني.

ولذا قال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾^(٢)، ولعل المحيىء بالسين هنا لأنه يحتاج إلى فترة من الزمن حتى يظهر للناس كونهم الذين آمنوا وعملوا الصالحات.

وقال سبحانه بالنسبة إلى موسى (عليه السلام): ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي﴾^(٣)، فقد ورد في التفاسير: أن موسى (عليه الصلاة والسلام) كان بحيث إن كل من يراه يحبه، لما يرون فيه من الطهارة والتراثة والصدق والأمانة

(١) سورة فصلت: ٣٤ — ٣٥.

(٢) سورة مريم: ٩٦.

(٣) سورة طه: ٣٩.

والوفاء والحياء والآداب السامية.

وفي زيارة الإمام الحسين (عليه الصلاة والسلام): «وفي قلبت من يهواك قبرك»^(١).

ونرى أن عرش آل أمية وآل عباس سقط مع الامتداد الزمني قرابة سبعة قرون، أما قبور الأئمة الطاهرين (عليهم الصلاة والسلام) من النجف إلى سامراء، ومن المدينة إلى خراسان صارت ذا العرش الباقي مدى القرون، ولعل الله سبحانه وتعالى يهيئ بقاءها إلى يوم يبعثون، بل هو الظاهر من الموازين الاجتماعية والكونية.

وفي الروايات تأكيد أكيد على الحب، وقد قال عيسى المسيح (عليه السلام): «أحبوا أعداءكم»^(٢)، قال شراح هذا الحديث: إن حب الإنسان لعدوه لا أنه يخفف من غلوائه، بل إنه يوجب أن ينقلب العدو صديقاً، كما كان يفعل الأنبياء والأئمة (عليهم الصلاة والسلام).

ومن أهم شعب استجلاب الحب: الرفق والمدارة والخدمة وما أشبه ذلك.

ومن المعلوم أن الناس مختلفون في التحمل، فاللازم على التيار وعلى الدولة الإسلامية بعد قيامها، أن لا يحملوا الناس فوق طاقتهم، وقد ورد عن عمر بن حنظلة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «يا عمر لا تحملوا على شيعتنا وارفقوا بهم، فإن الناس لا يحملون ما تحملون»^(٣).

وفي رواية عن ابن أبي الأحوص، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إن الله وضع الإيمان على سبعة أسهم، على البر، والصدق، واليقين، والرضا، والوقار، والعلم، والحلم، ثم قسم ذلك بين الناس، فمن جعل فيه السبعة الأسهم فهو كامل محتمل، وقسم لبعض الناس السهم، ولبعضهم السهمين، ولبعضهم الثلاثة، حتى انتهوا إلى

. (١)

. (٢)

. (٣)

سبعة»، ثم قال: «لا تحملوا على صاحب السهم سهمين، وعلى صاحب السهمين ثلاثة، فتبهضوهم»، ثم قال: كذلك حتى انتهى إلى سبعة»^(١).

أقول: ولعل المراد بالسبعة المثال لا العدد، مثل سبعين، كما قال سبحانه: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾^(٢).

وفي رواية عن أبي عبد الله (عليه الصلاة والسلام) إنه جرى ذكر قوم فقيل له: أنا لنبرؤ منهم، إنهم لا يقولون ما نقول، قال: فقال: «يتولونا ولا يقولون ما تقولون، تبرؤون منهم»، قلت: نعم، قال: «فهو ذا عندنا ما ليس عندكم، فينبغي لنا أن نبرأ منكم» إلى أن قال: «فتولوهم ولا تبرؤوا منهم، إن من المسلمين من له سهم، ومنهم من له سهمان، ومنهم من له ثلاثة أسهم، ومنهم من له أربعة أسهم، ومنهم من له خمسة أسهم، ومنهم من له ستة أسهم، ومنهم من له سبعة أسهم، فليس ينبغي أن يحمل صاحب السهم على ما عليه صاحب السهمين، ولا صاحب السهمين على ما عليه صاحب الثلاثة، ولا صاحب الثلاثة على ما عليه صاحب الأربعة، ولا صاحب الأربعة على ما عليه صاحب الخمسة، ولا صاحب السبعة، وسأضرب لك مثلاً: إن رجلاً كان له جار وكان نصرانياً فدعاه إلى الإسلام وزينه له، فأجابته، فأتاه سحيراً فقرع عليه الباب، فقال: من هذا، قال: أنا فلان، قال: وما حاجتك، قال: توضأ، والبس ثوبيك ومر بنا إلى الصلاة، قال: فتوضأ ولبس ثوبيه وخرج معه، قال: فصليا ما شاء الله، ثم صليا الفجر، ثم مكثا حتى أصبحا، فقام الذي كان نصرانياً يريد منزله، فقال الرجل: أين تذهب، النهار قصير، والذي

(١) .

(٢) سورة التوبة: ٨٠.

بينك وبين الظهر قليل، قال: فجلس معه إلى أن صلى الظهر، ثم قال: وما بين الظهر والعصر قليل، فاحتبسه حتى صلى العصر، قال: ثم قال: وأراد أن ينصرف إلى منزله، فقال له: إن هذا آخر النهار، وأقل من أوله، فاحتبسه حتى صلى المغرب، ثم أراد أن ينصرف إلى منزله فقال له: إنما بقي صلاة واحدة، قال: فمكث حتى صلى العشاء الآخرة، ثم تفرقا، فلما كان سحيراً غداً عليه فضرب عليه الباب، فقال: من هذا، قال: أنا فلان، قال: وما حاجتك، قال: توضأ والبس ثوبيك واخرج فصلّ، قال: أطلب لهذا الدين من هو أفرغ مني، وأنا إنسان مسكين وعلي عيال، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): أدخله في شيء أخرجه منه، وقال: أدخله من مثل ذه وأخرجه من مثل هذا»^(١).

وعن الزهري، عن علي بن الحسين (عليهما السلام) قال: «كان آخر ما أوصى به الخضر موسى (عليهما السلام) قال: لا تعيرن أحداً بذنب، وإن أحب الأمور إلى الله ثلاثة: القصد في الجدة، والعفو في المقدرة، والرفق بعباد الله، وما رفق أحد بأحد في الدنيا إلا رفق الله به يوم القيامة، ورأس الحكمة مخافة الله عز وجل»^(٢).

إلى غير ذلك من الروايات الكثيرة، بل في رواية: «وهل الدين إلاّ الحب»^(٣).

((الراحة واللذة))

الرابع عشر: ومن فلسفة التأخر البناء على الجنوح إلى الراحة واللذة وما أشبهه، فمن يجنح إليها لا يكون إلاّ متأخراً، فإنه والتقدم على طرفي نقيض، وهل يمكن التقدم بالراحة والدعة والرفاهية والبلهنية، وقد قال سبحانه: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾^(٤).

(١) .

(٢) .

(٣) .

(٤) سورة النجم: ٣٩.

وقال: ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾^(١).

وقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾^(٢).

وقال: ﴿وَقُلْ اعْمَلُوا﴾^(٣).

وفي الحديث: «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً»^(٤).

ومن المعلوم أن العيش أبداً كم يحتاج إلى العمل، يقول الشاعر:

ولا تزعمن أن التقدم هين

فمن كان أسعى كان بالمجد أجدر

ولما طلبت خديجة (عليها السلام) من الرسول (صلى الله عليه وآله) أن ينام الليل بعد أن نزل عليه الوحي، قال

(صلى الله عليه وآله): هيهات، لقد مضى وقت النوم يا خديجة^(٥).

وقالت الزهراء (عليها الصلاة والسلام) في وصف علي (عليه الصلاة والسلام): «مكدوداً في ذات الله، مشمراً

ناصحاً، مجداً كادحاً»^(٦). ومن المعلوم ان الكدح أشد التعب، قال تعالى: ﴿إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا﴾^(٧).

وفي الروايات ذم النوم الكثير والكسل وما أشبه ذلك:

فعن سعد بن أبي خلف، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام)، إنه قال في وصيته لبعض ولده: «وإياك والكسل

والضجر، فإنهما يمنعانك حظك من الدنيا والآخرة»^(٨).

وفي رواية عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم الصلاة والسلام) في

(١) سورة الطور: ٢١.

(٢) سورة المدثر: ٣٨.

(٣) سورة التوبة: ١٠٥.

(٤) .

(٥) .

(٦) .

(٧) سورة الانشقاق: ٦.

(٨) .

وصية النبي لعلي (صلوات الله عليهما)، قال: «يا علي لا تمزح فيذهب بهاؤك، ولا تكذب فيذهب نورك، وإياك وخصلتين: الضجر والكسل، فإنك إن ضجرت لم تصبر على حق، وإن كسلت لم تؤد حقاً، يا علي من استولى عليه الضجر رحلت عنه الراحة»^(١).

وعن عمر بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب (عليهما السلام): إن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «علامة الصابر في ثلاث، أولها أن لا يكسل، والثانية أن لا يضجر، والثالثة أن لا يشكو من ربه عز وجل، لأنه إذا كسل فقد ضيع الحقوق، وإذا ضجر لم يؤد الشكر، وإذا اشكى من ربه عز وجل فقد عصاه»^(٢).

وفي رواية عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) إنه قال لبعض ولده: «إياك والمزاح، فإنه يذهب بنور إيمانك، ويستخف مروتك، وإياك والضجر والكسل، فإنهما يمنعانك حظك من الدنيا والآخرة»^(٣).

وعن الآمدي في الغرر أنه (عليه السلام) قال: «الحزم بضاعة، والتواني إضاعة»^(٤).

وقال (عليه السلام): «الجهل موت، التواني فوت»^(٥).

وقال (عليه السلام): «التواني سجية النوكا»^(٦).

وقال (عليه السلام): «الملل يفسد الآخرة»^(٧).

وقال (عليه السلام): «التواني في الدنيا إضاعة، وفي الآخرة حسرة»^(٨).

وقال (عليه السلام): «أقبح العيِّ العجز»^(٩).

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

. (٨)

(٩) مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٦ ضمن ح ١٣٥٢٧.

وقال (عليه السلام) «آفة النجح الكسل»^(١).

وعنه (عليه الصلاة والسلام) إنه قال: «للكسل ثلاث علامات، يتوانى حتى يفرط، ويفرط حتى يضيع، ويضيع حتى يَأْثَم»^(٢).

إلى غير ذلك.

ولما ذكرناه من كراهة الكسل والنوم ورد في الحديث الشريف عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوله: «بورك لأمتي في بكورها»^(٣)، حيث إنه (صلى الله عليه وآله) أراد أن يحرض الناس المباكرة على العمل والعلم وما أشبهه.

وفي حديث آخر: «إن الله عز وجل ييغض العبد النوام الفارغ»^(٤).

وفي حديث ثالث: «كثرة النوم مذهبة للدين والدنيا»^(٥).

ويروي اليعقوبي: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) خطب أصحابه ذات مرة فقال: «أيها الناس إن لكم معالم فانتوها إلى معالمكم، وإن لكم نهاية فانتوها إلى نهايتكم، وإن المؤمن بين مخافتين، بين أجر قد مضى ولا يدري ما الله صانع به، وأجر قد بقي لا يدري ما الله قاض فيه، فليأخذ العبد من نفسه لنفسه، ومن دنياه لآخرته، في الشبيبة قبل الكبر، وفي الحياة قبل الممات، فوالذي نفس محمد بيده ما بعد الموت من مستعجب، وما بعد الدنيا من دار إلا الجنة أو النار»^(٦).

وقال علي (عليه الصلاة والسلام): «للمؤمن ثلاث ساعات، فساعة يناجي فيها ربه، وساعة يرم معاشة، وساعة يخلي بين نفسه وبين لذتها فيما يحل ويجمل، وليس للعاقل أن يكون شاخصاً إلا في ثلاث، مرمة لمعاش، أو خطوة في معاد، أو لذة في غير محرم»^(٧).

إلى غير ذلك.

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

(٧) نهج البلاغة: الحكمة ٣٩٠.

((النظرة السلبية للحياة))

الخامس عشر: ومن فلسفة التأخر رؤية الحياة سوداء، فاللازم أن لا ينطوي العامل على روح اليأس، ويزعم بأن المستقبل مظلم، إن المستقبل رهين العمل واللاعمل، فإن عمل كان مضيئاً وإلا كان مظلماً، وفي الحديث عنه (عليه الصلاة والسلام) حول ظهور الإمام المهدي (عجل الله فرجه): «أفضل أعمال أمتي انتظار الفرج»^(١).
ومن المعلوم أن الدنيا دول، فقد قال سبحانه: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾^(٢).

يقول الشاعر:

إنما الدنيا عواري

والعواري مستردة

شدة بعد رخاء

ورخاء بعد شدة

ويقول شاعر آخر:

فتراكضوا خيل الشباب وحاذروا

أن تسترد فإنهن عواري

وفي الرواية جملة كبيرة من التحريض لأن يمتلئ الإنسان رجاءً. ومن المعلوم أن اليأس من روح الله سبحانه وتعالى كبيرة موبقة، قال سبحانه: ﴿إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٣).
وفي رواية: «إن لله في دهركم نفحات، فتعرضوا لها»^(٤).

((سؤال وجواب))

وهنا سؤال أنه لماذا كان يعقوب (عليه الصلاة والسلام) يبكي ذلك البكاء المر لمدة أربعين سنة، كما في بعض التفاسير، وهل هذا يليق بنبي معصوم وإن قتل ولده، بينما كان يعلم هو أنه في الحياة وأنه يرد إليه في المستقبل ملكاً، فإن هذا العمل لا يصدر من إنسان عادي فكيف بنبي من أنبياء الله سبحانه وتعالى، والأنبياء في قمة البشرية، وكذلك لماذا كان يبكي يوسف (عليه الصلاة والسلام) هذه المدة الطويلة حتى عد هو وأبوه من البكائين

(١) .

(٢) سورة يونس: ١٤ .

(٣) سورة يوسف: ٨٧ .

(٤) .

الخمسة كما في الحديث^(١)، وهو نبي أيضاً، أليس هذه الأمور خلاف الرجاء.

والجواب: إن للمعنويات مخازن كالماديات، فكما أن الشمس والبحر منبع النور والماء، كذلك العطف والحنان وغيرهما يحتاج إلى المنبع ليستقي منه الناس العطف والحنان ونحوهما، وقد كان هذان النبيان (عليهما السلام) منبع ذلك، فإن الناس لما يسمعون ما فعلاه استقوا منهما العطف والحنان لذويهم، كالمخزن للعلوم من الأنبياء والأوصياء والعلماء حيث يستقي الناس من علومهم، ولا فرق بين الصفات النفسية الحسنة من علم أو عطف أو كرم أو غيرها، أو السيئة من بخل أو جبن أو ما أشبه ذلك، ولذا يشبه العالم والكريم بالبحر والغمام.

قال الشاعر:

هو البحر من أي النواحي أتيته

وقال آخر:

من قاس جدواك يوماً بالسحب أخطأ فضلك

فالسحب يعطي ويكي وأنت تعطي وتضحك

وكذلك يشبه الصفات الرذيلة بمعادن المشكلات والشرور.

وعلى أي حال، فامتلاء النفس بالرجاء شأن العاملين من الحكماء، بخلاف امتلائها بالتشاؤم واليأس، فإن ذلك من شأن الجهلة، فعلى العاملين في الحقل الإسلامي تياراً أو دولةً أن يمتلئوا رجاءً بالمستقبل.

((اليأس من الإصلاح))

السادس عشر: من فلسفة التأخر زعم أنه انقضى الوقت ولا علاج للمشكلة، كما قالوا في المثل: (اتسع الخرق

على الراقع).

بل اللازم التمسك بالمثل الآخر الذي يقول: (كلما صدت السمك من البحر كان طازجاً، وكلما أخرجت الملح من المعدن كان نافعاً).

وقد قال سبحانه: ﴿كُلًّا نُمِدُّ هُوْلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ﴾^(١)، فإن من المعلوم أن الدنيا دنيا عمل، ومن عمل وصل إلى مقصوده أو قريباً منه كما في كلمة للإمام أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام). بمضمون ذلك، بل لعل الآن من أفضل أوقات العمل لإنهاض المسلمين وإعادة دولتهم العالمية، حيث إن المسلمين عرفوا مكيدة الغرب والشرق وكذبهما، ولم يجنوا من وراء اتباعهم واتباع مناهجهم إلا الذلة والتأخر، وانقسام بلادهم، واهانة دينهم، وهتك أعراضهم، وسلب أموالهم، وزجهم في السجون وتعذيبهم، وقتلهم بمختلف أنواع القتل، وتفريقهم وتمزيقهم شر ممزق، إلى غير ذلك.

وأى وقت أفضل من هذا الوقت، حيث يحس المظلوم بالانظلام، وتتهيؤ الأجواء للتجمع والاستماع إلى قول الحق والعمل به، ثم أليس الله وعد النصر لمن نصره، وأعد العدة لذلك، والله أصدق القائلين، إنه ليس بعاحز حتى لا يتمكن من إنجاز وعده، وليس بمخلف وعده، ولا محتاج إلى الكذب، وقد دلت التجارب المتعددة في مختلف عصور التاريخ إنجاز الله سبحانه وتعالى لوعده، ألم ينصر إبراهيم، والمسيح، والكليم، ومحمداً (صلوات الله عليهم أجمعين) مما بقيت آثاره إلى الآن، وقد قال سبحانه: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٢).

والم ينصر الأئمة الطاهرين وأولياءه المقربين (عليهم السلام)، إن الرسول (صلى الله عليه وآله) حيث أخذ بكل أوامره سبحانه

(١) سورة الإسراء: ٢٠.

(٢) سورة غافر: ٥١.

انتصر في كل حروبه حتى في أحد، وإن زعم بعض أنه انهزم في أحد، لكن الجواب: هل المنكسر يهزم أو المنتصر، والرسول (صلى الله عليه وآله) لم يبارع مكانه، وإنما انكسر الكفار، نعم قُتل جماعة من أصحاب الرسول (صلى الله عليه وآله) منهم حمزة (عليه الصلاة والسلام) فإن القتل من طبيعة الحرب، انتصرت الجماعة أو انكسروا. أما الظلمات التي وقعت على أهل البيت (عليهم السلام) فذلك كان لفلسفة رقيقة هي: جمع العواطف حولهم، ليكونوا قائدين إلى مبادئهم وأهدافهم إلى الأبد، فإن العاطفة تجمع الناس، والعقل يرشدهم كما نرى في المجالس الحسينية، حين يجتمعون لمظلومية الأئمة (عليهم الصلاة والسلام) ثم يهديهم الخطباء والوعاظ إلى طرق الخير والصلاح في دينهم وديارهم، وقد قال أحد القساوسة: لو كان لنا نحن المسيحيين الحسين (عليه السلام) لانتصرنا في كل العالم، بأن نرفع ألوية سوداء في كل مكان ونجمع الناس حولها وننشر المسيحية عليهم. وعلى أي حال، فمن يرى أن الوقت انقضى أو لم يكن بعدُ فليعلم أنه منطو على فلسفة التأخر، ولا يكون هذا الرأي إلا لمن يريد أن يؤخر نفسه.

((الاستبداد))

السابع عشر: الاستبداد، فإنه من أكبر مشاكل الإنسان ومعوقاته عن التقدم، وهو مزيج عن الأنانية والكبر والتكبر والغرور والجهل والاستعلاء وأشباهها من الصفات الذميمة، وأي الإنسان أن يحوم حوله فإنه سقوط في الدنيا والآخرة، وقد قال علي (عليه الصلاة والسلام): «من استبد برأيه هلك»^(١). والظاهر أن كلامه (عليه السلام) كان بالنسبة إلى المستبد نفسه، وإلا فله طرف آخر، وهو أنه يهلك غيره أيضاً إذا كان مربوطاً بالغير،

(١) .

قال سبحانه: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾^(١).
ومن الغريب أن كثيراً من حكام بلاد الإسلام ابتلوا بهذه الصفة السيئة، فهلكوا وأهلكوا، وقد حدثنا التاريخ كيف هلك فرعون ونمرود وشداد وقارون وهامان وجنودهم، وكيف هلك بنو أمية والعباس والعثمان ومن إليهم، وفي التاريخ الحديث كيف هلك هتلر وموسيليني وقاسم وناصر والسادات وأضراهم.
والعزة الوقتية تحت ظلال الحراب ليست بعزة، وإلا فاللصوص وقطاع الطرق المعتصمون بالجبال من أعز الناس، نعم كان هارون مثلاً يرفل في النعيم فترة قصيرة من الزمان تحت ظلال الحرب، وكان من السفاهة ما لا يوصف، فقد سبب إشاعة الفقر والمهانة في الناس حتى في بغداد عاصمته كما يحدثنا التاريخ بذلك، وهكذا سبب انتشار الفوضى والفساد، وما قصة استخلافه لولديه الأمين والمأمون مما انجر إلى المحاربة بينهما وأريق فيهما الدماء الكثيرة وهتكت الأعراض وسلبت الأموال وخربت المدن، وقصة ظلمه بما سبب انقسام بلاد الإسلام حيث انفصلت المشرق عن المغرب بسبب الأدارسة، وقصة أخذه الضرائب المرهقة من شرق البلاد بسبب علي بن عيسى بن مهان مما انجر إلى الثورة هناك، وذهابه إلى خراسان لإخماد الحرب وموته هناك، ببعيدة عن الأذهان.
وهل يمكن أن يوصف مثل هذا الشخص إلا بما وصفه دعبل في شعره المشهور:

قبران في طوس خير الناس كلهم
وشر كلهم هذا من العبر
ما ينفع الرجس من قرب الزكي ولا
على الزكي بقرب الرجس من ضرر

(١) سورة البقرة: ٢٠٥.

هيهات كل امرئ رهن بما كسبت

له يده فخذ من ذاك أو فذر

وهل مثل هذا الشخص المجمع للموبقات والآثام يمكن أن يوصف بالعقل، بله الحضارة والعدل، وهل مثل البلاد الغارقة في الفساد والفوضى والفقير والانحراف يمكن أن يوصف بالبلاد الذهبية، نعم إن الغربيين نفخوا في هارون حتى يبينوا للناس أنه إذا كان هذا سلطان المسلمين في عصرهم الذهبي فكيف يكون حال المسلمين في غير هذا العصر، وتحت لواء غير هذا السلطان، ويجعلون ذلك وسيلة لتحطيم بلاد الإسلام كما فعلوا بالفعل.

أما قصة قوله للسحاب^(١) فليست إلا أكذوبة، إن قسماً من بلاد الإسلام كانت في أيدي الأدارسة، وقسماً من الشرق والغرب كان مربوطاً بغير المسلمين، ثم بعد ذلك هل يقول مثل هذا الكلام إلا سفيه.

وعلى أي حال، فمثل هارون فرعون أيضاً، فقد كان حجة دعواه الألوهية ما ذكره القرآن الحكيم: ﴿أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي﴾^(٢) وقد أغرق في نفس ملكه وبالماء الذي كان يتبجح به.

ومن المفارقات والعبر ما ينقل عن أحدهم أنه قال في قبال تبجح فوعون: إنا نولي ملك مصر رجلاً فقيراً لا يميز شيئاً، وأمر بالتفتيش عن مثله، فذهبت الجلاوزة ليجدوا فقيراً في خربة يرتجف برداً، وقد جمع حول نفسه ستة من الكلاب ليستفيد من دفعهم، وهو غارق في الوساحة، فأحضره عنده وأعطاه الأمير ملك مصر في قبال ادعاء فرعون، وأنه اعتذر الفقير عن قبوله قائلاً: إني لا أقدر على إدارة هذه الكلاب الستة، فكيف أقدر على إدارة مصر، لكن أمر الأمير كان

(١) .

(٢) سورة الزخرف: ٥١.

فوق الاعتذار، وذهب إلى مصر وأكثر فيها من الفساد والحمافة، حتى أن التاريخ ذكر أنه ذات مرة لم تنتج مصر القطن وتوقفت عجلة اقتصاد البلاد، فقال الرجل: ازرعوا الصوف عوض القطن، أليس هذا العمل من الأمير في أحط سلّم السخافة، ولم يكن إخوانه الذين سموا أنفسهم بالخلفاء ولا ولائهم بأفضل منهم، مما لو كتب حولهم كتاب لظهرت حماقات لا يصدقها الإنسان العادي.

فمثلاً الحجاج كان ذات يوم يقسم الولايات على ذويه وجلاديه، فقام بدوي وتطلب منه ولاية، قال له الحجاج: إنك لا تصلح لذلك، قال: امتحني، قال له الحجاج: كيف تقسم الثلاثة دراهم على أربعة أشخاص، فتحير البدوي وأخذ يعدد بأصابعه، وقال: إنه لم ير مثل هذا اليوم مشكلة وفكر ملياً، ثم قال: يا حجاج اجعل من نفسي درهماً حتى أعطي كل واحد درهماً، أو خذ أنت درهماً من دراهمك لأعطي كل واحد نصف درهم، ولكن أصر الحجاج على رأيه، وأصر البدوي على رأيه، وأخيراً نصبه الحجاج على ولاية أصفهان، فأكثر فيها القتل والفساد مما سطر في التاريخ، نعم الناس على دين ملوكهم، فكيف بولاية الملوك الذين يحاولون التشبه بهم كي ينالوا الخطوة لديهم.

((الغرور العلمي والعملية))

الثامن عشر: زعم التيار الإسلامي أو الدولة الإسلامية أنه يعلم كل شيء ويعمل أحسن عمل، فإنه من علامات السقوط ومن الانطواء على فلسفة التأخر، فأى إنسان يعلم كل شيء ولا يحتاج إلى مزيد من العلم؟، أو أي إنسان مهما علم لم يحتاج إلى العلم، وقد قيل عن لسان العلم إنه قال: (أعطني كلك أعطك بعضي). وكذلك الإنسان مهما عمل مثلاً، كان فوقه أحسن عملاً وأجود.

وكلا الأمرين نوع من

الغرور، وقد تقدم أن الغرور رأس المفاسد الموجبة لسقوط الإنسان.

وقد تراءى لبعض الصالحين المحشر وسئل عما ذا أتى، فقال: جئت بالدرس والبحث والتدريس والعلم والتعليم، قالوا: كل ذلك كان لاشتھارك، لا لنا، قال: ذهبت إلى الحج، قالوا: لأن ولدك مات، فأردت التنفس عن غمك بالسفر، قال: أتيت بالصلاة والصيام والصدقة، فأشاروا إلى صحاري متعددة هناك، وقالوا له: انظر فنظر، وإذا صحراء منها للصلاة وهي كصور الأقزام من المشوهين بعضهم لا يد له، وبعضهم لا رجل له، وبعضهم مشوه الوجه، وبعضهم أسود، وهكذا كان حال صحرائي الصيام والصدقات، لكن بصور طيور ووحوش مثلاً مما يتقزز من النظر إلى تلك النفوس والصور النفس أيما تقزز، فأطرق الصالح برأسه خجلاً، وتمنى أن لو ابتلعتة الأرض، ثم عفي عنه بالشفاعة.

وهذا سواء كان تصوراً من ذلك الصالح في عالم ذهنه أو كشفاً أو مثلاً لتقريب الأذهان يعطي حقيقة واقعية، وهي أن الإنسان مهما تصور جودة إنتاجه أو دقة عمله يكون قاصراً ومقصراً، ﴿فَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾^(١)، ولا ينتهي الأمر إلا إلى الله سبحانه كما قال: ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنتَهَىٰ﴾^(٢).

فمن الانطواء للتيار أو الدولة على فلسفة التأخر أن يتصور انتهاءه إلى الجودة، كما أو كيفاً، وإذا انطوى على مثل هذا التصور سقط بما لا يصل إلى الهدف في التيار، كما تسقط الدولة وإن قامت الدولة. ولذا ورد في الروايات اتهام النفس ورؤيتها قاصرة ومقصرة:

فعن الحسن بن الجهم، قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام): «إن رجلاً في بني إسرائيل عبد الله أربعين سنة، ثم قرب قرباناً فلم يقبل منه، فقال

(١) سورة يوسف: ٧٦.

(٢) سورة النجم: ٤٢.

لنفسه: ما أوتيت إلا منك، وما الذنب إلا لك، قال: فأوحى الله عز وجل إليه ذنبك لنفسك أفضل من عبادتك أربعين سنة»^(١).

وفي رواية عن النبي (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «من مقت نفسه دون مقت الناس آمنه الله من فزع يوم القيامة»^(٢).

((عدم معرفة الموازنات))

التاسع عشر: عدم معرفة الموازنات، فإن للأشياء موازنات خاصة وارتباطات مخصوصة إذا لم يعرفها الإنسان يقع في مشاكل كثيرة، وأحياناً لا يصل إلى الهدف، كمن لا يعرف الطريق يسير سيراً طويلاً ثم لا يصل إلى المقصد وإن وصل فبمشكلات وأتعاب لم يكن لها داع إذا كان تحرى الطريق الأفضل من الأول.

فاللازم أن يكون للتيار وللدولة التحري التام لمعرفة الموازنات والمعادلات والأسباب والمسببات، حتى لا يكون كما ينقل: إن مجرماً خيره السلطان بين أن يأكل مائة رطل من البصل، أو يعطي مائة دينار، أو يضربه مائة سوط، فاختار الثالث، فضربه عدة أسواط، ولما لم يتحمل اختار الأول، فأخذ يأكل عدة بصلات ولما لم يتمكن من الأكل اختار الثاني، إنه إن وازن من أول الأمر ما يمكنه مما لا يمكنه اختار ما اختاره أخيراً بدون أن يكون أتعب نفسه بأكل بصلات وتحمل أسواط، وقد رأينا كثيراً من الأفراد اختاروا الأسوأ، ثم بعد فوات الأوان اختاروا الذي لو اختاروه أولاً لم ينفذ الناس من حولهم، وكان من الممكن أن يصلوا إلى الهدف الهنيء.

((كثرة الأماني))

العشرون: صرف الوقت بالأماني، قال الشاعر:

وما نيل الأماني بالتمني

ولكن تؤخذ الدنيا غلابا

. (١)

. (٢)

وقبله قال القرآن الحكيم: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾^(١).

وإن أهل الكتاب كانوا يتمنون الأمانى الباطلة، وكذلك كان بعض المسلمين يتمنون الأمانى الباطلة، فيكسلون عن العمل، ويقعدون عن السعي، ولهذا حذرهم الله سبحانه وتعالى بأن الجزاء إنما يكون بالعمل لا بالأمانى، وإنما لم يقل سبحانه من يعمل حسناً يجز به، لأن أصحاب الأمانى دائماً يعملون السوء بصرف أوقاتهم فيما لا يعني، وهو عمل سوء، فلا بد أن يجزون بالسوء، لأن النتيجة من جنس المقدمة، والمراد بعمل السوء أعم من الفعل والترك، فإن عدم الفعل حيث يقترن باستمرار العلة السابقة يقال له العمل مجازاً.

وعلى أي حال، فاللازم على التيار انتهاز الفرصة، وقد قال علي (عليه الصلاة والسلام): «انتهزوا الفرص، فإنها تمر مرّ السحاب»^(٢).

وقال (عليه السلام): «إضاعة الفرصة غصة»^(٣).

وفي المثل: إن الفرصة تطرق باب الإنسان، فإذا لم يفتح لها الباب ذهبت إلى باب غيره، ثم لا تعود إلى الدار السابقة إلا قليلاً جداً.

ولا يخفى أن اهتبال الفرصة غير الوثوب بما يزعم أنه فرصة، فإن بين الفرصة وبين زعم الفرصة خيط رقيق لا يميز بينهما إلا من له حظ من المعرفة، وفي المثل: ذهبت الدولة ببولة، في آخر خلفاء الأمويين، حيث اهتبل العباسيون منهم الملك.

وقد ورد في انتهاز الفرص روايات متعددة:

فعن أبي ذر قال:

. (١)

(٢) سورة النساء: ١٢٣.

. (٣)

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يا أبا ذر نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، الصحة والفراغ، يا أبا ذر اغتنم خمساً قبل خمس، شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك»^(١).

وفي رواية عن علي (عليه الصلاة والسلام) في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْسَ نَصِيكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾^(٢)، قال: «لا تنس صحتك وقوتك وفراغك وشبابك ونشاطك وغناك أن تطلب به الآخرة»^(٣).

وعن الغلابي، إنه قال: سألت عن الهادي (عليه السلام) عن الحزم، فقال: «هو أن تنهز فرصتك وتعاجل ما أمكنك»^(٤).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: «من فتح له باب خير فلينتهزه، فإنه لا يدري متى يغلق عنه»^(٥).

وعنه (صلى الله عليه وآله) قال: «ترك الفرص غصص، الفرص تمر مر السحاب»^(٦).

وعن علي (عليه الصلاة والسلام): «الفرصة غنم»^(٧).

وقال (عليه السلام): «الفرص تمر مر السحاب فانتهزوها، إذا أمكنت في باب الخير وإلا عادت ندماً»^(٨).

وقال (عليه السلام): «الحزم تجرع الغصة حتى تمكن الفرصة»^(٩).

وقال (عليه السلام): «التؤدة ممدوحة في كل شيء إلا في فرص الخير»^(١٠).

وقال (عليه السلام): «التثبت خير من العجلة إلا في فرص البر»^(١١).

. (١)

(٢) سورة القصص: ٧٧.

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

. (٨)

. (٩)

. (١٠)

. (١١)

وقال (عليه السلام): «الفرصة سريعة الفوت بطيئة العود»^(١).

وقال (عليه السلام): «انتهزوا فرص الخير، فإنها تمر مر السحاب»^(٢).

وقال (عليه السلام): «أشد الغصص فوت الفرص»^(٣).

وقال (عليه السلام): «إذا أمكنت الفرصة فانتهزها»^(٤).

وقال (عليه السلام): «بادروا الفرصة قبل أن تكون غصة، بادروا البر فإن أعمال البر فرصة»^(٥).

وقال (عليه السلام): «من ناهز الفرصة أمن الغصة».

((استحقار الآخرين))

الواحد والعشرون: من فلسفة التأخر استحقار الناس، فإن بعض الأفراد يحتقرون الناس ولا يتلقون جزاء تحقيرهم إلا التحقير، فإن لكل فعل رد فعل يخالفه في الاتجاه، ويوازيه في الكم والكيف، إن لم يكن أكثر منه فيهما أحياناً، وفي الشعر المشهور:

ومن هاب الرجال تهبوه

ومن وهن الرجال فلن يهابا

إن بعض الناس يتصورون أنه كان من الجدير أن يلاقي الرسول (صلى الله عليه وآله) أمثال أبي سفيان وابن أبي وأضربهما بمثل ما لقوه به، لكنهم غفلوا عن أن الرسول (صلى الله عليه وآله) لو فعل ذلك كان إنساناً عادياً لا صاحب أخلاق رفيعة، قال الشاعر:

ولقد أمر على اللثيم يسبني

فمضيت ثمة قلت لا يعنيني

فهل من المناسب للرفعة أن يتزل إلى مستوى السفلة والأراذل، إنك إذا مثلهم كما في القرآن الحكيم في مناسبة

مشاهدة، وقد سب أحد

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

المنافقين الإمام (عليه السلام) فلم يجبه الإمام، وسبه ثانياً فلم يجبه، وسبه ثالثاً، ولما لم يسمع الجواب قال المنافق للإمام: إياك أعني، فرد عليه الإمام (عليه الصلاة والسلام) بقوله: «وعنك أغضبي»^(١).

وفي روايات كثيرة النهي عن تحقير الناس والاستخفاف بهم وإذلالهم وما أشبه ذلك. فعن الصادق (عليه السلام)، قال: «من استذل مؤمناً واحتقره لقلته ذات يده ولفقره شهره الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق»^(٢).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سمعته يقول: «قال الله عز وجل: ليأذن بحرب مني من أذل عبدي المؤمن، وليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن»^(٣).

وعنه (عليه الصلاة والسلام) قال: «من حقر مؤمناً مسكيناً أو غير مسكين لم يزل الله عز وجل حاقراً له ماقتاً حتى يرجع عن محقرته»^(٤).

وعنه (عليه الصلاة والسلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «قال الله عز وجل: قد نابذني من أذل عبدي المؤمن»^(٥).

وعنه (عليه الصلاة والسلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) «قال الله عز وجل: إني لحرب لمن استذل عبدي المؤمن، وإني لأسرع إلى نصرته أوليائي»^(٦).

إلى غيرها.

فإن التحقير والإهانة والإذلال وما أشبهه، بالإضافة إلى إنها محرمات شرعاً يوجب رد الفعل إلى الإنسان، فإن الناس أيضاً يحتقرونه، بل احتقارهم له أشد من احتقاره لهم في كثير من الأحيان.

((التفكير المطلق))

الثاني والعشرون: ومن فلسفة التأخر التفكير المطلق مما يعقبه

-
- . (١)
 - . (٢)
 - . (٣)
 - . (٤)
 - . (٥)
 - . (٦)

العمل المطلق على طبق ذلك التفكير، فإن الدنيا ليست مطلقة، بل لها جوانب.

ونرى في القرآن الحكيم أن المحور في هذا الصدد الله سبحانه وتعالى، وبعده الإنسان، ثم المادة، فإذا صب الشخص تفكيره في الله سبحانه وتعالى معرضاً عن الآخرين كما في كثير من المسلمين الذين يتروون عن الاجتماع والمادة، أو في المادة كما في الغرب معرضاً عن الله سبحانه وتعالى، أو في جانب خاص من المادة كما في الشرق حيث يحرصون الأمر في الاقتصاد، أو في الإنسان كما في المذهب الوجودي الذي انتحاه جماعة من الفلاسفة المعاصرين، كان ذلك مورثاً للعطب والخلل، ولذا وقع العالم هذه الدوامة الهائلة من التأخر، حيث لا قائد له يفكر تفكيراً مستقيماً حسب ما أمر الله سبحانه وتعالى به.

قال في القرآن الحكيم طالباً من الناس أن يطلبوا منه تعالى ذلك: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا﴾^(١).

حتى إن من يفكر ويحصر عمله في نطاق شيء خاص على الإطلاق يكون أيضاً خارجاً عن موازين العقلاء، كالعاشق الذي يحصر فكره في امرأة خاصة، أو كمن يعمل ليل نهار للمادة أو ما أشبه ذلك، أو كمن يفكر في الحرب فقط كهتلر مثلاً.

إن الحياة مترابطة، والتفكير في ناحية على نحو الإطلاق، وصب الجهود فيها لا أنه يضر سائر النواحي فقط، بل يضر نفس ذلك الطرف المطلق أيضاً، ولذا خسر هتلر الحرب، وسقط الوجوديون في بؤرة الهيبية ونحوها، كما سقط المسلمون عن الدنيا وتخلفوا إلى ذيل القافلة، إلى غيرها من الأمثلة.

((عدم التفكير في الأسباب والمسببات))

الثالث والعشرون: ومن فلسفة التأخر عدم التفكير الدائم في

(١) سورة البقرة: ٢٠١ - ٢٠٢.

الأسباب والمسببات، والعلل والمعاليل، وفي ربط الأشياء بعضها ببعض، ولذا يسقط الدكاتوريون حيث لا يفكرون في ارتباط الدكاتورية بالسقوط، ويسقط الكسالى لعدم التفكير في ارتباط الكسالة بالتأخر، إن الكون مليء بملايين القوانين التي وضعها الله سبحانه وتعالى فيه، وبعضها مرتبط ببعض، وبعضها غير مرتبط، وبعضها طريق، وبعضها ذو طريق، وبعضها سبب، وبعضها معد، وبعضها مانع، وبعضها قاطع، وبعض السلب من عدم الموضوع، وبعضه من عدم المحمول، وبعضه على طريق المعدولة، إلى غير ذلك.

والفكر هو القائد إلى جملة من ذلك في محل ابتلاء الشخص، فإذا لم يكن الإنسان دائم التفكير والتطلب والبحث والفحص سقط كما سقط المسلمون في هذا القرن، مثلاً ترى في المجتمع أن بعضهم يضرب جذور نفسه، لأنه لا يفكر في سببية الشيء الفلاني في قطع الجذور، كمثل الذي كان على الغصن وكان يقطع أصله، وبعضهم يشتهه في سلوك الطريق لأنه لا يفكر في أن الشيء الفلاني طريق إلى الشيء الفلاني، إلى غير ذلك.

ولذا ورد في الروايات التأكيد في التفكير:

عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: «نبه بالفكر قلبك، وجاف عن الليل جنبك، واتق الله ربك»^(١).

وعن الحسن الصيقل، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عما يروي الناس: تفكر ساعة خير من قيام ليلة، قلت: كيف يتفكر، قال: «بمر بالخربة أو بالدار فيقول أين ساكنوك، أين بانوك، ما لك لا تتكلمين»^(٢).

(١) .

(٢) .

وعن معمر بن خلاد، قال: سمعت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) يقول: «ليس العبادة كثرة الصلاة والصوم، إنما العبادة التفكير في أمر الله عز وجل»^(١).

وفي رواية عن الصادق (عليه السلام) قال: «التفكر يدعو إلى البر والعمل به»^(٢).

وعن إسماعيل بن بشير، قال: كتب هارون الرشيد إلى أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام): عظمي وأوجز، قال: فكتب إليه: «ما من شيء يراه عينك إلا وفيه موعظة»^(٣).

وعن الصادق (عليه السلام)، قال: «كان أكثر عبادة أبي ذر التفكير والاعتبار»^(٤).

وعن أبي محمد العسكري (عليه السلام) قال: «ليست العبادة كثرة الصيام والصلاة، وإنما العبادة كثرة التفكير في أمر الله»^(٥).

وعن أبي الحسن الثالث (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) قال: «العلم وراثته كريمة، والآداب حلال حسان، والفكرة مرآة صافية»^(٦).

وعن الرضوي، قال: أروي عن العالم (عليه السلام) أنه قال: «طوبى لمن كان صمته تفكراً، ونظره عبرة، وكلامه ذكراً، ووسعه بيته، وبكى على خطيئته، وسلم الناس من لسانه ويده»^(٧).

وأروي: «التفكر مرآتك تريك سيئاتك وحسناتك»^(٨).

وعن الصادق (عليه السلام)، قال: «اعتبروا بما مضى من الدنيا، هل بقي على أحد، أو هل فيها باق من الشريف والوضيع والغني

(١) .

(٢) .

(٣) .

(٤) .

(٥) .

(٦) .

(٧) .

(٨) .

والفقير والولي والعدو، وكذلك ما لم يأت منها بما مضى أشبهه من الماء بالماء، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): كفى بالموت وبالعقل دليلاً، وبالتقوى زاداً، وبالعبادة شغلاً، وباللهم مونساً، وبالقرآن بياناً»^(١).
وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لم يبق من الدنيا إلاّ بلاء وفتنة، وما نجا من نجا إلاّ بصدق الالتجاء»^(٢).

وقال نوح (عليه السلام): «وجدت الدنيا كبيت له بابان، دخلت من أحدهما وخرجت من الآخر، هذا حال نجيّ الله، فكيف حال من اطمأن فيها وركن إليها، وضع عمرها في عمارتها ومزق دينه في طلبها، والفكرة مرآة الحسنات، وكفارة السيئات، وضيء القلب، وفسحة للخلق، وإصابة في إصلاح المعاد، وإطلاع على العواقب، واستزادة في العلم، وهي خصلة لا يعبد الله بمثلها»^(٣).

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «فكر ساعة خير من عبادة سنة، ولا ينال منزلة التفكر إلاّ من خصه الله بنور المعرفة والتوحيد»^(٤).

وعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) إنه قال: «التفكر في ملكوت السماوات والأرض عبادة المخلصين»^(٥).

وقال (عليه السلام): «التفكر في آلاء الله نعم العبادة»^(٦).

وعن حماد، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن لقمان وحكمته التي ذكرها الله عز وجل، فقال: «أما والله ما أوتي لقمان الحكمة بحسب ولا مال ولا أهل ولا بسط في جسم ولا

-
- . (١)
 - . (٢)
 - . (٣)
 - . (٤)
 - . (٥)
 - . (٦)

جمال، ولكنه كان رجلاً قوياً في أمر الله، متورعاً في الله، ساكتاً سكيناً، عميق النظر، طويل الفكر، حديد النظر، مستغن بالعير»^(١)، الحديث.

وعن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال عيسى بن مريم (عليه السلام): «طوبى لمن كان صمته فكراً، ونظره عبراً، وكلامه ذكراً، وبكى على خطيئته، وسلم الناس من يده ولسانه»^(٢).

وعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام): «يا بن آدم، إن التفكير يدعو إلى البر والعمل به»^(٣).

وعنه (عليه الصلاة والسلام) أنه قال في كلام له: «وكل سكوت ليس فيه فكر فهو غفلة»^(٤).

وعن الشيخ الورام في تنبيه الخواطر: وكان لقمان (عليه السلام) يطيل الجلوس وحده، فكان يمر به مولاه فيقول: يا لقمان إنك قديم الجلوس وحدك، فلو جلست مع الناس كان آنس لك، فيقول لقمان: «إن طول الوحدة أفهم للفكرة، وطول الفكرة دليل الجنة»^(٥).

وعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) إنه قال: «الفكرة مرآة صافية، والاعتبار منذر ناصح، من تفكر اعتبر، ومن اعتبر اعتزل، ومن اعتزل سلم من العجب»^(٦).

ولا يخفى أن روايات باب المحاسبة داخلة في هذا المنحى:

مثل ما عن الصادق (عليه الصلاة والسلام) إنه قال: «على كل مسلم يعرفنا أن يعرض عمله في كل يوم وليلة

على نفسه، فيكون محاسب نفسه، فإن رأى حسنة استزاد منها، وإن رأى سيئة استغفر منها، وإلا يخزى

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

يوم القيامة»^(١).

وعن الكاظم (عليه الصلاة والسلام) قال: «ليس منا من لم يحاسب نفسه في كل يوم، فإن عمل حسنة استزاد منه، وإن عمل سيئاً استغفر الله منه وتاب»^(٢).

وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «إنه رأى مكتوباً على أبواب الجنة والنار» إلى أن قال: «وعلى الباب السابع من النار مكتوب ثلاث كلمات، حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، ووبخوا نفوسكم قبل أن توبخوا، وادعوا الله عز وجل قبل أن تردوا عليه، ولا تقدرُوا على ذلك»^(٣).

وعن علي (عليه الصلاة والسلام)، قال: «جاهد نفسك وحاسبها محاسبة الشريك شريكه، وطالبها بحقوق الله مطالبة الخصم خصمه، فإن أسعد الناس من انتدب لمحاسبة نفسه»^(٤).

وعنه (عليه الصلاة والسلام)، قال: «حاسوا أنفسكم قبل أن تحاسبوها، ووازنوها قبل أن توازنوها، حاسبوا أنفسكم بأعمالها، وطالبوها بأداء المفروض عليها، والأخذ من فنائها لبقائها»^(٥).

وعنه (عليه السلام) قال: «من حاسب نفسه سعد»^(٦).

وقال (عليه السلام): «من حاسب نفسه ربح»^(٧).

وقال (عليه السلام): «من تعاهد نفسه بالمحاسبة أمن فيها المداهنة»^(٨).

وقد ورد في رواية أن أبا ذر (رحمه الله) كان أكثر عبادته التفكير، وورد مثل ذلك في لقمان الحكيم، ولذا نرى

منهما الآثار البالغة الباقية

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

. (٨)

إلى هذا اليوم.

إن من يريد التقدم لا بد من أن يفكر ألف تفكر وتفكر حول ماذا، وكيف، وأين، ومتى، وكم، وهكذا، فمن أين تأتي هذه الألوان والأشكال والصفات النفسية، من أحمر وأخضر وأبيض وبنفسجي في الأزهار، وحلو وحامض ومر وتافه في الطعوم، ومربع ومسدس ومدور في الأحجام، وجميل وقبيح في الصور، وبخل وكرم وجبن وحسد وعداء وما أشبه في الصفات، إلى غير ذلك.

وكيف يتحول التراب عشباً، والعشب حيواناً، واللحم دماً، والدم منياً، والمني إنساناً، وكيف يقترن بين اللحم والدم وبين الروح، وكيف يقترن بينهما وبين مئات الصفات والملكات، إلى غير ذلك. وبعد ذلك كيف تكون الغلبة والانهزام، وكيف تكون الارتباطات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وما أشبه ذلك.

وإنما ذكرناها أمثلة لفتح مجاري التفكير، إن التفكير الدائم يعطي للإنسان من بحر الوجود والموجود والارتباطات والخصوصيات حول أمور الكون قطرة صغيرة من الفهم، بسببها يمكن الإنسان أن يغير حياته، ومن لا يفكر لا بد له من السقوط.

فعلى التيار الإسلامي ثم الدولة الإسلامية المرتقبة بإذنه سبحانه أن تولي هذا الجانب عناية فائقة، وإلا التيار لا يصل، والدولة إذا قامت سقطت.

ولا يمكن للإنسان التفكير وحده، فإن النتائج غالباً تكون غير صحيحة أو غير ناضجة. وكذلك اللازم مطالعة ألوف الكتب، والبحث مع ألوف من الناس إذا أريد إجراء نحو كبير من العمل الموصل إلى الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه وتعالى.

((الاشتغال بالهوامش))

الثالث والعشرون: ومن فلسفة التأخر الاشتغال بالهوامش،

عوض صلب الموضوع، كمن يريد السير إلى مكة فيرى في الطريق مرجاً وماءً وهواءً طيباً فيبقى هناك حتى يذهب وقت الحج.

إن الوصول إلى هدف إقامة الإسلام يحتاج إلى صرف ملايين الأعمار، والمقصود في العرض لا في الطول، بأن يصرفها في التركيز على ذلك، فمن يصرف وقته في غير هذا الطريق ولو بأشياء مهمة في نفسها، كفتح مستشفى ليس في هذا الطريق، بل كان المقصود منه موضوعياً، أو يحسن خطه، أو يحفظ مقامات الحريري مثلاً، أو ما أشبه ذلك، فإنه ليس فرقاً بين من لا يريد الهدف أو لا يعرف جلال العمل الموصل إليه.

وكثيراً ما يرى الإنسان من يتحرق لهذا الهدف، بينما يرى أنه يصرف طاقاته المادية والمعنوية في ما يناقض الهدف، كمن يريد وحدة المسلمين ثم يصرف وقته في القوميات أو الوطنيات أو العرقيات أو اللونيات أو ما أشبه ذلك، فهل يمكن لمن يريد الطب أن يصرف وقته في التتره، إنه لا بد وأن يسقط ولا يصل إلى هدفه، وهكذا. ولذا ورد في الروايات ترك ما لا يعنيه، وفي جملة من الروايات: إنهم سألوا عن الأئمة (عليهم الصلاة والسلام) بم بنيت أمرك.

لأن الاستمرارية في عمل الخير وإرادة الوصول إليه لا يكون إلاّ بالبناء الذي يناسب المبنى، وفهم هذا أولاً، ثم التمييز بين المسير إلى المصير وغيره ثانياً بحاجة إلى طول ملاحظة ودقة وتعديل وترجيح، وإلا فهو كمن يريد الحج ويسير إلى طريق تركستان، كما قاله الشاعر سعدي.

((التلون في السير))

الرابع والعشرون: حذار حذار من التلون في السير، فإن الذي يتلون لا يصل إلى أي مكان، فكيف بقيام الإسلام، إن بعض الناس يعتادون التلون من صديق إلى حياض أو عدو أو بالعكس، أو من

عامل إلى ناكص، وهكذا دواليك، ولذا ورد في الآية الكريمة: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾^(١). إن المتلون لا يصلح حتى لإدارة دكان، فكيف بهذا العمل الجليل الذي لا يصل إليه إلا ذو حظ عظيم. والوفاء والصفاء، والإخلاص والعمل بلا كلل، والتقوى وحسن الخلق، وألف صفة وصفة، كلها من مقومات الاستقامة، إن غير المستقيم لا يعتمد عليه الناس، ومن لا يعتمد عليه الناس هل يمكن أن يتقدم أو يقدم غيره. وكل واحد منا رأى في حياته المتلونين، ورأى أنهم كيف جنوا على أنفسهم من عدم الاعتماد عليهم، ثم انزواؤهم إلى زاوية صغيرة لا يتمكنون فيها حراكاً.

((الشطارة))

الخامس والعشرون: إن من فلسفة التأخر بناء الحياة على الشطارة، فإن الحياة مبنية على الحقيقة، والشطارة ضد الحقيقة، فإن قسماً من الناس يعتادون القفز بدون واقعية.

إنه يريد أن يظهر نفسه بمظهر الإنسان الرفيع كالمطالب الذي يريد أن يظهر نفسه في الحوزة العلمية أنه عالم جليل بدون تقوية الأساس والمقدمات، فيقرأ شيئاً من جامع المقدمات، ثم السيوطي، ثم المغني، ثم شرح اللمعة، فإذا قيل له: ماذا تقرأ، قال: شرح اللمعة، إنه بعد لا يفهم الصمدية والأنموذج، فهل مثل هذا يتمكن أن ينال من العلم قسطاً، وهذا مثال حوزوي.

ومثل هذا المثال يأتي في الزراعة والصناعة والثقافة وغيرها، وقد حكى أن الجبائي الابن بعد موت أبيه جاء إلى مجلس الأمير، فجلس مكانه، ولما سئل عن مسائل لم يعرفها دفعوه إلى صف النعال، وسبب ذلك اتقاد الحماس فيه،

(١) سورة هود: ١١٢.

وطلب العلم بجد حتى وصل إلى مكانة أبيه، ولذا يوجد في الرجال كلمة (الجبايان) يعني هو ووالده، لأنهما انخرطا في سلك واحد.

وعليه فاللازم على من يريد إقامة الدولة الإسلامية بناء حياته على الصدق والحقيقة، لا على الكذب والدجل والشطارة، وإلا فهو إنما يخدع نفسه ويصرفه في الاعتباط، وأخيراً لا يحصل حتى على مقدار نفسه، فطوبى لمن عرف قدره ولم يتعد طوره، إنه ليس الأمر بالهيكلية والدعاية الفارغة والفخخة المكذوبة، بل بالجد والتعب والسهر والنصب والواقعية الصعبة، ومع كل ذلك لا بد من عون الله سبحانه وتعالى، فقد قال الإمام أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام): «فلما علم الله منا الصدق أنزل علينا النصر»^(١).

فأزمة الأمور طراً بيده
والكل مستمدة من مدده

((مدح النفس))

السادس والعشرون: ومن فلسفة التأخر مدح النفس، فإنه يدل على ضعة النفس وتأخرها، وقد جبل الناس على الازدراء بمن يمدح نفسه والفرار منه والتفتيش عن عيوبه، وقد ورد في القرآن الحكيم: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾^(٢).

وفي الحديث: «تزكية المرء نفسه قبيح»^(٣).

((الهروب عن المسؤولية))

السابع والعشرون: ومن فلسفة التأخر الهروب عن المسؤولية، وليس المراد بالمسؤولية ما ألقاه الناس على عاتقه من الخدمة ونحوها، بل ما يكون الإنسان مسؤولاً عنه أمام الله سبحانه والمجتمع وأمام ضميره، فإن قسماً من الناس — وهم الأكثر — لا يعملون بالقدر المتوسط، وإن كانوا يستفيدون من خيرات الحياة بالقدر المتوسط، أو

. (١)

(٢) سورة النجم: ٣٢.

. (٣)

الأكثر من المتوسط، ومنهم من يعملون أكثر من المتوسط، بل قسم منهم يعملون بقدر آخر الطاقة، وهؤلاء هم الذين يفهمون المسؤولية ويقدرونها حق قدرها، ويحملون عبئها، ويسبب ذلك إنجاحهم بعد نجاحهم. فاللازم أن يهياً الإنسان نفسه لأداء هذا الحمل بكل رحابة الصدر، لا بقدر أن يقال له إنه يعمل، بل بقدر ما يقال له كفاك عملاً، فيأخذ في العمل لأنه يهوي الهدف.

هذا بالنسبة إلى مطلق المسؤوليات، أما بالنسبة إلى التيار الإسلامي الهادف إلى الدولة الإسلامية، والدولة الإسلامية إذا قامت، وكان الإنسان عضواً فيها، فالاستمرار في العمل الجاد المضني هو الذي يمكن الإنسان من الوصول، ثم البقاء بعد الوصول.

نعم يلزم أن لا يخرج عن طوق: (إن لبدنك عليك حقاً)، كما قال (صلى الله عليه وآله): «المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى»^(١)، بل بين ذلك وبين قوله (عليه الصلاة والسلام) في الدعاء: «وحيالي في خدمتك سرمداً»^(٢).

((التوفاه))

الثامن والعشرون: ومن فلسفة التأخر العمل بالتوفاه، فإن قسماً من الناس يشتغلون بالتوفاه عوض العمل بما ينبغي، إن من كناس البلدية إلى العالم الكبير الذي يدرّس مئات التلاميذ أرفع الدروس مشتغلون بحاجات الحياة، لكن أين ذلك من هذا. وفي التيار الإسلامي ساعي البريد والمدرس الجليل القدر كلاهما في هذا الطريق، لكن أين أحدهما من الآخر.

وهذا غير الهامشيات مما تقدم، فإن العمل في المتن له توفاه ولباب أيضاً، وقد قرأت في تقرير: إن اليهود يشغلون أفرادهم في جلائل الأمور لا صغارها، فإنهم يتركون الصغار

(١)

(٢)

لسائر الناس، مثلاً يشتغلون في البنوك وإدارة الوظائف الكبار والجامعات وما أشبه ذلك، ولا يوجد منهم في مثل أوروبا أو أمريكا كناس أو فلاح أو عامل أو نزاح أو ما أشبه ذلك، وقد قال في القرآن الحكيم: ﴿يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾^(١).

وفي الروايات إلماع إلى ذلك:

فعن الصادق (عليه الصلاة والسلام) أنه أوصى بعض أصحابه فقال: «لا تكن دواراً في الأسواق، ولا تل شراء دقائق الأشياء بنفسك، فإنه لا ينبغي للمرء المسلم ذي الدين والحسب أن يشتري دقائق الأشياء بنفسه، خلا ثلاثة أشياء: الغنم والإبل والرقيق»^(٢).

ونظر علي (عليه الصلاة والسلام) إلى رجل من أصحابه يحمل بقللاً على يده، فقال: «إنه يكره للرجل السري أن يحمل الشيء الديني»^(٣).

وفي رواية الجعفریات، بسند الأئمة (عليهم السلام) إلى علي (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله عز وجل جواد يحب الجود، ومعالي الأمور، ويكره سفاسفها»^(٤). إلى غيرها من الروايات.

وكما يأتي ذلك في الفرد يأتي في الأمة، والتيار من قسم الأمة، والدولة قسم منها.

((انتظار المفاجئات))

التاسع والعشرون: ومن فلسفة التأخر انتظار المفاجأة، وهو غير انتظار الفرج والرجاء، فإن الأخيرين معناه أن يأتي الإنسان بما يمكنه من العمل ثم يكل ما لا يتمكن منه إلى الله سبحانه منتظراً لطفه وإنجاحه، أما الأول فهو عدم العمل بانتظار انصاح الأمر بنفسه،

(١) سورة الأعراف: ١٤٥.

(٢) .

(٣) .

(٤) .

فإنه دليل على خور العزيمة، وضعف الهمة، وعدم فهم الأمور.

وقد ورد في الروايات الإلماع إلى ذلك.

إن الحياة دائماً لمن يهيؤون المقدمات لها، فإن ذلك سنة الله في الكون، أما المفاجئات فهي نادرة، حتى أن السيول والزلازل والصواعق وغرق البحر للمدن وما أشبه كلها يمكن منع إصابتها الإنسان إذا وضعت السدود والملاجئ وما أشبه لأجل التوقي منها، كما قرّر في العلم الحديث، وكما رآها الإنسان في بعض بلدان العالم.

((عدم الاعتبار بالعبر))

الثلاثون: ومن تلك الفلسفة التأخرية عدم الاعتبار بالعبر، وفي الحديث: «ما أكثر العبر وأقل الاعتبار»^(١)، فإن في أحوال الماضين ومشاهدات المعاصرين أكبر العبر لمن يريد الاعتبار.

إن قوانين العلل والمعاليل والملازمات في الدنيا ظاهرة للعيان، وكل جزئي جزئي يكون تابعاً لتلك، فمن اعتبر يستخلص الكليات من الجزئيات حتى يتجنب الجزئي المشابه الموجب للسقوط في المستقبل، ويأخذ بالجزئي الموجب للارتفاع كذلك.

بينما من لا يعتبر لا يفعل أياً من الأمرين، إن من أدخل إصبعه في جحر فلدغ، ينتقل من ذلك إلى أن في داخل الجحر حيوان لاسع، كلما أدخل الإنسان إصبعه فيه لدغه، فلا يدخل إصبعه مرة ثانية، ولذا قال الرسول (صلى الله عليه وآله): «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»^(٢)، وإنما قال: (المؤمن) لأنه بصدد الاعتبار الأكثر، وإلا فكل عاقل كذلك وإن لم يكن مؤمناً.

وفي مقابل ذلك إذا استفاد الإنسان من البنفسج في رفع زكامه مرة استفاد منه كل مرة، لأنه ينتقل من هذا الجزئي إلى كلي يطبقه على الجزئي المستقبلي المشابه.

وأسباب السقوط والارتفاع كلها كذلك، فمن فلسفة التأخر أن لا يعتبر

. (١)

. (٢)

الإنسان، فإن قسماً من الناس يفلسفون لعدم المشاهدة.

وفي العصر الحاضر رأينا كيف سقطت حكومات إحداها تلو الأخرى، لأن المتأخرة لم تعتبر من المتقدمة، فسلكت نفس المسلك الموجب للسقوط فسقطت، ويقال: إن ذلك من عوامل مجيء الحكومات وسقوطها، فالأولى تأخذ بالأسباب فتأتي، والثانية تترك الأسباب فتسقط.

((الأنانيات))

الواحد والثلاثون: الزعم بأي خير، من فلسفة التأخر أيضاً، فإننا شاهدنا أن بعض الأحزاب الإسلامية أو غير الإسلامية سقطت أو لم تصل إلى النتائج، لانطوائها على فلسفة أنها خير، وأنها الرائدة، وأنها القائدة، وأنها المتقدمة، وأنها المفكرة، وأنها المتمكنة من الإنقاذ دون ما سواها، وما إلى ذلك من المزاعم.

إن البحر يأخذ الضريبة من مئات الأنهر، لأنه يجعل نفسه في دون مستواها، كذلك حال الإنسان المتواضع يقول الشاعر:

تواضع تكن كالنجم لاح لناظر

على صفحات الماء وهو رفيع

ولا تك كالدخان يعلو بنفسه

على صفحات الجو وهو وضيع

وإبليس (لعنه الله) سقط لأنه قال: ﴿أنا خير﴾^(١)، وقد قال فرعون: ﴿أنا خير من هذا الذي هو مهين ولا يكاد يبين﴾^(٢).

وكل ساقط ينطوي على هذه الفلسفة، بينما كل من يتقدم ينطوي على فلسفة معاكسة، والزعم بالخيرية يظهر في كل أطوار الإنسان: لسانه وكتابه وسلوكه وغيرها، فاللازم أن يهتم التيار الإسلامي ثم الدولة الإسلامية بفلسفة التواضع، وعدم رؤية النفس فوق مستواها، بل رؤيتها دون مستواها، وفي الدعاء: «اللهم لا تجعلني من المعارين،

(١) سورة الأعراف: ١٢.

(٢) سورة الزخرف: ٥٢.

ولا تخرجني من التقصير»^(١)، والمراد أن لا يكون إيماني عارية، لأن في الأحاديث: إن بعض الإيمان عارية يؤخذ من الإنسان عند الموت^(٢)، و(لا تخرجني من التقصير) أي لا أرى نفسي إلا مقصراً دائماً.

((العنف))

الثاني والثلاثون: الجنوح إلى العنف من أسوأ ما يتلى به التيارات، وقد ذكرنا تفصيل ذلك فيما تقدم. والقصد هنا الجنوح لا الفعلية، إن كثيراً من الناس ينجحون إلى العنف في كلامهم وتفكيرهم وأعمالهم، وحتى وإن لم يصل الأمر إلى الخارجية، فإن اللاعنف منطوق على السكون والتواضع، مثلاً إذا رأى أحدهم كلمة في كتاب زعم أنها كل شيء في الأمر، بينما اللاعنف يفحص ويبحث ليرى أنها حقيقة أم لا، وكذلك حال سائر الظواهر العلمية أو الأدبية أو السياسية أو الاقتصادية أو غيرها، وإذا كان تفكيره هكذا يكون كلامه وعمله على طبق ذلك، إلا إذا تجشم خلافه، بينما يلزم العكس.

وذلك بحاجة إلى تربية نفسية طويلة، حتى ينقلب الانطواء العنيف إلى الانطواء اللين الرفيق، ولا يخفى أن مخبر العنف والانطواء على الحدية إنما ينمو في النفوس القاحلة غير المؤدبة وغير المرباة من ناحية، ومن ناحية ثانية في غير المجتمعات الاستشارية، أو بالتعبير الغربي غير الديمقراطية، فإن الجو العام يوجب إنبات النبات المشابه لذلك الجو، فالدابوعة مثلاً لا تنبت إلا في الجو المناسب، بينما الحنظل أيضاً بحاجة إلى جو مناسب، وهكذا الماء يملح في الأراضي المالحة، ويعذب في الأراضي الطيبة، والتربية والاستشارية جوان مناسبان للرفق، فيما خلاهما جوان مناسبان للعنف، قال سبحانه: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾^(٣).

(١) .

(٢) .

(٣) سورة الأعراف: ٥٨.

((إفراط وتفريط))

الثالث والثلاثون: قسم من الناس يزعمون بأنهم يستوعبون الحياة، وهذا يوجب أن يكونوا كالمنبت لا أرضاً أقطع ولا ظهراً أبقى، وقد قالوا: خير الأمور أواسطها. وبذلك يسقطون في بؤرة الرذيلة أو المرض أو العنف أو الدكتاتورية أو ما أشبه ذلك، وأخيراً يتأخرون عن القافلة.

إن الحياة لها موازينها ولا تستعد الحياة للخروج عنها، ومن أراد الخروج صفعته الحياة أكبر الصفعات، كمن يقول: إني لا أومن بالجادبية، ثم يلقي نفسه من الشاهق فإنه تتكسر عظامه. وفي المثل القديم: إن النار تقول: أنا شيخ كبير لا أطيق الشدة فانفخ في بلين أشب، والنفخ العنيف يوجب انطفائي.

إن من يكد ليل نهار ويسهر فوق طاقته، أو لا يأكل كذلك يمرض، ولذا ورد في الروايات النهي عنه، ومن يتاجر بكل ماله بزعم أنه يأتي بأرباح وفيرة ينكسر، ويذهب حتى أصل ماله، ومن يجازف يكون مصيره السقوط، وقد سأل تاجر مجازف عن آخر رابح عن سبب ربح الثاني وخسارة نفسه، فقال المسؤول عنه: إنه يضع نصف ماله في التجارة، فإن ربح فهو وإن خسر وضع نصف النصف الثاني، وهكذا، ومثله لا يخسر إلا الأندر من النادر، وأما السائل فإنه يضع كل ماله، ومثل ماله أيضاً باقتراض، وكثيراً ما يخسر الإنسان ولو مرة، وبذلك يكون خسر مستقبله ثروة وسمعة، وهكذا يكون حال المجازفين.

لذا فعلى التيار أن يعرف قدر نفسه وإمكاناته حتى لا يسقط، كما رأينا من سقوط كثير من التيارات وغيرها لعدم تقديرهم ذلك.

((الخداع))

الرابع والثلاثون: الجنوح إلى الخداع، فإن بعض التيارات والحكومات كبعض الناس يجنحون إلى الخداع، وهذا من أوجب

أسباب السقوط، فإن الخدعة لا يمر زمان إلا وتظهر، فلا يصدق الخادع حتى إذا صدق، وبذلك يخسر كل رأس ماله، بينما غير المخادع يربح كل رأس ماله، قال سبحانه: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾^(١). وقال تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾^(٢). وقال: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾^(٣)، وإنما قال: (السيء) لأن المعنى اللغوي للمكر العلاج الخفي، قال (عليه السلام): «ولا تمكر بي في حيلتك»^(٤).

نعم المنصرف من المكر لدى الإطلاق السيء منه، وفي المثل: يمكن للإنسان أن يخدع بعض الناس في بعض الوقت، ولا يتمكن الإنسان أن يخدع كل الناس ولا في كل الوقت.

ثم من الواضح أن واقع البيض يفرخ، والخنطة تنبت، لا ما ليس له حقيقتهما، فإن الحقيقة هي النابتة لا الخداع، وكل منا رأى الخادعين كيف سقطوا، وأن الناس لم يعتمدوا عليهم حتى في صدقهم. والجهل والغرور هما من أسباب الجنوح إلى الخداع، والمنطوي على ذلك ينطوي على نفسية متأخرة، فعلى التيار الإسلامي ثم الدولة المرتقبة بإذن الله سبحانه أن يتجنب الخداع، حتى بقدر قيراط منه، قال الشاعر:

ومهما يكن عند امرئ من خليقة

وإن خالها تخفى على الناس تعلم

ولذا ورد عن الإمام الصادق (عليه الصلاة والسلام) أنه سئل ما الحيلة، قال: «في ترك الحيلة»^(٥).

(١) سورة آل عمران: ٥٤.

(٢) سورة النساء: ١٤٢.

(٣) سورة فاطر: ٤٣.

(٤)

(٥)

وكما أنه لا يمكن الاستحواذ على الثروة أو العلم بالحيلة، بل يلزم على الإنسان أن يسير في الطريق المقرر حتى يصل إلى الثروة الكبيرة أو العلم الكثير، كذلك لا يمكن أن يستحوذ الإنسان على السياسة بالحيلة، وما اشتهر من أن السياسة كذب ونفاق ودجل، يراد بذلك السياسة الزائفة التي لا يمر زمان إلا وتذهب، ولذا ترى أن هؤلاء الساسة الذين ينجحون إلى الخدعة يسقطون في أحوال الرذيلة، ويتجنبهم الناس، ويكونون أمثلة الدجل والخيانة والمكر والرذيلة.

وقد جاءني معلم كان في حزب وقال: إني خرجت منه بعد كوني من أعضائه البارزين سبع سنوات، ثم بين السبب بأن فلسفة الحزب على الخداع والمكر والالتفاف، وأنه من يوم دخله يأمره مسؤوله بالقيام ضد هذا أو ذاك، وعلى طول الخط كان عمل مسؤوله ذلك، ونفس ذلك الحزب لم يمض زمان إلا وانفض الناس من حوله، حتى لم يبق منه باقية.

ولا يخفى أن ضبط النفس لأجل تحري الحقيقة من أشكال الأمور، فإن الإنسان إذا لم يكن كذلك وإنما كان طالب فخفخة وإظهار نفس فوق مستواه، لا بد وأن يسير في مسير الخداع، وحيث لا يصل إلى مرماه يزعم بأنه يتمكن من الوصول بسبب المكر والخداع، وبذلك ينطلق من اشتباهه، وينجح ويسير في اشتباهه، ويسقط أخيراً في مساقط الاشتباه، ويكون مصفراً، والنتيجة حطاماً.

((الرؤية العكسية))

الخامس والثلاثون: رؤيه الحياة مقلوبة والنتائج عكسية، فإن قسماً من الناس فرداً أو جماعة يبنون فلسفتهم الخاطئة على رؤية الحياة مقلوبة، وهؤلاء لا يتمكنون من السير إطلاقاً، كمن يضع السيارة مقلوبة على الأرض ظهرها عليها وبطنها إلى السماء، فهل يتمكن من

السير، وهكذا حال المعنويات، فإن المقلوبات المعنوية هي بإزاء المقلوبات الخارجية حالها، ونتائجها نتائجها، ولكن كل في بعدها الخاص بها.

يقال: إن شخصاً أخذ كوباً من دكان مقلوباً، فقال: لماذا لا فتحة لهذا الكوب، ولماذا تحته ثقبه، فأخذه صاحب الدكان وقلبه قائلاً، قد ارتفع الإشكالان.

كان بعض الناس في العراق يتصورون أن الحكم في العراق شيء هين، ويستدلون بانقلاب قاسم والبعث ومن إليهما، بينما كما التصور مقلوباً، إذ قياس الحكم غير المعتمد إلا على نفسه على الحكم المعتمد على الغير من قلب الحقائق، وأن أوروبا وأمريكا وهما ألف مليون، متحذان في كل الخطط والشؤون ضد المسلمين، وهم مزودون بأحدث الأسلحة والأنظمة وأقوى اقتصاد وإعلام وما أشبه، هؤلاء كانوا وراء الانقلابات من قبل ولادتها إلى بعد صيرورتها، فهل يقاس بأولئك جماعة من أهل البلاد لا يسندهم شيء، بل يعاديبهم أولئك، إن المستعمرين عندهم المليارات من الأموال وعشرات الألوف من الجرائد والمجلات والإذاعات والتلفزيونات ومئات الألوف من الجواسيس والخبراء وما أشبه إلى غير ذلك، وكلها تأتي بلانقلاب ثم تسنده، ولذا لا نجد حتى انقلاباً واحداً واقعياً في الشرق نجح، بينما رأينا كيف أن الانقلابات ظهرت في أخير الأمر مرتبطة بلندن أو باريس أو نيويورك أو ما أشبه.

وعلى أي حال، فاللازم على التيار الإسلامي والحكومة الإسلامية إذا قامت، أن لا ينطوي على فلسفة مقلوبة،

فإن الانطواء على فلسفة

مقلوبة لا يزيد الأمر إلا إعضالاً.

((التوقف والسير الدائري))

السادس والثلاثون: ومن فلسفة التأخر السير بنحو دائري، أو النكوص، أو الوقوف.

فالأول: بأن يسير الإنسان دائماً، ولكن سيراً دورياً لا يتقدم شيئاً ولا يتأخر.

والثاني: بأن يسير مدة إلى الأمام ثم يأخذ في السير القهقري.

والثالث: بأن يسير مدة ثم يتوقف.

وعلى التيار الإسلامي أن لا يكون من الثلاثة، تحت فلسفات عقيمة ومباحث جدلية، كما يعتاده كثير من الأحزاب، بل اللازم ملاحظة التصاعد المستمر في الحركة كماً وكيفاً وجهةً، وذلك من العسير جداً فهمه، وأعسر منه العمل على طبقه.

إن نظرة عميقة إلى حياة الرسول (صلى الله عليه وآله) تبين هذه الحقيقة، فإن الرسول (صلى الله عليه وآله) بدأ في التصاعد ومات (صلى الله عليه وآله) وهو في حال التصاعد المستمر.

مثلاً من ناحية الكم ابتدأت حرب بدر بزهاء ثلاثمائة، ثم ارتفعت الأعداد في حرب أحد بأكثر، ثم في فتح مكة كان يصاحب عشرة آلاف، ثم حرب الحنين كانت بإثني عشر ألف، ثم حرب تبوك بثلاثين ألفاً، ثم حجة الوداع بمائة وثمانين ألفاً، كما في بعض التواريخ.

والمسلمون بدؤوا بواحد، وهو علي (عليه الصلاة والسلام)، ثم ثانٍ هي خديجة (سلام الله عليها) وهكذا، حتى

انتهى إلى سبعة ملايين من

مائة وخمسين مليون من كل بشر العالم في ذلك الزمان، حسب بعض الإحصاءات. ومن ناحية رقعة الأرض، فقد بدأت أرض الإسلام في المدينة وهي قرية ذات عشرة آلاف إنسان كما ذكره المؤرخون، وانتهت عند ممات الرسول (صلى الله عليه وآله) بسعة تسع دول في خريطة عالم اليوم، وهكذا. أما الحزب في بلادنا فكثيراً ما يبدأ صغيراً، ثم يأخذ في الكبر، ثم يدور حول نفسه، أو ينكص بانفضاض الناس من حوله، أو يتوقف توقفاً كاملاً.

وإني أذكر كيف أنه كان في العراق أربعة وأربعون حزباً، وكيف كان في لبنان أكثر من ثلاثمائة حزب رسمي وغير رسمي، ثم تبخر بعضها تبخراً كاملاً، وتجمد بعضها، وانتكص بعضها، وليس كل ذلك إلا لفلسفة تأخرية تنطوي عليها نفوس نواة كثير من الأحزاب.

وعلى أي حال، فاللازم على التيار الإسلامي أن يتجنب هذه الفلسفة بكل ما أوتي من حول وطول، وإلا فلا يرجو التقدم فضلاً عن الوصول إلى الحكم، وإذا قامت الدولة الإسلامية بإذن الله سبحانه فلا ترجو البقاء بله التوسع وهي منظوية على هذه الفلسفة.

وفي الحديث: «من ساوى يومه فهو مغبون»^(١)، وهذا الحديث كما يصدق على الفرد كذلك يصدق على التيار، وعلى الحكومة، وعلى سائر القطاعات الاجتماعية، كما يشمل كل بعد من أبعاد الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتربوية وغيرها.

((انحطاط المهمة))

السابع والثلاثون: من فلسفة التأخر انحطاط المهمة، فإنه من أهم أسباب التأخر أن الإنسان ليجد نفرين يبدآن في الكسب أو العلم

أو ما أشبه ذلك ثم بعد مدة يرتفع أحدهما إلى مراتب عالية، بينما الآخر ينحط أكثر من وقت شروعه، أو يبقى كما كان، إن الفارق بينهما هو الهمة وعدمها غالباً، وقد قال علي (عليه الصلاة والسلام): «المرء يطير بهمته كما يطير الطائر بجناحيه»^(١)، وحتى الطيران بالطائرة والأقمار الصناعية إنما تمكن الإنسان منه بسبب الهمة الرفيعة للمكتشفين والمخترعين.

ويقال: إن كونفوشيوس مر في الصين على قبيلة، فقالوا له: يا معلم إن قبيلتنا تنشق من الأجداد إلى نصفين، نصف منها في هذا الجانب من الجبل، والنصف الآخر في الجانب الآخر منه، ونحن بين كل سنوات يزور إحدانا الأخرى، لكن نلاقي المشقات الكبيرة الكثيرة في عبور الجبل حيث يموت بعضنا صعوبة، أو لافتراس الوحش له، أو لسقوطه في الوادي، فهل لك علاج هذه المشكلة؟

قال كونفوشيوس: إنها سهلة، قالوا: كيف، قال: اقلعوا الجبل بقدر ممر طريق بينكما، قالوا: وهل يمكن قلع الجبل، قال: ارفعوه حجراً حجراً، فإذا تظافرت جهودكم واستسهلتم الأمر ينتهي الأمر بالآخرة إلى طريق سهل تتمكنان من التلاقي بعد ذلك بكل يسر. وانتصحوا بنصيحة الحكيم، ولم يمض زمان إلا وانقلعت هذه القطعة من الجبل بينهما، وتلاقت القبيلتان.

وهكذا فإن الهمة الرفيعة توجب تسهيل الصعاب، فعلى التيار الإسلامي أن يكون كذلك، وإلا فالأمور الكبيرة لا تأتي إلا من الأنفس الكبيرة، نعم معنى الهمة الرفيعة الأخذ بلوازم الوصول إلى الأهداف، وإلا لم تكن همة وإنما خداع النفس، ومن المعلوم أن المهمم الكبيرة تحتاج إلى الصعوبات الكثيرة، يقول الشاعر:

(١) .

وإذا كانت النفوس كباراً
تعبت في مرادها الأجسام
وفي شعر آخر:
لولا المشقة ساد الناس كلهم
الجود يفقر والأقدام قتال

((الاستعجال))

الثامن والثلاثون: ومن فلسفة التأخر الاستعجال في الأمور، وزعم أن الشيء إذا لم يتيسر بسهولة لزم تركه، فإن النفس الطويل والصبر وإن كانا مرأً، يأتيان بأحسن النتائج، ويوصلان إلى أبعد الأهداف.

وفي الرويات جملة كبيرة مما يأمر بالصبر والحلم، ومن المعلوم أن بينهما عموماً مطلقاً، فالحلم عن الغير، أما الصبر فهو شامل له، ولما كان عند النعمة حتى لا يبطر، وعند البلاء حتى لا يجزع، وعند الطاعة حتى لا يعصى:

عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «إذا كان يوم القيامة يقوم عنق من الناس فيأتون باب الجنة، فيقال: من أنتم، فيقولون: نحن أهل الصبر، فيقال لهم: على ما صبرتم، فيقولون: كنا نصبر على طاعة الله، ونصبر عن معاصي الله، فيقول الله عز وجل: صدقوا أدخلوهم الجنة، وهو قول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(١)»^(٢).

وعن الأصمغ، قال: أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام): «الصبر صبران، صبر عند المصيبة حسن جميل، وأحسن من ذلك الصبر عند ما حرم الله عليك، والذكر ذكران، ذكر الله عز وجل عند المصيبة، وأفضل من ذلك ذكر الله عندما حرم الله عليك، فيكون حاجزاً»^(٣).

وعن أبي حمزة، قال: أبو جعفر (عليه السلام): «لما حضرت علي بن الحسين (عليه السلام) الوفاة ضممني إلى صدره وقال: يا بني أوصيك بما

(١) سورة الزمر: ١٠.

(٢) .

(٣) .

أوصاني به أبي حين حضرته الوفاة، ومما ذكر أن أباه (عليه السلام) أوصاه به: يا بني اصبر على الحق وإن كان مرأً»^(١).

وعن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «الصبر صبران، صبر على البلاء حسن جميل، وأفضل الصبرين الورع عن محارم الله»^(٢).

وعن الصادق (عليه الصلاة والسلام) قال: «اصبروا على الدنيا، فإنما هي ساعة، فما مضى منه لا تجد له ألماً ولا سروراً، وما لم يجئ فلا تدري ما هو، وإنما هي ساعتك التي أنت فيها، فاصبر فيها على طاعة الله، واصبر فيها عن معصية الله»^(٣).

وعن علي (عليه الصلاة والسلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الصبر ثلاثة، صبر عند المصيبة، وصبر عند الطاعة، وصبر عن المعصية، فمن صبر على المصيبة حتى يردّها بحسن عزائها كتب الله له ثلاثمائة درجة ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين السماء والأرض، ومن صبر على الطاعة كتب الله له ستمائة درجة ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين تخوم الأرض إلى منتهى العرش، ومن صبر على المعصية كتب الله له تسعمائة درجة ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين تخوم الأرض إلى منتهى العرش»^(٤).

وعن إبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام) أنه قال لبعض ولده: «يا بني إياك أن يراك الله في معصية هناك عنها، وإياك أن يفقدك الله عند طاعة أمرك به»^(٥).

وعن الباقر (عليه الصلاة والسلام)، إنه قال: «لما حضرت أبي الوفاة ضمّني إلى صدره وقال: يا بني اصبر على الحق وإن كان مرأً، توف

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

أجرك بغير حساب»^(١).

وفي (نهج البلاغة) عن علي (عليه الصلاة والسلام) أنه قال: «الصبر صبران، صبر على ما تحب، وصبر على ما تكره»^(٢).

ثم قال (عليه السلام): «إن ولي محمد (صلى الله عليه وآله) من أطاع الله وإن بعدت لحمته، وإن عدو محمد (صلى الله عليه وآله) من عصى الله وإن قربت قرابته»^(٣).

وقال (عليه الصلاة والسلام): «شتان بين عمليين، عمل تذهب لذته وتبقى تبعته، وعمل تذهب معونته يبقى أجره»^(٤).

وفي حديث: «الصبر من الإيمان كالرأس من الجسد، وكما لا خير في جسد لا رأس معه لا خير في إيمان لا صبر معه»^(٥).

((القول المطلق))

التاسع والثلاثون: يجب الفصل بين الفهم والقول في الجملة، فتطبيق أحدهما على الآخر كلياً من فلسفة التأخر، إذ كثيراً ما يفهم الإنسان ويلزم عليه القول طبقه، وكثيراً ما يفهم الإنسان ويلزم عليه أن لا يقول على طبق ما فهم. أما القول بلا فهم، فهو من سمات الذين لا يعقلون، وإن شئت قلت: إن بينهما عموماً مطلقاً، لا من وجه، إن الإنسان يلزم عليه أن يعرف الناس ويتزلم منازلهم الحقيقية في الفهم وفي الأعمال التي يكلها إليهم، لا أن يتزلم على الإطلاق على ذلك.

مثلاً يعلم أن فلاناً خائن وليس بأمين، أو مرتش أو غير كفوء، ويطلب من التيار توظيفه، فإذا لم يفهم التيار واقعه وقع في المشكلة، أما إذا فهم واقعه وقال له: إن واقعك كذا، وقع في المشكلة أيضاً، بل اللازم أن يفهم واقعه فلا يوظفه، مع لزوم أن لا يقول له إن واقعك كذا حتى يعادي التيار، بل

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

يلزم على التيار أن يهرب عن توظيفه بأسلوب رقيق لين، جمعاً بين الأمرين، ولا يلزم من ذلك الكذب، إذ هناك أعذار يمكن إبدائها لعدم التوظيف، بعضها جارح وبعضها ليس بجارج، مع أن الكل صدق وواقع، فاللازم إبداء غير الجارح لا الجارح، ولذا ورد في الأحاديث: «قولوا للناس ما يعرفون»^(١).

كما ورد عنه (صلى الله عليه وآله): «إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم»^(٢). وهو يشمل كلاً من قدر المدرك ومن غير الجارح، مثلاً يقول للطفل الذي يسأل عن معنى الزواج إنه كالشاهد في الحلاء، إذ مدركه ليس فوق ذلك، كما يقول لمريد التوظيف: إن مالية التيار لا يساعد على التوظيف المتزايد، وكلامه هذا صحيح أيضاً، كما يصح قول: إن الطالب ليس بكفوء، وهو صحيح أيضاً، لكن لا داعي إلى القول الثاني الجارح ما دام يجد التيار القول الأول، بل اللازم أن لا يقول كل الحقيقة حتى للصديق، إلا الصديق المائة في مائة، وهو قليل جداً، يقول الشاعر:

احذر عدوك مرة

واحذر صديقك ألف مرة

فلربما انقلب الصديق

فكان أعلم بالمضرة

ولذا قال القرآن الحكيم: ﴿وَأَعْرِضْ عَن بَعْضِ﴾^(٣).

وهذا هو ديدن الحكماء على الإطلاق، بله الأنبياء (عليهم السلام)، وفي الحديث: «إن عيرك بما ليس فيك فلا تعيره بما فيه»^(٤)، وذلك حفظاً للصدقة، أو إبقاءً على الحياد بعدم العداوة، أو تقليلاً للعداوة.

(١) .

(٢) .

(٣) سورة التحريم: ٣.

(٤) .

وعلى أي حال، فعلى التيار ثم الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه وتعالى، أن يفهم كل الفهم، لكن عليه أن لا يقول كل القول، كما أن على التيار اجتناب الأقوال الضارة أو غير النافعة، مثل ذكر مشاكل التيار أو انهزاماته أو نواقصه، فإن ذلك مما يوجب انفضاض الناس من حوله، كما هو حال الفرد، فإن الفرد الذي يذكر مشاكله للناس ونقائصه وانهزاماته، الناس لا يتخذونه صديقاً، فإن الناس اعتادوا على الالتفاف حول الأقوياء لا الضعفاء. بالإضافة إلى أن مثل هذه الكلمات مما يسر العدو ويحزن الصديق.

وهذا صادق في الفرد، وفي المنظمة، وفي الهيئة، وفي الدولة، وليس معنى ذلك أن يكذب الشخص، بل معناه أن يسكت عن كل من الطرفين، وهذا مجال قولهم (عليهم السلام): «إن كان الكلام من فضة فالسكوت من ذهب»^(١)، لا في مثل الإرشاد إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والطائفتان من الروايات في كل من الكلام والسكوت لكل واحد منهما مورد خاص.

((قلة الصبر))

الأربعون: من اللازم على التيار أن يكون ذا نفس طويل، وأن يستمر في الأمر بدون يأس عن النتيجة وإن تأخرت، فإن من الأشجار ما ينتج بعد ثلاثة أشهر كالفستق والسلق والباذنجان ونحوها، ومنها ما ينتج بعد عشر سنوات كالتفاح والكمثرى والرطب ونحوها، وهكذا حال الأعمال.

والتيار الإسلامي، توسيعه في الكم والكيف على ما ينبغي ثم وصوله إلى الحكم من أبطأ الأشجار ثماراً، ومن الممكن الوصول بشرط ما ذكرناه.

وفي الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) والأئمة الطاهرين (صلوات الله عليهم أجمعين) والناضجين من العامين

عبرة

(١) راجع الكافي: ج ٢ ص ١١٤ ح ٦، وفيه: عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: «قال لقمان لابنه: يا بني إن كنت زعمت أن الكلام من فضة فإن السكوت من ذهب»، وفي مستدرک الوسائل: ج ٩ ص ١٦ ب ١٠٠ ح ١٠٠٧٣ عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): «السكوت ذهب، والكلام فضة».

لمن اعتبر، فيوسف (عليه السلام) وصل إلى الحكم بعد سنوات طوال من المعاناة المشاق، وكان قصده (عليه السلام) هداية الناس بهذا الطريق كما تقدم الإلماع إليه.

ونوح (عليه السلام) لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاماً.

وذكروا في أحوال ابن سينا أنه قرأ كتاب بعض الفلاسفة فلم يفهم المراد منه لكثرة تعقيده، فقرأه ثانياً وثالثاً، إلى أن قرأه أربعين مرة حتى فهم مراده، مع أن ابن سينا لا شك في ذكائه واتقاده ذهنه.

وينقل عن إديسون أنه لما اكتشف نور الكهرباء حاول أن يجسه في زجاجة، فجرب تجربة، وخمساً وعشراً ومائة وألفاً فلم يفلح، حتى قال له بعض زملائه: إنك لمنون تصرف وقتك في المحال، لكن إديسون لم ييأس حتى دامت تجاربه أكثر من ثلاث سنوات ليل نهار، ووصلت عدد التجارب إلى أكثر من تسعة آلاف حتى تمكن من ذلك، والآن نشاهد إنارة العالم بسبب ذلك العمل الجاد المستمر.

وقد نقل لي بعض أهل الكويت أنه كان قبل ظهور النفط جاء إنسان من الغرب إلى الكويت ولم يعرف الراوى مهمة ذلك الإنسان في وقت مجيئه، قال: وكنت أراه كل يوم يركب سيارته هو وخادمه ويذهب إلى الصحراء من أول الشمس ثم يرجع أول الغروب، وهكذا دام الأمر سنوات، قال: وسألت مرة عن خادمه ماذا يفعل سيدك، أجاب: إني لا أعلم فقط أنه من أول الصباح إلى الليل ينظر إلى الأرض هنا وهناك، ويدور في الصحراء، وكأنه باحث عن شيء، وأحياناً في كل أسبوع مرة، أو أكثر من أسبوع، يأخذ حصاة صغيرة يحفظها عنده، ثم يبعثها إلى الغرب، قال الراوي: وهكذا رأيت خمساً وعشرين سنة، وتبين بعد ذلك أنه كان يفحص عن النفط، وأخذ لتلك الحصيات كان لأجل إرسالها إلى مختبراتهم لتكشف هل أهما أرض نفطية أم لا، وأخيراً وصل إلى بغيته،

وانكشف النفط في أرض الكويت كما هو معروف.

((اتباع الهوى))

الواحد والأربعون: ومن فلسفة التأخر ترك التيار أفرادَه وهواهم، فإن (ترك النفس وهواها سعي لها في رداها) كما في المثل، بل اللازم المواظبة على تربية صالحة توجب تمكنهم من الأخذ بزمام الحياة.

فإن الناس لا يلتفون حول الاعتباطيين، وهذا لفظ تحته ألف معنى ومعنى، والتربية مزيج من العلم والأخلاق الرفيعة والاستمرار في العمل واليقظة الدائمة والحزم وما أشبه مما اعتنى بها علم الأخلاق إيجاباً وسلباً.

فقد ورد في الحديث، عن الرسول (صلى الله عليه وآله): «أدبني ربي فأحسن تأديبي»^(١).

وقد سمعت من بعض الخطباء ولم أر هذه القصة بنفسي، أن شاباً قصد مكة المكرمة ليقتل الرسول (صلى الله عليه وآله) حين كان في مكة، لزعم الشاب أنه سب تفرقة العرب، وفي يوم حار ورد ظهراً مكة المكرمة والتقي بالرسول (صلى الله عليه وآله) وهو لا يعرفه، وأضافه الرسول (صلى الله عليه وآله) حيث رآه غريباً، ثم نام عنده وأخذ الرسول (صلى الله عليه وآله) يروح عليه بمروحة ليحفظ عرقه المتصاب، وبعد أن قام من نومه طلب منه الرسول (صلى الله عليه وآله) أن يخبره بحاجته لعله يساعده في إنجاحها، وبعد أن أخذ الشاب من الرسول (صلى الله عليه وآله) عليه وآله) الأيمان المغلظة أن لا يخبر بذلك أحداً أظهر الشاب أنه جاء ليقتل الرسول، وطلب من الرسول نفسه أن يدلّه على الرسول (صلى الله عليه وآله)، فقال له الرسول (صلى الله عليه وآله): ها أنا ذا محمد فاقتلني قبل أن يطلع أحد، وإلا لمنعك أهلي عن ذلك، وتخير الشاب هل أنه هو الرسول حقاً، وكيف يقول هذا الكلام، وبعد أن ظهر له أنه هو

الرسول (صلى الله عليه وآله) حقاً وقع على قدمي الرسول (صلى الله عليه وآله) يقبلهما ويعتذر عنه لسوء نيته وأسلم على يده الشريفة.

فإن تم هذه القصة ففيها دلالة ما فوقها دلالة في أدب الرسول (صلى الله عليه وآله) الجرم، وحكمته البليغة، حيث إنه كان يعلم أن مثل هذه الدعوة لا بد وأن توجب رد الفعل في نفس الشاب. نعم إن مثل هذا الأمر بحاجة إلى استظهار نفسيات الأفراد، وإلا فربما نقذ الطالب مهمته إن كان صلفاً أحمق، وقد قال نوح (عليه الصلاة والسلام): ﴿ثُمَّ أَقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ﴾^(١).

وقال هذه الكلمة الإمام الحسين (عليه الصلاة والسلام) ظهر يوم عاشوراء.

وفي التاريخ: إن أحد الملوك سرق بعض خدمه من أثاثه آنية ذهبية، وراه الملك حين السرقة، وأخذ سائر الخدم في الفحص عن السارق، وعلموا أن الملك علم به، وطلبوا من الملك إعلامهم به حتى يعاقبوه، قال الملك: الذي رأى السارق لا ييوح به، والسارق لا يرده فاتركوه وشأنه، ولما علم السارق بقصة الملك وأنه رآه حين السرقة وأنه قال للخدم تلك الكلمة جاء إلى الملك معترداً أنه اضطرته الحاجة إلى السرقة، قال الملك: وإني علمت باضطرارك وإلا فأنت رجل نزيه ولذا لم أبح بسرك.

وورد في لقمان الحكيم أنه سرقه اللصوص وباعوه عبداً، وسيده لم يكن يعرفه، وكان يضطره إلى الأعمال القاسية من البناء ونقل الطين وما أشبه إلى السطوح العالية، وبعد مدة عرف سيده أنه لقمان، وكان قد سمع باسم لقمان قبل ذلك، فجاء إليه معترداً أشد الاعتذار، قال لقمان: إنك إن أسأت إليّ وقبلك أساء إلي اللصوص الذين باعوني فأني استفدت أكبر الحكمة، لا إني فحسب بل كل الأطراف انتفعوا من الأمر، اللصوص انتفعوا بتمني، وأنت انتفعت

(١) سورة يونس: ٧١.

بينائي لك، وأنا انتفعت بأن علمت كيف يقبح عمل اللصوص، فأخذ لزاماً على نفسي أن أجعل من حكمتي
فهي اللصوص عن عمل اللصوصية ونصحهم إلى ترك مثل ذلك العمل الشائن، وعلمت كيف أن العبيد في الشدة،
فأسعى في المستقبل لتحريرهم ونجاتهم، وقد رأفت نفسي تحت وطأة العمل وشدته، فإذا كانت هنالك إساءتان فهناك
ثلاث حسنات.

وقد ذكرنا في بعض كتبنا قصة بوذا ويرنا، وبوذا يتبعه اليوم أكثر من خمسمائة مليون شخص في الهند والصين
وما إليهما، فيرنا تلميذ بوذا الحكيم، عند ما أراد أن يبعثه إلى قوم متوحشين ليهديهم إلى دينه كان بينهما هذا
الحديث:

بوذا: إن من تذهب إليهم يا يرنا برارة قساة يغضبون للتافه الحقير، فما تصنع لو خدشوا كرامتك، وأثاروا
عواطفك.

أجاب يرنا: أقول: إنهم أناس طيبون يقابلون الكلام بالكلام، وقد نازعتهم في مبادئهم وهم من طيبهم لم
يرفعوا في وجهي يداً، ولم يرشقوني بالحجارة.

قال بوذا: ولكن يا يرنا هبهم أوسعوك صفعاً، ورموا عليك بالأحجار.

أجابه يرنا: أراهم مجاملين حيث لم يضربوني بالسيف والعصى، ولم يثخنوني بالجراح وقد أتخت عواطفهم
ونلت من آهتهم ومذهبهم وطريقتهم وتقاليدهم.

قال بوذا: ولو فرضنا أنه كان كذلك بأن ضربوك بالسيف والعصى فماذا كنت تصنع.

فأجابه يرنا: اغتتم حياتي الباقية، إذ لم يقتلوني وقد قتلوا الأنبياء قبلي وأقول: إنهم أناس طيبون حيث اقتنعوا
بالسيف والعصى والحجارة والصفع ولم يأخذوا بقية حياتي.

قال بوذا: أما إذا أرادوا أن يسلبوك الحياة فماذا كنت تفعل.

قال يرنا: أقول: إنهم أسدوا إلي يداً مشهورة إذ أفلتوني من نيل الآلام وعبء هذا الجسم الفادح وبدلوني بحياة
باقية دائمة.

فاستبشر بوذا قائلاً مرحاً: يا يرنا، فإن في وسعك أن تهدي

هؤلاء المتوحشين.

وهكذا نجحت دعوة بوذا حتى اتبعها أناس كثيرون تتصل سلسلتهم إلى الحال الحاضر، أما لو فرضنا أن يرنا بمجرد ما خدشوا عواطفه هاجمهم بدوره، فما كانت النتيجة، إن النتيجة طبعاً كانت فشل الدعوة بقتل يرنا ومن إليه، ومن الواضح أن الأرجح أن يصبر بأخلاقه الرفيعة على تلك المشكلات حتى ينجح كما نجح.

وإني أحتمل أن يكون بوذا هو (يوداسف) المذكور في البحار وغيره.

إلى عشرات القصص المحكية عن النفسيات الرفيعة، سواء في الأنبياء والأئمة (عليهم الصلاة والسلام) أو في الذين سلكوا مسلكهم في الأخلاق، واتبعوهم في النفسيات والفضائل، ولست أقصد بذكر هذه القصص أن كل أصحابها كانوا في قمة الفضيلة.

نعم ذلك في الأنبياء والأئمة (عليهم الصلاة والسلام) وأمثال سلمان وأبي ذر ومن أشبهه صادقة تمام الصدق، أما في غيرهم فمنهم من كان في أصحاب الفضيلة، وبعضهم كان في أمر فضيلي وإن لم يكونوا أصحاب فضل مطلق، فمثلهم مثل حاتم في كرمه، فإنه ممدوح وإن لم يكن مسلماً، وهو صاحب فضيلة في هذه الجهة وإن لم يكن صاحب فضيلة في سائر صفاته.

وعلى أي حال، فاللازم على التيار الإسلامي أن يربي أفرادَه على قمم الفضائل، وإلا فلا لوم على الناس في عدم انضوائهم تحت لواء التيار.

((الاثام والتكفير والتفسيق))

الثاني والأربعون: من فلسفة التأخر بل الانحطاط والتحطم، ما اعتاده بعض التيارات الإسلامية من توزيع الاثامات والتكفير والتفسيق وما أشبهه، وليعلم أمثال هؤلاء أنهم يسعون في تحطيم أنفسهم، بله إن

الناس لا يلتفتون حولهم، والغالب أن النواة المركزية للتيار تختفي وراء جبهة من الشباب، وتأمّر وتنهى وتدفع الشباب إلى الميدان ليتهموا الناس وما أشبه ذلك، والنواة تظن أنها يوجب انحفاظ نزاهه ودرك أمله بالابتعاد عن الواجهة، بينما الأمر بالعكس، إن الفرد يتحمل مسؤولية نفسه أما التيار فالناس يحملون نواته كل مسؤولية، حتى إذا فُرض أن النواة لم تكن راضية بعمل أولئك الأفراد الذين يعملون من تلقاء أنفسهم لكنهم منخرطون في التيار.

وعلى أي، فالتكفير والتفسيق والخط من كرامات الناس يوجب أموراً:

الأول: إهانة الأفراد والخط من كراماتهم وتعريضهم للإذلال والتحقير، وكل ذلك محرم في الشريعة الإسلامية، ولا يمكن أن يكون فاعلها مورد اعتماد المسلمين وثقتهم.

الثاني: إضاعة الأهداف السامية، إذ الناس يقعون في حيرة من أمرهم، هل التكفير والتفسيق وما أشبه على حق، فالتيار إن كان صادقاً في دعواه أنه يريد ترويج الإسلام وتقديمه إلى الأمام والوصول إلى الحكم الإسلامي كيف يكون هو بنفسه أخذ معول الهدم لتحطيم الإسلام أولاً في أنظار كثير من الناس، ولتحطيم نفسه ثانياً.

الثالث: إيجاد جو من سوء الظن والفساد بين المسلمين، وبذلك تنصرف الألسنة والأقلام والأفكار في الهجوم والدفاع بدل صرفها في التقديم والتقدم.

الرابع: إيجاد جو صالح للاستعمار والاستثمار، وتقدم أعداء الإسلام وسيطرتهم على المسلمين، حيث يعرفون

نقاط الضعف في

المسلمين، فيأخذون في الهجوم عليهم.

الخامس: انعزال الصالحين عن الميدان، حيث إن الصالحين قلماً ولساناً وأخلاقاً ينعزلون الاجتماعات الموبوءة، قال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاباً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾^(١)، وبذلك تحسر الحركة الإسلامية الهدف والسمعة في وقت واحد معاً.

السادس: وحين الجو مشحون بالتوتر وانزواء الصالحين ينفسح المجال أمام المتزلفين والمتملقين ووعاظ السلاطين وفقهاء البلاط لهدم الإسلام والمسلمين، وتقويض بيوت الفضيلة حجراً حجراً، كما شاهدنا ذلك في بعض البلاد الإسلامية، ولها أمثلة متعددة.

السابع: وبذلك يتحطم العمق الإسلامي في كل الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتربوية والفكرية وغيرها، لأن الفراش يصبح الجوال في الميدان، على مثل معروف في الألسنة، فلا عمق ولا تعميق، ولا حق ولا تحقيق، ولا لب ولا تليب، وإنما قشور وظواهر وسطوح ومظاهر، ومثل هذه الحياة ظلمات بعضها فوق بعض.

الثامن: تبدل المجتمع إلى النفوس المريضة والمتعقدة، مما يوجب ضعف في البنية التحتية، فلا يمر زمان إلا ويأخذ مسير الفناء والدمار.

ولذا فعلى التيار الإسلامي أن يضبط نفسه أشد الضبط، حتى لا يقابل السيئة إلا بالحسنة، كما في دعاء الإمام السجاد (عليه الصلاة والسلام).

وقد كان من نصائح والدي (رحمه الله) لي أن قال: لا ترد السيئة، فإنه إذا سببك إنسان كان هناك سبب واحد، أما إذا رددته يكون هناك سبان، وسب واحد أقل شراً من سببين، وقال (رحمه الله): وعلاج

(١) سورة الأنعام: ١٥٢.

ذلك أن ترد السيئة بالحسنة.

ويحكى عن الشيخ البهائي (رحمه الله) أنه اغتابه إنسان فأهدى إليه سلة من الفواكه.
ومن المعلوم أن ضبط النفس من الأمور العسيرة جداً، لكنه من أفضل الأشياء عاقبة وأهنئها ثمرة.

((فهم السياسة وصعوبته))

الثالث والأربعون: ومن الأمور المهمة للتيار الإسلامي ثم الدولة الإسلامية فهم السياسة فهماً كاملاً، ثم الترصد لتكميل النواقص والوقوف دون التحركات المضادة والتيارات الوافدة من الشرق والغرب، ومن المعلوم أن فهم السياسة من أشكال الأمور، والسبب في ذلك أمران:

الأول: من جهة أن السياسة تأخذ من كل علم في صالح نفسها، فتأخذ من علم الاجتماع والاقتصاد والتربية والفكر والتجارة والجيش والوزارات والحقوق وغيرها ما يرتبط بها، إذ السياسة تريد توجيه الكل والتغلغل في الكل، وما لم تأخذ من الكل لا تتمكن من إنجاح مهمتها بسلام.

وهذا ما ذكره في علم الاجتماع أيضاً، من أنه يأخذ من الكل، لكن علم الاجتماع يأخذ من مختلف السطوح حتى السطح السياسي، أما علم السياسة فيأخذ من مختلف الأعماق حتى من عمق علم الاجتماع، فإن السياسي إذا لم يطلع على أعماق الأفكار والحركات والتيارات وما أشبه لم يتمكن من التسيير بها إلى حيث مراده، لأن لكل ظاهرة أعماقاً تتحول الظاهرة حسب تحول تلك الأعماق، وتقف حسب توقف تلك الأعماق، والاستقطاب في السياسة والسياسي لا يمكن بدون الدخول في الأعماق.

الثاني: إن النتائج في السياسة لا تترتب على المقدمات الواضحة كسائر العلوم، بل تترتب على المقدمات الخفية، وأحياناً المتناقضة، إن

بريطانيا في الحرب العالمية الثانية أرادت النفوذ إلى أعماق ألمانيا، لكن مباحث ألمانيا كانت بحيث لا يمكن النفوذ فيها، فهيأت بريطانيا رجلاً من العرب التريهين ظاهراً فسربتته إلى ألمانيا تحت مظلة معاداته لبريطانيا، وتقدم الرجل حتى إلى الاستخبارات الألمانية، وكان يذيع في إذاعتهم بلهجة حماسية ضد بريطانيا وضد سائر الحلفاء لنفع المحور، وبعد أن وضعت الحرب أوزارها تبين أنه كان جاسوس بريطانيا بهذا اللباس.

وفي العراق كان بعض عملاء الغرب يراد إيصاله إلى مجلس النيابة، وحيث أريد أن يجعل له وجهة شعبية حتى يتمكن من تمرير العمالة على الأمة بسهولة، كون حزباً وبعد ذلك أخذ هو وحزبه يخالفون الحكومة ويتهجمون عليها، فالتف الناس حولهم، وبعد مدة اشتد نقدهم للحكومة، وإذا بالحكومة أمرت أن يهاجم الشرطة مكتبه، وهكذا فعلت الشرطة وأحرقت قسماً من مقره وأخذت قسماً من أنصاره وأودعهم السجن، وهنا تمت المكيدة بالتفاف الناس حول أولئك شديداً، وانتخبوا منهم النائب المراد في أول مجلس نيابي بعد هذه الحادثة، وصار إلى جانب المستعمرين بتبريرات تافهة لأهدافهم.

وفي قصة أخرى في إيران كان حزب شيوعي يحارب الاتحاد السوفيتي باعتباره مستعمرًا كمستعمر الغرب، والتف الشباب المتحللون حوله، وكان بعض المغفلين يمدحون الحزب بالوطنية، وفي قصة نفطية قبل زهاء أربعين سنة، حيث اشتهر في البلاد بلزوم تحرير النفط وإخراجه عن يد المستعمرين، قام هذا الحزب بدعوة الناس إلى لزوم الانقطاع عن الغرب والارتباط بالشرق باعتباره زعيم الكادحين، وظهرت هويته الواقعية، وإن تهجمات الحزب على الشرق كان صورياً لأجل التجهيل والإغفال، وإنما كان ادعاؤه محاربة الشرق ستاراً لتجسسه لحسابهم.

وفي قصة رأيته أيضاً أنا

في العراق أن شاباً شيعياً متحمساً للشيعوية ويدعي ارتباطه بالشرق بأشد أنحاء الإذعاء، في ساعة الفصل كان ظهر أنه مربوط بالغرب، وإنما ادعاؤه الشرقية كان ستاراً لتجسسه لصالح الغرب. بل أحياناً رأينا أن نفس الاتحاد السوفيتي كان يخدم بهذه المكيدة الغربية.

وفي قصة أخرى كان في لبنان من المقرر انعقاد مؤتمر للهلال الخصيب بتوحيد سوريا والأردن وفلسطين والعراق ولبنان، وانهقد المؤتمر واشترك فيه بعض الشخصيات العراقية المرتبطة سراً بالاستعمار، وبعد إنهاء المؤتمر قام أولئك الشخصيات بزيارة لسفارة بريطانيا، وبعد ذلك نقحت الصحف في عملهم هذين مما سبب شك الناس في صدق المؤتمر، بل اشتهر عند الناس أنهم إنما كانوا عقدوا المؤتمر لدافع بريطاني لا لدافع وطني، لأنهم ربطوا بين زيارة هؤلاء للسفارة البريطانية وكونهم أعضاء في المؤتمر، وقد تعمد أولئك العملاء هذا العمل لهذه الغاية.

إلى غير ذلك من القصص الكثيرة، مما إذا لم يكن الإنسان مطلعاً على خفايا الأمور وجهات الارتباط وقع في أحبولة السياسة الشرقية أو الغربية من حيث لا يشعر.

((من سنن الكون))

إن الإنسان والحيوان والنبات بين خمسة أمور:

الأول: أخذه من الأجواء.

الثاني: إعطاؤه للثمار المترتبة.

الثالث: ما ينبغي أن تكون عليها من القوانين المقررة الكونية.

الرابع: عملها الداخلي الذي يحول ما تأخذ إلى ما تعطي.

والخامس: العلامة التي تدل على انطباق عملها لتلك القوانين الكونية، أو عدم عملها حسب تلك القوانين،

وإذا ظهرت علامة

الخلافاً يلزم علاج الأمر حتى يصلح الإنتاج.

والمسلمون اليوم ظهرت العلامة الدالة على الانحراف، فاللازم أن يلاحظ أنه لماذا يأخذ المسلمون من المحيط العام الأشياء الضارة، أو لماذا أنهم يأخذون الصالح فيحولونه إلى الضار، كالنبات الذي يأخذ الأشياء الصالحة من النور والماء والتربة والهواء ويحولها إلى الفاكهة الفاسدة، وذلك لمكان ديدان في جذوره تسبب هذا التحويل الفاسد. وإذا لم يعالج الأمر يكون الترددي في التأخر يزداد يوماً بعد يوم، والحاصل كما أن الإنسان يأكل الشيء الضار فتتحرف صحته مما تحتاج إلى العلاج، وقد يأكل شيئاً نافعاً لكن مرضه الداخلي يوجب تحريف الأكل النافع في داخله إلى ما يوجب الإنتاج المنحرف، فلا يسمع أذنه أو لا تبصر عينه أو ما أشبهه، كذلك ما تأخذه الأمة من المحيط من الأفكار والآراء والأنظمة وما أشبهه قد يكون فاسداً مما يوجب انحطاط الأمة، وقد يكون صالحاً كمن يأخذ العلم من الكتاب والسنة، لكن انعقاد قلبه على الرذائل يوجب تحريف الصالح في داخله، مما ينتج الشيء الموجب للتأخر. مثلاً يأخذ جهاد الكفار والمنافقين، لكن أغراضه الشخصية تتدخل في الأمر حتى يجعل جهاد المنافقين بالسيف، بينما لم يجاهدهم الرسول (صلى الله عليه وآله) بالسيف مع توفرهم في زمانه (صلى الله عليه وآله)، وكذلك لم يجاهد علي (عليه الصلاة والسلام) المنافقين بالسيف إلا بعد حملهم السلاح ضده وخروجهم عليه، مما يدل على أن جهاد المنافقين يراد به الجهاد باللسان وما أشبهه.

أو يأخذ الشجاعة إلى حد التهور، بعد أخذه فضيلة الشجاعة من كتب الأخلاق، وإنما يحول الأمر إلى هذه النتيجة السيئة لإنطوائه على الهوى والهوس^(١) وحب الشهرة،

(١) الهوس: طرف من الجنون.

وكذلك بالنسبة إلى الكرم، حيث يأخذه إلى حد الإسراف، لانطوائه على حد الأنانية والسفه، إلى غير ذلك. وهذا بحث طويل نكتفي منه بهذا القدر.

ولا إشكال في أن تخلف غالب المسلمين له أحد هذين العاملين، إما لأنهم يستقون من المواد الضارة، وإما لأنهم انحرفوا أخلاقياً ونفسياً حتى صاروا يحولون المواد المستفعاة إلى نتائج ضارة، فاللازم على التيار الإسلامي والدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه وتعالى مراعاة هذا الجانب أكبر قدر من المراعاة، ف ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(١).

((الأسس الأخلاقية))

الرابع والأربعون: الأسس التي بني الإسلام عليها المجتمع، مما سبب للمسلمين ذلك التقدم الهائل، والتي رأينا بعض آثارها الباقية قبل نصف قرن، كانت أسساً أخلاقية بالمعنى الأعم للأخلاق.

فتصاعد المجتمع عليها، ولذا كان غالب المسلمين حسب ما رأيناهم في العراق، سواء كانوا من أهلها أو يأتون إليها من الخارج للدراسة أو الزيارة أو غير ذلك بخير وسلام ولو بقدر، فمثلاً كانت الأسس: التواضع، والصدق، والإخلاص، والأمانة، والإتقان، والتعاون، والقناعة بقدر الإمكانيات، والرضا بما قسم الله سبحانه وتعالى، إلى غيرها مما ذكرنا جملة منها في (الآداب والسنن) من (الفقه).

ومن المعلوم أن المجتمع المبني على هذه الأسس يكون مجتمعاً فاضلاً، والناس يعيشون فيه تحت ضلال الراحة والرفاه والمحبة والوئام، فقد كان كثير من التعامل بالنسيئة، وكان يعتمد بعضهم على بعض ويثقون بالآخرين، وأصالة الصحة هي الأصل، ولم يكن هناك حرص ظاهر، ولا كبرياء وأنانية بمعنى الكلمة، وإنما كان ما يوجد منهما خلاف الأصل، ولم يكن يتمنى

(١) سورة الرعد: ١١.

بعضهم ما فضل الله به غيره عليه، والعفاف والكفاف كان شعار الأغلب إلا ما ندر، والخوف من الله ومن اليوم الآخر الموجود في الناس كان يقف سداً دون التعدي، ورجاء ثواب الله سبحانه وتعالى كان يوجب التعاون على البر والتقوى والقرض، إلى غير ذلك.

أما اليوم، فقد بني المجتمع على الأسس الغربية المادية، كالحرص والشطارة، وحب الظهور، والأنانية والفردية، والتقدم على حساب الآخرين، والسرعة على حساب الإتقان، وتطلب التمتع بأكبر قدر ممكن من اللذائذ، وعدم الاهتمام بمشاكل الآخرين، إلى غير ذلك، وكل ذلك سبب تضعف البنيان التحتي للمجتمع، مما ظهرت آثاره السيئة على البناء الفوقي.

فعلى التيار الإسلامي ثم الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه وتعالى، أن يهتم لإعادة تلك الأسس الصالحة لتقوم مقام الأسس الغازية.

((ضبط النفس))

الخامس والأربعون: من الضروري على الحركات أن يربوا أنفسهم على ضبط النفس. بمختلف أنواع الضبط في كافة الأبعاد، فإن من لا يقدر أن يضبط نفسه فهو على عدم القدرة على ضبط الغير أقرب، هذا من ناحية. ومن ناحية ثانية إن لم تقدر الحركة من ضبط النفس أمام المكاره والمشتبهات، فكيف تتمكن من ذلك إذا وصلت إلى الحكم، مع وضوح أن الحكم بحاجة إلى أكبر قدر من المداراة والرفق والعفو والإغماض والصفح وما إلى ذلك، مما كلها بحاجة إلى أكبر قدر من ضبط النفس.

ومن أسباب سقوط كل الحكومات العسكرية، الانقلابية أو الشعبية التي تنتهي إلى الدكتاتورية والفشل فالسقوط، عدم تقديرها هذه الميزة حق القدر، مثلاً نرى الهند التي تمكنت من ضبط النفس عند

التحرك بقيت إلى اليوم قلعة صامدة على مبادئها، وليس القصد التزيه الكامل لها بل القصد في الإطار الذي انتخبه المؤتمر، بينما الصين التي لم تقدر على ضبط النفس عند الحركة أتت بالفضائح عند الحكم، حتى أن بعض المراقبين أتهم ماو وجماعته بقتل عشرات الملايين في ثوراتها الثقافية وغيرها، ولم يمض زمان إلاّ وسقطت الإيديولوجية فرجعت إلى الرأسمالية المنحرفة. والأمثلة على ذلك متعددة نكتفي منها بالمثالين الذين ذكرناهما فقط.

ومن أهم صغريات ضبط النفس: عدم التهجم لا على النفس، ولا على سائر الأحزاب الإسلامية، ولا على سائر الناس، حتى الأحزاب غير الإسلامية، ومن المعلوم أن التهمة شيء والنقد العلمي كما يبحث في الفقه والأدب والأصول وما أشبه شيء آخر، فإن الثاني يوجب الكشف على النواقص ويقدم الباحثين إلى الأمام، بينما الأول لا يزيد الأمر إلاّ إعضالاً.

فالتهجم على النفس يوجب انفضاض الناس عن الحزب والجماعة الذين يريدون تقديم الإسلام إلى الأمام، كما أن التهجم على سائر الأحزاب الإسلامية يوجب بالإضافة إلى عدائهم — وذلك ما لا داعي له — أن ينفض الناس عن الجماعة المتهجمة أيضاً، لأنه من أوليات الناس أن حكم الأمثال فيما يجوز وفيما لا يجوز واحد، فالناس يقولون: إن الحزب المتهجم كالحزب المتهجم عليه، فإذا كان الثاني سيئاً يكون الأول كذلك، وكذلك في كل جماعتين متهجمتين بعضهما على بعض.

كما أن الناس إذا رأوا التهجم عليهم من الحزب أو من الجماعة لا يستعدون للالتفاف حولهم، وهم بدورهم أيضاً يتهجمون على أولئك الجماعة المتهجمة، وذلك يضاعف في ضئالة الحزب.

وأما سائر الأحزاب غير الإسلامية، فلا شك في أن منهم المخلصين الذين وقعوا في الخطأ، كما قال علي (عليه الصلاة والسلام) بالنسبة إلى الخوارج: «إنهم طلبوا الحق فأخطؤوه»^(١)، ومنهم المربوطين بالجهات الغربية والشرقية وما أشبه، والأول لا يزيده التهجم إلا استمراراً في خطئه، والثاني لا يزيده التهجم إلا مكرراً وكيداً، وما الداعي إلى أي من الأمرين.

ولذا نرى النبي (صلى الله عليه وآله) يقول كما في القرآن الحكيم: ﴿إِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(٢)، إلى غير ذلك من الأخلاقيات الواردة عن الأنبياء والأئمة (صلوات الله عليهم أجمعين) في قصص مفصلة مذكورة في التواريخ.

(١) .

(٢) سورة سبأ: ٢٤.

((إزالة الجهل والفقر والظلم))

(مسألة): على التيار الإسلامي قبل الوصول إلى الدولة الإسلامية، وعلى الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه، أن يهتم بالغ الأهمية في إزالة الجهل والفقر والمرض والظلم والفوضى. والظاهر أن كل الأخرى وليدة الأول، فإن الجاهل مفتقر وإلا فإذا علم سبل تحصيل المعيشة والرفاه يكتسب ويحصل على رفاهه على الأغلب، والجاهل يمرض وإلا فلو علم طرق الوقاية والعلاج لم يمرض، ولم يبق في المرض إذا مرض، والجاهل يظلم وإلا فلو علم العواقب السيئة للظلم لا يظلم، لا ظلماً على نفسه ولا على غيره مما يسمى بالجور إذا ذُكر معاً، ولذا ورد في الحديث: «بمأ الأرض عدلاً وقسطاً بعد أن تُملأ ظلماً وجوراً»^(١)، وفي الآية الكريمة: ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾^(٢).

كما أن (العدل) يستعمل في غير الأموال، و(القسط) في الأموال إذا ذُكر معاً. والجاهل يسبب الفوضى، وإلا فإذا علم رفع المرح والمرج رفعه، وقبل ذلك لا يقع فيه اختياراً. ولا فرق في ذلك بين التسبب ابتداءً كالجاهل يأكل ما يمرضه، ويفعل ما يفقره إلى أخيره، أو البقاء في المشاكل استدامة، فإن المريض الجاهل بالعلاج لا يعالج نفسه فيبقى في المرض وهكذا، وحتى الأخلاق السيئة وهي من شعب الظلم على النفس وعلى الغير من ولائد الجهل، ولذا ورد في الأحاديث: إنها من جنود الجهل في قبال جنود العقل. وقد ذكر المؤرخون قصصاً مؤيدة لما ذكرناه، نلمع إلى بعضها ليظهر الأمر جلياً: فقد هجم المغول على بلاد الإسلام أفطع هجمة معروفة في التاريخ، وكان الخليفة المستعصم مشغولاً بلهوه وقصفه غير مبال بما يجري حوله، وفي هذه الأثناء صعد أحد ولاة العراق يوم الجمعة المنبر وخاطب الحشد المهائل الحاضرين في المسجد

(١) .

(٢) سورة النساء: ٩٧، وسورة النحل: ٢٨.

قائلاً: انظروا أيها المسلمون إلى هذين الكتابين واحكموا بعد ذلك ما شئتم، ثم أخرج من جيبه كتاباً قرأه، وكان هلاكاً قاتلاً الحملة الكافرة هو الذي بعث بالكتاب، وفيه أنه يخاطب الوالي: ابعث لي أعداداً غفيرة من المنجنيق لتساعدني في فتح القلاع والحصون والأسوار والمدن، ثم أخرج الوالي وهو على المنبر من جيبه كتاباً ثانياً قرأه، وكان من الخليفة المستعصم مخاطباً الوالي: أنا بحاجة إلى عدد من الراقصات والمغنيات فهيء لي أجملهن وابعثهن لي إلى بغداد لمجالس الأناجس والطرب، ولم يكن من الحاضرين إلا الاسترجاع والحوقلة، وهكذا كان نوم الخليفة ويقظة المغول سبباً ضياع بلاد الإسلام.

وقد ذكرنا في بعض الكتب المرتبطة بهذا الشأن أن قصة ابن العلقمي ونصير الدين الطوسي (رحمهما الله) ليس إلا أسطورة من أساطير الجاعلين من المتعصبين، وإلا فإن كان الأمر من ابن العلقمي كان حفظ الشيعة في بغداد، ولم يهاجم هلاكاً محل الشيعة، كما هاجم محل السنة، وقتل من الشيعة والسنة على حد سواء مقتلة عظيمة، أما نصير الدين الطوسي فإنه رافق الغازين للحدّ من نشاطهم ضد الدين وأهله والعلماء والأوقاف والكتب، ولذا طلب من المغول صنع الزيج المحتاج إلى كل تلك الثلاثة، ومنحها هلاكاً له، فجمع نصير الدين الطوسي علماء السنة كما جمع علماء الشيعة، وكذلك احتفظ بكتب الشيعة كما احتفظ بكتب السنة بالقدر الممكن، وهكذا حفظ أوقافهما بحجة أن الزيج يحتاج إلى المال والرجال والكتب، وهكذا كان (رحمه الله) نجماً وهاجماً في الظلام الدامس.

فنفس التعصب الذي قال: إن الرسول (صلى الله عليه وآله) كان يعذب الناس، وعلي (عليه الصلاة والسلام) والعياذ بالله كان يشرب الخمر، والحسن (عليه السلام) تزوج بالمئات، والحسين (عليه السلام) خرج عن حده فقتل بسيف

جده، والسجاد (عليه السلام) كان يلعب بالشطرنج، كما يجده الإنسان في كتب المتعصبين ضد الإسلام والمسلمين والشيعة والتشيع هو الذي قال: بأن أبا ذر كان شيعياً، ونصير الدين وابن العلقمي كانا عضدي هلاكو، إلى غير ذلك.

وفي النزاع بين الأمين والمأمون يقول أحدهم: دخلت على الأمين أيام حصر بغداد والناس في أشد الحالة من الفقر والجوع والمرض والرعب، فرأيت الأمين واضعاً رأسه على ركبتيه من الحزن، فقلت له: يا أمير بم هذا الحزن المشين، إن في اصطبلاتك مئات الأفراس، وفي خزائنك الأموال الكثيرة، وعندك رجال شجعان، ففرق المال والمراكب عليهم، وحرصهم على قتال جيش المأمون المحاصر بغداد، حتى يفرج الله على الناس وتتخلص أنت من الكرب الحزن، قال الرجل: فرفع الأمين رأسه وقال: هل تزعم أن حزني لحال الناس وحصر بغداد، قلت: فلم حزنك، قال: إنه كانت لي سمكة مقرطة قرطت أذنها بجواهر، وكانت في الحوض المتصل بدجلة بسبب ساقية، فهربت إلى دجلة، وكلما أرسلت الغواصين لتحصيلها لم يحصلوا عليها، فإني من ذلك لحزين.

وهكذا الجهل أودى بالأمين وبملكه، وهكذا من قبل أودى الجهل بأبيه بما فعله من نصب علي بن عيسى بن ماهان على خراسان، وما فعله من الظلم في قصة مشهورة، مما أنجر إلى سفره إلى هناك لإخماد الثورة ومات هناك والثورة مشتعلة، مما سبب ألوف القتلى، إلى غير ذلك من ويلات الحرب.

وكما أودى بأخيه من بعد حيث هلك بسبب السمكة التي أمر الغواص بإخراجها من الماء فنفضت نفسها ورشحت الماء المسموم على

جسم المأمون فمات هناك وقبر.

ومن المشهور بانقضاء ملك بني أمية المثل القائل: ذهبت الدولة ببولة، وكانت ذلك أخير المسامير في تابوتهم، وقد نسب إلى علي (عليه الصلاة والسلام) قوله:

فُفَزْ بعلم ولا تبغ به بدلاً

الناس موتى وأهل العلم أحياء

وقد رأينا وسمعنا عن كافة بلاد الإسلام كيف تقف السلطات أمام انتشار العلم بإيجاء من المستعمرين ليقبوا الناس في الجهل والتخلف.

ومن قصص التاريخ: إن طبيباً جاء إلى قرية فرأى كل أهلها مسلولين بأجمعهم، ولما قال لهم ذلك ضحكوا منه لأنهم ما كانوا يعرفون الصحة، فجاء الطبيب إلى أحدهم وطلب منه الضيافة، فأضافه وفي الليل نام الطبيب ملء عينيه وبقي صاحب البيت طول الليل لا يبارحه السعال مما يقطع نومه في نوب متفرقة، وفي الصباح قال له الطبيب: هل رأيت كيف نمت كل الليل ولم أسعل وأنت كنت في عذاب، قال المضيف: نعم، قال الطبيب: كان هذا من جهة صحي ومرضك، فقبل المضيف شرب الدواء الذي شفاه بعد ذلك، ثم بشر أهل قريته بالشرب من دواء الطبيب فاستشفوا جميعاً.

وهكذا يكون الجهل من أهم أسباب التخلف في مختلف أبعاد الحياة، فعلى التيار الإسلامي ثم الدولة الإسلامية الاهتمام بالعلم منظوراً ومسموعاً ومقروءاً وملموساً كما في مكفوفي البصر.

وقد رأينا نحن في العراق كيف أن الحكومات التي سمت نفسها بالثورية منذ ثلاثين سنة كانت تمنع العلم بمختلف الوسائل، وذات مرة كتبت أنا كتاباً حول نقد الوجودية، لكن الرقابة منعت عن نشره، ولا حجة لها إلا أنها

توجب الوقوف دون حيوية

الشباب والشابات وانطلاقهم، حيث إن الشباب المربوطين بالدول الاستعمارية كانوا يعقدون المجالس للتبادل الجنسي شذوذاً وغير شذوذ وشرب الخمر وما إلى ذلك من الانحرافات.

كما أن الأخ السيد صادق كتب كتاباً حول كيفية الإصلاح الزراعي في الإسلام، وبعد أن طبعها أمرت الرقابة بحرقها.

واللطيفة في الأمر أن إدارة (منابع الثقافة الإسلامية) أرادت طبع كتاب في علم الفلك لأحد أساتذة الجامعة، فلما مثل الكتاب للرقيب منع الرقيب عن الطبع، وعلله بأن المؤلف من أين كان يعلم بما في السماوات حتى يجدد المسافات بين الشمس والقمر وما إلى ذلك من العلوم الفلكية.

وذات مرة طبعت كتاباً صغيراً لا تعدو وريقات عن عقائد الشيعة باسم (هكذا الشيعة) ومع أنها كانت مجازة من قبل الرقابة، لكن وزير العدل بنفسه أقام دعوى ضد المؤلف والكتاب وصاحب المطبعة، فالكتاب منع وصاحب المطبعة سُجن، لكنهم لم يقدرُوا على المؤلف.

ثم إن المستعمرين يحرصون على تجهيل المسلمين، ولذا لا تجدد حتى بلداً إسلامياً واحداً فيه حرية العلم، نعم الإلحاد والعلمانية ونحوهما حر من جميع النواحي.

وقبل ما يقارب ثلاثين سنة قلت في قصيدة:

في بلادي في بلادي .. تخنق الدين الرقابة

وحيثما يمرح الإلحاد ولا يخشى ارتقابه

والأمر باق كذلك إلى الحال، فتارة باسم الشيوعية، وأخرى باسم القومية، وثالثة باسم البعثية، ورابعة باسم أن الورق يوجب خروج العملة الصعبة من البلاد، ولا حق للناس في استيراد الورق، وخامسة باسم الاشتراكية، وهكذا وهكذا يمنع العلم إلا ما كان في خط الدولة التي خطها شرقي أو

غربي أو مزيج منهما، مضافاً عليها جهل الحكام واستبدادهم.

فمن أكد الواجبات على التيار الإسلامي أولاً، والدولة الإسلامية المرتقبة ثانياً، أن يقوموا بحملة واسعة لانتشار العلم المعرفة، ابتداءً من محور الأمية التي هي الطابع العام لكل الدول الإسلامية، وانتهاءً إلى تقوية الجامعات والحوزات العلمية.

ثم للإنتاج المبني على العلم، سواء في حقل الصناعة أو الزراعة أو التجارة أو العمارة أو الإدارة أو الدين أو غيرها، وإنما قدمنا الأمور المتقدمة على الدين، لأن «من لا معاش له لا معاد له»^(١) كما في الحديث، وقبل ذلك قال القرآن الحكيم: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا﴾^(٢).

وقال سبحانه في آية أخرى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾^(٣).

ثم هل يلزم دمج الحوزة بالجامعة وبالعكس، أو نجعل كلاً منفرداً كما هو الحال.

الجواب: لا، بل اللازم أن يبقى كلاهما مع إدخال جوانب من كل منهما في الآخر، وذلك لأن اللازم أن تبقى في البلاد حوزات علمية لها حرياتها من جميع الجهات، من ناحية الكتب والدراسة والمدرسة والأستاذ والتلميذ وغيرها، كما أن اللازم أن تبقى الجامعات على وضعها الحالي لها أنظمتها المقيدة في كل ذلك، كألوان الحياة فلا يصح أن يجبر الناس على نمط خاص من المأكل والمشرب والمسكن والمركب والمسير والمصير وغيرها، كذلك هم مختلفون في انتخاب أسلوب الدراسة، فلماذا يقيدون بنمط خاص خلاف إرادتهم، نعم يلزم تطعيم الحوزات العلمية بما تحتاج إليها من علوم العصر، كما يلزم تطعيم

(١) .

(٢) سورة البقرة: ٢٠١ — ٢٠٢.

(٣) سورة فريش: ٤ — ٥.

الجامعات بما تحتاج إليها من علوم الإسلام.

إنه من غير الصحيح أن يقال للطبيب أو المهندس: لا بد لك أن تدرس الفقه الإجهادي، كما أن من غير الصحيح أن يقال للفقيه والمبلغ: يلزم عليك أن تدرس الطب والهندسة.

((توفير الإمكانيات واستقلالية الحوزات العلمية))

نعم يبقى شيء، وهو أن الحوزات بحاجة إلى تنظيم الاقتصادات حتى تستريح، ويتهيأ الطالب للدراسة فارغ البال، وذلك ما لا يمكن إلاّ تحت شورى المرجعية، إذ الفقيه الواحد مهما بلغ من القدرة لا يتمكن من ذلك، ثم انهدام كل مؤسسات المرجع بموته وشروع المرجع الجديد من الصفر أوجب اضطراب الحوزات العلمية اقتصادياً، ولا يمكن تلافي الأمرين إلاّ بشورى المرجعية على الأسلوب الذي تقدم، وذكرناه في عديد من الكتب.

أما أن تدخل الحوزة تحت غطاء الدولة، ولو كانت الدولة إسلامية مائة في مائة غير ذات المعصوم (عليه السلام)، فذلك غير ممكن عملاً، وغير صحيح منطقاً، إذ الحوزة حرة والدولة ذات نظام، والحرية والقيّد ضدان لا يجتمعان.

لا يقال: هذا جار أيضاً في شورى المرجعية للنظم.

لأنه يقال: فرق بين الشورى النابع من نفس الحوزة، وبين الدولة المشتركة بين الحوزة والجامعة، لفرض أن الدولة الإسلامية الصحيحة تكون وليدتها الحوزة للإسلام، والجامعة للعلوم الزمنية، هذا من جهة عدم كونه منطقياً، أما عدم كونه عملياً فلأن الإسلام حيث يربي أهل العلم على الحرية يقع التصادم بين الحوزة الحرة والدولة ذات النظم، وبذلك يقع الفصل بينهما، وأخيراً طلاب العلوم الدينية الطالبون للحرية يشكلون لأنفسهم حوزة حرة خارجة عن نطاق الدولة، وترجع مأساة التصادم بينهما كما هي الآن، حيث لا دولة إسلامية عالمية.

ثم هناك أمر آخر بالنسبة إلى الحوزات العلمية، وهي اختلاف سطوح الحوزات الكبار، كما في النجف الأشرف وكربلاء المقدسة وخراسان وقم وما أشبهه، والحوزات الصغيرة كما في الهند والباكستان وأفغان ولبنان وتبريز وأصفهان وشيراز وسامراء والكاظمية وما أشبهه، من جهة المكان والدراسة والمدرس والراتب وما أشبهه، وذلك يوجب:

أولاً: انصباب الحوزات الصغار في الحوزات الكبار مما له مضرة مزدوجة، حيث يقع الفراغ في الحوزات الصغار، والتضخم في الحوزات الكبار.

وثانياً: يوجب محرومية من لا يتمكن من المجيء إلى الحوزات الكبار عن الارتفاع، ولا شك أن فيهم جملة من الكفاءات التي لو سمح لها المجال لبرز كنايعة في العلم والفضيلة، وعلماء في التقوى والورع.

وهذا أيضاً وليد تخلف الدولة عن الإسلام وعن الحياة من ناحية، وعدم شوري الفقهاء المراجع من ناحية ثانية، حاله حال تخلف القرية في بلاد الإسلام، أو في الشرق الأوسط، أو في العالم الثالث عن المدينة في العلم والطب والأمن والقضاء والرزق والعمل وغيرها، على ما ذكرنا تفصيله من بعض الكتب المعنية بهذا الشأن، فإذا تحققت شوري المرجعية والدولة الإسلامية عولج لتساوي سطوح الحوزات الصغار والكبار من كل الجهات حسب الممكن، كما عولجت هذه المشكلة بسبب الحكومات الانتخائية في بعض البلاد الغربية ونحوها، حيث إنها عاجلت تخلف القرية عن المدينة حسب القدر الممكن، فيخفف من الفاصل الكبير بين الحوزة الصغيرة والحوزة الكبيرة.

((مميزات الحوزة على الجامعة))

ثم إن من امتيازات الحوزة في الحال الحاضر على الجامعة أمور، نذكر بعضها على سبيل المثال لا الحصر:

((حرية الدرس وما يتعلق به))

الأول: الحرية في انتخاب المدرس والأستاذ والدرس والتلميذ والوقت والمكان والزمان وما أشبه ذلك، للطالب مثلاً أن يدرس في كل مرحلة أحد الكتب المعنية بذلك الشأن، مثلاً يقرأ في مرحلة الصرف والنحو (شرح النظام) أو (شرح الرضي) أو نحوهما، و(السيوطي) أو (ابن عقيل) أو (ابن الناظم) أو ما أشبه ذلك، كما أنه يدرس بالنسبة إلى المنطق (الحاشية) للمولى عبد الله أو (الجوهر النضيد) أو (الشمسية) وهكذا، إلى غير ذلك. نعم في بعض المراحل يقرأ أحسن الكتب المتفوقة في ذلك العلم، مثل (الرسائل) و(الكفاية) و(المكاسب) في المراحل الأخيرة من دراسة السطوح.

((التقوى والأخلاق))

الثاني: بناء الحوزات على التقوى والأخلاق، بينما بنيت الجامعات على الدراسة فحسب، ومن المعلوم التفاوت الكثير بين الأمرين في النتيجة، ولذا إذا وصل الجامعي إلى الحكم نراه كم يتعدى على الأموال والأنفس والأعراض وكيف يجد الاستعمار سبيلاً إليه، هذا على الأغلب لا على سبيل القاعدة الكلية كما هو واضح. وهذا ما يشاهد في كافة العالم المتخلف، حيث لا تعدد في الأحزاب الحرة، ولا مؤسسات دستورية حتى تقف دون أن يفعل الحاكم ما يشاء. وحيث لم يصل بعد أية حوزة علمية دينية بقيادة الفقهاء المراجع إلى الحكم فالأمر بالنسبة إلى هذا الامتحان من باب السالبة بانتفاء الموضوع، وإذا وصل بعض رجال العلم الديني في العراق أو ما أشبه إلى شيء من مراتب الحكم، فلم يكن في ذلك دليل على شيء، حيث لم يكن هو المدير

نعم الحوزات وصلت إلى المرجعية وإلى شؤون الوكالة والإمامة للجماعة وما أشبه، وكان لتقواهم ونزاههم وأخلاقهم الأثر الكبير في التفاف الناس حولهم بما لا يوجد مثله في الجامعات الواصلة إلى مكانات اجتماعية مرموقة. وشذوذ بعض الأفراد في هذا الجانب أو ذاك الجانب استثناء، وليس الكلام فيه وإنما الكلام في الأصل.

كما أنه يجب أن لا يغيب عن البال أنا لا ندعي كفاية الاعتماد على الحوزات عند الوصول إلى الحكم في أخلاقهم وتقواهم السابقة، فإن رجال الدين حيث لم يصلوا بعد لم يوضع الأمر على المحك، فإن الحكم يغير الإنسان إلا ما ندر ممن حفظه الله سبحانه في غير المعصوم، وليس الكلام فيه (عليه السلام) إذ يبقى هو على ما كان عليه لمكان العصمة ولحفظ الله سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾^(١)، وإنما في الإنسان الحوزوي الذي رُبِّي على الأخلاق والتقوى.

بل اللازم بالإضافة إلى التربية على التقوى والأخلاق أن يكون هناك تنافس حر وتماسك بسبب تعدد الأحزاب الحرة بين أجزاء الحكومة، ويلزم أن تكون هناك المؤسسات الدستورية التي عرفناها في بعض الكتب السياسية، حتى لا يتمكن الجماعة الحاكمة من الانحراف بسبب خوفها من الحزب الرقيب المنافس الذي يملك كل شيء، كما أن الحزب الحاكم يملك كل شيء، فهما ندان ينظر بعضهما إلى بعض، ومتنافسان يراقب أحدهما الآخر، وإذا تمكن الحزب الذي هو في الظل من مراقبة الحزب الحاكم وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وإرشاده وفضحه لم ينحرف الحزب الحاكم.

(١) سورة الجن: ٢٧.

((العلاقة بين الأستاذ وتلميذه))

الثالث: وتبعاً للأمرين الأولين يكون بين الأستاذ وتلميذه في الحوزات علاقة خاصة وود مخصوص، يحفظ كل منهما الآخر إلى حين موته، بل وبعد موته، حيث لا يزال يذكر التلميذ أستاذه بكل تجلّة واحترام، وكذلك بالعكس إذا فرض فوت التلميذ، وهذا موجب للتماسك الشديد في الحوزات، بينما لا يشاهد مثل ذلك في الجامعة المبنية على مفاهيمٍ أُخر.

((العلم وليست الشهادة))

الرابع: بُنيت الجامعة على أن قصد التلميذ الشهادة لتحصيل لقمة العيش أو ما أشبهه، وليس كذلك الحوزات، فإنها بُنيت لأجل العلم بنفسه أولاً، وهداية المجتمع ثانياً، وهذا من أسباب تفوق الحوزة على الجامعة في كل علم مشترك بينهما.

((استمرارية الدروس))

الخامس: استمرارية الدروس الحوزوية حتى بالنسبة إلى الحوزوي الواصل إلى أعلى الدرجات في العلم وفي السلم الاجتماعي، ولذا نجد أن المراجع الكبار في العلم والسن والمجتمع لا يزالون يستمرون في الدراسة إلى آخر أيام حياتهم، أخذاً بقوله (صلى الله عليه وآله): «العلم من المهد إلى اللحد»^(١)، على أحد تفسيريه، أي بناءً على أنه قيل للمبالغة، وعلى التفسير الثاني إنه حقيقة، حيث إن الطفل في المهد يشعر أيضاً كما ثبت في العلم الحديث. ويقال عن العلامة الحلي (رحمه الله): إن والده كان يضع مهده في مدرسه عند التدريس، وكان ذلك من أسباب تفوقه الكبير.

وكذلك الميت في اللحد يشعر، ولذا يستحب تلقينه كما ثبت في الشريعة.

وهناك تفسير محتمل ثالث لهذا الحديث: بأن يراد به الالتفاف حول المعصومين (عليهم الصلاة والسلام) أي يلزم طلب العلم ممن يعطيه من مهده إلى لحدّه، كما قال سبحانه عن

عيسى (عليه الصلاة والسلام): ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾^(١)، وقد ورد في معجزاتهم (عليهم الصلاة والسلام) أنهم تكلموا حتى ما بعد الموت، وحتى في القبر.

((التعليم والتعلم الدائم))

السادس: إن كل طالب في الحوزة إذا خرج عن المرحلة الابتدائية الحوزوية يكون تلميذاً لمن فوقه، ومدرساً لمن دونه، مما يساعده في تقوية العلم من جانب، وفي تقوية الحوزة اجتماعاً من جانب آخر، وليس كذلك حال الجامعات.

((الإخلاص في التدريس))

السابع: إن الغالب، النادر خلافه جداً، عدم تقاضي المدرسين أجوراً على التدريس، وذلك مما يزيده إخلاصاً لله سبحانه وللعلم، وقد قال سبحانه بالنسبة إلى الأنبياء (عليهم السلام): ﴿اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْئَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾^(٢)، فعدم تقاضي الأجر من أهم عوامل الإخلاص الذي يخدم العلم والفضيلة.

((روايات في العلم والعلماء))

وفي أخير هذا المبحث نشير إلى بعض ما ورد من الروايات من التحريض على العلم ووجوبه، وفضل العلم والعالم والمتعلم:

فعن المفضل، عن الصادق (عليه السلام): إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «أعلم الناس من جمع علم الناس إلى علمه، وأكثر الناس قيمة أكثرهم علماً، وأقل الناس قيمة أقلهم علماً»^(٣).

وعن الصادق، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من سلك طريقاً يطلب به علماً سلك الله به طريقاً إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً به، وإنه ليستغفر لطالب العلم من في السماء ومن في الأرض

(١) سورة آل عمران: ٤٦.

(٢) سورة يس: ٢١.

(٣) .

حتى الحوت في البحر، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر النجوم ليلة البدر، وإن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ولكن ورثوا العلم، فمن أخذ منه بحظ وافر»^(١).

وعن علي (عليه الصلاة والسلام) قال: «لاكثر أنفع من العلم»^(٢).

وعنه (عليه الصلاة والسلام) إنه قال: «قيمة كل امرئ ما يحسنه»^(٣).

وعن ابن نباتة، قال: قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليهما السلام): «تعلموا العلم فإن تعلمه حسنة، ومدارسته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وهو أنيس في الوحشة، وصاحب في الوحدة، وسلاح على الأعداء، وزين الأخلاء، يرفع الله به أقواماً يجعلهم في الخير أئمة يقتدى بهم، ترمق أعمالهم، وتقتبس آثارهم، ترغب الملائكة في خلقتهم، يمسخونهم بأجنحتهم في صلاتهم، لأن العلم حياة القلوب، ونور الأبصار من العمى، وقوة الأبدان من الضعف، ويتزل الله حامله منازل الأبرار، ويمنحه مجالسة الأخيار في الدنيا والآخرة، بالعلم يُطاع الله ويُعبد، وبالعلم يُعرف الله ويُوحّد، وبالعلم توصل الأرحام، وبه يُعرف الحلال والحرام، والعلم إمام العقل، والعقل تابعه، يلهمه الله السعداء، ويحرمه الأشقياء»^(٤).

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «فضل العلم أحب إلى الله من فضل العبادة، وأفضل دينكم الورع»^(٥).

وفي رواية، عن أبي عبد الله (عليه السلام): «سئل أمير

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

المؤمنين (عليه السلام) عن أعلم الناس، قال: من جمع علم الناس إلى علمه»^(١).
وفي رواية عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) إنه قال: «أفضل العبادة الفقه، وأفضل الدين الورع»^(٢).
وعن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا خير في العيش إلا لرجلين، عالم مطاع، أو مستمع واع»^(٣).
وفي رواية عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أربع يلزمن كل ذي حجي وعقل من أمي، قيل: يا رسول الله ما هن، قال: استماع العلم، وحفظه، ونشره عند أهله، والعمل به»^(٤).
وعن الإمام السجاد (عليه الصلاة والسلام) إنه كان إذا جاءه طالب علم قال: «مرحباً بوصية رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ثم يقول: «إن طالب العلم إذا خرج من منزله لم يضع رجله على رطب ولا يابس من الأرض إلا سبحت له إلى الأرضين السابعة»^(٥).
وعن الرضا، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، إنه قال: «العلم ضالة المؤمن»^(٦).
وعن الصادق (عليه الصلاة والسلام)، قال: «كان فيما وعظ لقمان ابنه أنه قال له: يا بني اجعل في أيامك ولياليك وساعاتك نصيباً لك في طلب العلم، فإنك لم تجد له تضييعاً مثل تركه»^(٧).
وعن محمد بن عبد الله بن ياسين، قال: سمعت العبد الصالح علي بن محمد بن علي الرضا (عليهم السلام) بسر من رأى يذكر عن

(١) بحار الأنوار: ج ١ ص ١٦٧ ب ١ ح ١٠ عن الخصال.

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

آبائه (عليهم السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «العلم وراثته كريمة، والآداب حلال حسان، والفكرة مرآة صافية، والاعتذار منذر ناصح، وكفى بك أدباً لنفسك تركك ما كرهته لغيرك»^(١).
وعن أبي قلابة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من خرج من بيته يطلب علماً شيعه سبعون ألف ملك يستغفرون له»^(٢).

وعن أبي قتادة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) إنه قال: «لست أحب أن أرى الشاب منكم إلاً غادياً في حالين، إما عالماً أو متعلماً، فإن لم يفعل فرط، فإن فرط ضيع، فإن ضيع أثم، وإن أثم سكن النار، والذي بعث محمداً بالحق»^(٣).

وعن أبي هارون العبدى، قال: كنا إذا أتينا أبا سعيد الخدرى، قال: مرحباً بوصية رسول الله (صلى الله عليه وآله) سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «سيأتيكم قوم من أقطار الأرض يتفقهون، فإذا رأيتموهم فاستوصوا بهم خيراً»، قال: ويقول: أنتم وصية رسول الله (صلى الله عليه وآله)^(٤).

وفي رواية عن الأئمة (عليهم السلام)، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «طلب العلم فريضة على كل مسلم، فاطلبوا العلم من مظانه، واقتبسوه من أهله، فإن تعليمه الله حسنة، وطلبه عبادة، والمذاكرة به تسبيح، والعمل به جهاد، وتعليمه من لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة إلى الله تعالى، لأنه معالم الحلال والحرام، ومنار سبل الجنة،

(١) .

(٢) .

(٣) .

(٤) .

والمونس للموحشة، والصاحب في الغربة والوحدة، والمحدث في الخلوة، والدليل على السراء والضراء، والسلاح على الأعداء، والزين عند الأخلاء، يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير قادة، تقتبس آثارهم، ويهتدى بفعالهم، وينتهي إلى رأيهم، وترغب الملائكة في خلقتهم، وبأجنتها تمسحهم، وفي صلاحها تبارك عليهم، يستغفر لهم كل رطب ويابس حتى حيتان البحر وهوامه، وسباع البر وأنعامه، إن العلم حياة القلوب من الجهل، وضياء الأبصار من الظلمة، وقوة الأبدان من الضعف، يبلغ بالعباد منازل الأخيار ومجالس الأبرار والدرجات العلى في الدنيا والآخرة، الذكر فيه يعدل بالصيام، ومدارسته بالقيام، به يُطاع الرب ويُعبد، وبه توصل الأرحام، وبه يُعرف الحلال والحرام، العلم أمام العمل، والعمل تابعه، يلهمه السعداء، ويحرمه الأشقياء، فطوبى لمن لم يحرمه الله منه حظّه»^(١).

وعن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «طلب العلم فريضة على كل مسلم، ألا إن الله يحب بغاة العلم»^(٢).

وفي رواية أخرى عن الصادق (عليه السلام)، قال: «طلب العلم فريضة في كل حال»^(٣).

وفي رواية ثالثة عنه (عليه الصلاة والسلام)، قال: «طلب العلم فريضة من فرائض الله سبحانه»^(٤).

وفي رواية: «طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة»^(٥).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «أوحى الله إليه أنه من سلك مسلكاً يطلب فيه العلم سهلت له طريقاً إلى الجنة»^(٦).

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

وعن علي (عليه الصلاة والسلام) قال: «طالب العلم يشيعه سبعون ألف ملك من مفرق السماء، يقولون صلى الله على محمد وآل محمد»^(١).

وعن الباقر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «العالم والمتعلم شريكان في الأجر، للعالم أجران وللمتعلم أجر، ولا خير في سوى ذلك»^(٢).

وعن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «إن الذي تعلم العلم منكم له مثل أجر الذي يعلمه، وله الفضل عليه، تعلموا العلم من حملة العلم، وعلموه إخوانكم كما علمكم العلماء»^(٣).

وعن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «ما من عبد يغدو في طلب العلم ويروح إلاّ خاض الرحمة خوفاً»^(٤).
وعن الصادق (عليه السلام) قال: «العالم والمتعلم في الأجر سواء»^(٥).

أقول: المراد في أصل الأجر، وإلاّ الأجر للعالم أكثر كما تقدم في الحديث، أو يحملان على اختلاف المراتب. وفي رواية أخرى عن الباقر (عليه السلام) قال: «ما من عبد يغدو في طلب العلم أو يروح إلاّ خاض الرحمة، وهتفت به الملائكة: مرحباً بزائر الله، وسلك من الجنة مثل ذلك المسلك»^(٦).

وعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) قال: «أيها الناس لا خير في دين لا تفقه فيه، ولا خير في دنيا لا تدبر فيها، ولا خير في نسك لا ورع فيه»^(٧).

. (١)

. (٢)

. (٣)

. (٤)

. (٥)

. (٦)

. (٧)

وفي رواية أخرى عنه (عليه الصلاة والسلام) قال: «أيها الناس اعلموا أن كمال الدين طلب العلم والعمل به، وإن طلب العلم أوجب عليكم من طلب المال، إن المال مقسوم بينكم مضمون لكم، قد قسمه عادل بينكم وضمنه، سيفي لكم به، والعلم مخزون عليكم عند أهله، قد أمرتم بطلبه منهم فاطلبوه، واعلموا أن كثرة المال مفسدة للدين، مقساة للقلوب، وأن كثرة العلم والعمل به مصلحة للدين، وسبب إلى الجنة، والنفقات تنقص المال، والعلم يزكو على إنفاقه، وإنفاقه بثه إلى حفظته ورواته، واعلموا أن صحبة العالم واتباعه دين يدان الله به، وطاعته مكسبة للحسنات، ممحاة للسيئات، وذخيرة للمؤمن، ورفعة في حياتهم، وجميل الأحدوثة عنهم بعد موتهم، إن العلم ذو فضائل كثيرة، فرأسه التواضع، وعينه البراءة من الحسد، وأذنه الفهم، ولسانه الصدق، وحفظه الفحص، وقلبه حسن النية، وعقله معرفة الأسباب بالأمور، ويده الرحمة، وهيمته السلامة، ورجله زيارة العلماء، وحكمته الورع، ومستقره النجاة، وفائدته العافية، ومركبه الوفاء، وسلاحه لين الكلام، وسيفه الرضا، وقوسه المداراة، وجيشه محاورة العلماء، وماله الأدب، وذخيرته اجتناب الذنوب، وزاده المعروف، ومأواه المواعدة، ودليله الهدى، ورفيقه صحبة الأخيار»^(١).

أقول: لا يخفى أن مثل هذا الحديث من باب الكناية في الصفات المذكورة، كما أن كثرة المال إذا كانت لمحض الدنيا فهي كما ذكره (عليه السلام)، وإلا فهي من الفضيلة، وفي رواية: «نعم العون على الدين الغني»^(٢)، كما فصلنا ذلك في كتاب (الآداب والسنن) من (الفقه) وغيره.

وعن أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) قال: «قوام الدين

(١) .

(٢) .

بأربعة، بعالم ناطق مستعمل له، وبغني لا ييخل بفضلله على أهل دين الله، وبفقير لا يبيع آخرته بدنياه، وبجاهل لا يتكبر عن طلب العلم، فإذا اكتتم العالم علمه وبخل الغني، وباع الفقير آخرته بدنياه، واستكبر الجاهل عن طلب العلم، ورجعت الدنيا على أثرها القهقري، ولا تغرنكم كثرة المساجد وأجساد قوم مختلفة»، قيل: يا أمير المؤمنين كيف العيش في ذلك الزمان، فقال: «خالطوهم بالبرانية» يعني بالظاهر «وخالفوهم بالباطن، للمرئ ما اكتسب، وهو مع من أحب، وانتظروا مع ذلك الفرج من الله تعالى»^(١).

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي جمعها يحتاج إلى كتاب مستقل.

(١) .

((تغيير الدين وأحكامه))

(مسألة): من أهم ما يجب على الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه، والتيار الإسلامي قبل قيام الدولة، أن يتجنب بكل شدة من الوقوع في التفرعات غير الإسلامية بمختلف التبريرات، فإن ذلك لا يكشف عن الجهل فقط، بل يكشف عن العجز عن الاستدلال، ورد الفروع على الأصول، وتطبيق الكليات الإسلامية على الجزئيات الخارجية تطبيقاً صحيحاً.

بالإضافة إلى أنه انسياق نحو ما أراد الغرب والشرق من تنفيذ حضارتهم حتى على المسلمين، فإن من أهم همهم أن تسود حضارتهم بما تكفل لهم انتشارهم اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً وفكرياً وغيرها في كل العالم، ليسهل لهم الاستعمار كما نراه الآن، هذا بالإضافة إلى أن انتشارهم يساعد في بقائهم، فإن الإنسان يتقلص تدريجياً، فإذا انحصر الأمر إلى نفسه سقط.

ثم ليس من السهل تطبيق الكبريات الإسلامية على البدائل الصغرى، فإن ذلك بحاجة إلى اجتهاد عميق، واطلاع واسع على العصر في مختلف مناحي الحياة، إن كثيراً من الذين يحبون ويتظاهرون بتطبيق الإسلام يهربون من هذا العناء إلى المناهج الجاهزة المستوردة من الشرق أو الغرب، وإنما يغيرون الاسم فقط، ولذا يقولون: إنه يلزم تجديد الفقه، وإن الفقه القديم لا يكفي لمطالبات العصر.

وخلاصة القول إن تجديد الفقه لو أريد به استخراج أحكام الصغريات المستحدثة كالبنك والتأمين و... من الكبريات الفقهية المسلمة، استناداً إلى الأدلة الأربعة فهو ما أسميناه بالفقه العملي ولا إشكال فيه.

ولكن المراد به في كلمات هؤلاء ضم قوانين حديثة مأخوذة من مناهج الغرب أو الشرق إلى الفقه، وهذا هو ما يتفق عليه الغرب والشرق بسبب أيادهم الشيوعيين والبعثيين والقوميين والعلمانيين وأضرابهم، منتهى الأمر أن هؤلاء لهم جرأة أن يقولوا: الإسلام لا يصلح للعصر الحاضر فيجب نبذه جملةً وتفصيلاً، أو في بعض بنوده كالبنك الاقتصادي وما أشبه ذلك، وهؤلاء الذين يتظاهرون بالإسلام لا جرأة لهم في هذا القول، فيقولون ما هو من لوازمه من لزوم تجديد الفقه، وهو عبارة أخرى عن عدم صلاحية الإسلام.

((تحليل الحرام وتحريم الحلال))

ولننظر ما ذا يقولون عن الأحكام التي يريدون تجديدها العلمانيون صراحة والمدعون بالتواء.

يقولون: إن اللجنة والنار مثالان للإرهاب حتى يستقيم الناس، ولا حقيقة لهما، والآن لا نحتاج إلى الإرهاب بهما، لأن البشر رشد واكتمل، فكما لا يحتاج الشاب إلى التهويل والتهديد بالعصا وإنما يحتاجه الطفل، كذلك لا يحتاج البشر الرشيد إلى هذا الإرهاب بالجنة والنار.

ويقولون: إن الجن والملائكة مثالان، فالملك مثال للقوى الطبيعية الخيرة، والجن مثال للقوى الطبيعية الشريرة، والشيطان مثال للقدرات والمكروبات!.

والربا حلال لأنه حق العمل!.

والجمر حلال لأنه حفظ التوازن الاقتصادي!.

والغناء حلال لأنه ثبت علمياً فوائده!، وإنما حرمة الشارع في المجتمع البدائي لأنهم لم يصلوا إلى ما يحفظون أنفسهم عن الانزلاق، أما وقد كمل عقل البشر حيث لا إنزلاق فلا حرمة، والقمار حلال لأنه في المجتمع البدائي كان يستلزم البغضاء، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَابْغُضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ﴾^(١)، أما الآن فلا أثر من هذا الشيء، ولهذا يكون حلالاً من باب انتفاء الحكم بانتفاء الموضوع.

والزنا بالرضا حلال!، لأنه سبحانه قال: ﴿لَا تُكْرَهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾^(٢) فعدم الإكراه وإنما برضا الطرفين جائز حتى بالنسبة إلى أعراض الآخرين.

واللواط والسحق حلال!، لأنه يقع بالرضا بينهما والشارع إنما نهى عن الإكراه والإفساد، قال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾^(٣)، وقال: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾^(٤) فإذا لم يكن ذلك لم يكن محذور.

والحجاب عادة

(١) سورة المائدة: ٩١.

(٢) سورة النور: ٣٣.

(٣) سورة الأعراف: ٥٦ و ٨٥.

(٤) سورة البقرة: ٢٠٥.

عباسية لم يرد بها كتاب ولا سنة!، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾^(١) إنما يراد به زوجات الرسول (صلى الله عليه وآله) فقط. والخمر حلال لما تقدم!، ولأنه كان حراماً حيث لم يصل العلم إلى علاج مضاره، أما حيث وصل فلا حرمة فيها.

وكذلك سائر محرمات اللحوم!، كالسمك بلا فلس، والميتة، ولحم الخنزير، وغيرها. والطهارة والنجاسة يراد بهما النظافة فحسب لا أكثر!، ولو حصلت النظافة بالإسبرتو أو بما أشبهه كان كافياً. وبتساوي الذكر والأنثى في الإرث!، لأن الله سبحانه قال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾^(٢)، والوصية إن شاء الإنسان أخذ بها أو لم يشأ لم يأخذ بها، كما في وصية إنسان بالنسبة إلى إنسان آخر، ولذا لم يقل الله يلزم عليكم، والحكم حكمان، حكم حكومي فللحكومة أن تعمل ما تراه صلاحاً، وحكم غير حكومي وهو مقيد بموازين الشرع.

والجمع بين الأختين، والأم والبنت، والأكثر من الأربع كان حراماً لأن ذلك كان يسبب النزاع في الجاهليين البدائيين الذين التفوا حول الإسلام ذلك اليوم، أما في الحال الحاضر حيث المدنية والحضارة فلا تكون تلك المشكلة، وعليه لا تكون تلك الحرمة!.

وكذلك اتخاذ الأخلاء والخليلات!.

كما أنه يلزم وحدة الزوجة في المجتمعات التي تتساوى عدد المرأة فيها عدد الرجال، وجواز الأربع كان حيث الحروب تفني الرجال لا مثل الحال الحاضر، وكما أن للحكومة أن تغير الأحكام حسب المصالح والمفاسد، لأن المصلحة والمفسدة أهم، فكذلك لها أن تبيح زواج عشرة أو عدم زواج إلا واحداً!.

ويجوز جعل الفرق الراقصة من الرجال والنساء بالغناء وآلات اللهو لما ذكر!، هكذا يقولون.

كما يقولون: يباح سفك الدماء، وسجن الناس، وتعذيبهم في السجون، ومصادرة أموالهم، لأن السلطة أهم

(١) سورة الأحزاب: ٥٣.

(٢) سورة النساء: ١١.

شيء، فإذا فرض حرمة بعض هذه الأمور ذاتاً لا تحرم عرضاً بسبب الولاية المخولة للحكومة!.
وقد قال بعضهم: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يعذب الناس!، وعلي (عليه السلام) كان يسفك
الدماء ويسجن في الآبار! والحسن (عليه السلام) أوصم جبين الأمة بالعار بصلحه مع معاوية، وكان من أثر صلحه
قتل الحسين (عليه السلام) وسبي أهله!، والحسين (عليه السلام) كمان يستمع الغناء كما في يوم عاشوراء!، وعلي
بن الحسين (عليه السلام) كان يلعب بالشطرنج!.
ولا نعلم إذا طال الزمن ماذا يكون نصيب سائر الأئمة (عليهم الصلاة والسلام) وسائر الأنبياء (عليهم السلام)
من هذا القبيل من الكلمات.

وكذلك يحل التجسس لصالح الدولة على الأفراد، ولو الصالحين!.
ولا حريات للناس في أي شيء إلا بقدر إعطاء الدولة لهم الحرية!، وقد قال أحدهم انتخبوا من لا يقول
بمقتضى (الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم).

والصلاة والصوم والحج إنما هي لتهديب النفس، قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(١)،
وقال: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٢)، وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً
تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾^(٣)، فإذا كان الإنسان متقياً ومتطهراً نفساً فلا حاجة إلى كل ذلك!.

ثم الحج يلزم أن يحدد ويمنع الناس عن الحج حسب المقدور!، لأنه يسبب تعطيل الناس مدة من الزمن، وذلك
يضر الاقتصاد، بالإضافة إلى أنه إخراج للعملة الصعبة من البلد، فالأفضل أن يعطى مصارف الحج للفقراء والمشاريع
الخيرية.

كما أنه يجوز للدولة فتح المواخير!، لأن ذلك:

(١) سورة العنكبوت: ٤٥.

(٢) سورة البقرة: ١٨٣.

(٣) سورة التوبة: ١٠٣.

أولاً: يجمع الفساد في محل واحد، وذلك أفضل من انتشار الفساد.

وثانياً: تعطي المواخير، كالملاهي والمراقص والخمور وما أشبهه، للدولة الضرائب التي تساعد الدولة على تمشية أمورها.

كما أنهم يقولون: لا حاجة إلى الشهود في القضايا، بل القرائن التي يحصلها الحاكم كاف، وحتى في الشاهد لا حاجة إلى العدالة والإسلام، فيجوز أن يكون كافراً أو فاسقاً، ويصح أخذ الإعراف من الناس بالتعذيب والضرب، ومصادرة أموال الناس مباحة بقدر تسمح الدولة، وذلك تحفظاً على التوازن الاقتصادي، وبهذا الملاك يصح جعل الضرائب لإقامة أمور الدولة، أما الخمس والزكاة فلا تكفي للمصادر المتطورة، ولو كانا يكفيان في الزمان السابق لا يكفيان في الحال الحاضر، ولذا فهما ملغيان^(١).

وكل امرئ وما أراد من الإعطاء أو المنع، والرشوة في أعضاء الدولة جائزة لأنها في قبال عملهم للناس!. ويلزم تحديد النسل حتى يكون الآباء في راحة من ناحية، والنسل الجديد يكلف الدولة فوق طاقتها، بالإضافة إلى أن قول الرسول (صلى الله عليه وآله): «تناكحوا تناسلوا تكثروا»^(٢) كان في وقت قلة المسلمين، لا في مثل الحال الحاضر!.

والحدود والدييات والقصاص كانت تناسب المجتمع البدائي، أما الحال فيلزم تبديلها كلها بالقوانين الوضعية التي عاش في ظلها الغرب والشرق، وبذلك وصلوا إلى القمر!.

كما أنهم في جعل الحدود الجغرافية، وتمزيق المسلمين، وانتهاج الحكومة القومية واقعاً وإخراج بعض الناس من البلاد، وقتل بعض الناس، وعدم إجازة خروج بعض الناس، وعدم إجازة دخول بعض

(١) .

(٢) .

ينتهبون نهب اليهود الذين نعامهم الله في كتابه على بعض هذه الأعمال، قال سبحانه: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(١).

وكذلك ذهب دين المسلمين وديانهم بهذه التأويلات، فلهم خزي في الحياة الدنيا كما نشاهده، أما يوم القيامة فلا شك أنهم يردون إلى أشد العذاب.

إلى غير ذلك من التأويلات والتحريفات التي تشبه تحريف أهل الكتاب لكتبهم السابقة، مما لا يصدق في المستقبل إذا رجعت إلى المسلمين دولتهم وشوكتهم بإذن الله تعالى، والله الموفق المستعان.

إن التيار الذي يدعي الإسلام، والدولة التي تدعي الإسلام اللذين يعملان هذه الأعمال، ويؤولون هذه التأويلات، يجب أن يعلما بانفضاض الناس من حولهما، فليس المسلمون من الغباء بحيث تنطوي عليهم هذه الخدع الصبانية، ولذا ينفض المسلمون من أطرافهم أولاً، ثم يأخذون في الترنح إلى السقوط بسبب معاول المسلمين، وهذا ما شاهدناه بالفعل في بعض أمثال هذه الحركات.

إنه لا إشكال في وجود بدائل عصرية تطبيقاً للكليات الإسلامية على الصغريات الخارجية، لكن تشخيص تلك البدائل إنما هي بيد شورى المراجع الذين هم السلطة العليا في الدولة الإسلامية، على ما ذكرناه تفصيله في بعض الكتب الفقهية وغيرها، أما ما سوى ذلك فليس له أي وزن إسلامي، مهما جعلت الدعاية له،

(١) سورة البقرة: ٨٥.

ومهما هيأت السلطة لتنفيذه، السجن والتعذيب والإعدام، والتهم ومصادرة الأموال وهتك الأعراض، وما إلى ذلك.

وليس القصد أن الدولة التي تدعي الإسلام تطبق كل تلك المذكورات باسم الإسلام، بل القصد أن تطبيق بعضها كافٍ في إثبات كون الدولة غير إسلامية، وقد كان أحدهم بين ما يشرب الخمر أمام الملائم يدعي الإسلامية ويقطع يد السارق، وآخر يأخذ الزكاة إلى جنب أخذه الضرائب، وثالث يعلق في عنقه الصليب أحياناً ويقطع رقبة مخالف الدولة باسم أنه مفسد، إلى ما هنالك من أشباه الذين تقدموا عليهم، كالوليد الذي كان يخوض في حوض الشراب ثم يصلي الجمعة، والمغيرة الذي كان يزني إلى جنب وعظه الناس وتخويفهم بالآخرة.

يقول الأعمش: كلما خطب الحجاج حول التقوى كنت أزعم أنه يصدق، مع أن الأعمش هو الذي أصابه ما أصابه من الحجاج، وإنه كان يعلم أنه لا يعمل على طبق الإسلام إطلاقاً، ومع ذلك كانت خطبة الحجاج خطبة من ظاهره التقوى.

وهارون العباسي كان يقتل الألوفا ويشرب الخمر ويعمل كل الموقبات، ثم يبكي لوعظ ابن السماك، إلى ما هنالك من القصص الكثيرة.

ثم لنفرض أن الدولة كانت تطبق الإسلام تطبيقاً كاملاً حسب شورى الفقهاء، والانتخابات الحرة المبنية على تعدد الأحزاب المبنية على المؤسسات الدستورية، ومع ذلك رأينا أن الإنتاج لا يكون كما ينبغي، فإنه يظهر أن في الأمر خللاً لا بد من علاجه، فإن النظام كالمالكة إذا أنتجت إنتاجاً غير ملائم تبين أحد أمرين: الأول: الخلل في المالكة، بما يلزم فحصها فحصاً دقيقاً حتى يظهر الخلل ويتم تصليحه.

الثاني: صحة الإنتاج، لكن ليس على متطلب الناس، فيلزم التطوير حتى يكون حسب رغبتهم. وهنا يصدق أيضاً ذلك الأمر، فإذا لم يقبل الناس على الإسلام المطبق فإما أن يكون خلل في التطبيق، وإما أن يكون كيفية التطبيق كيفية غير مرضية للناس، وإلا فإن الإسلام لو طبق تطبيقاً صحيحاً عاد إليه رواؤه، وأوجب ما قاله سبحانه وتعالى: ﴿يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾^(١).

لا يقال: عدم رغبة الناس ليس دليلاً، وماذا يفعل الشورى والإسلام غير قابل للتغيير، فإن حلال محمد (صلى الله عليه وآله) حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة.

لأنه يقال: من ذلك يظهر أن المصداق غير صالح، ومن الممكن تبديله بمصداق آخر صالح، إن الشخص إذا أعطى لديانه أرباع الدنانير فلم يقبلوا أمكنه أن يعطيهم من فئة الدنانير أو العشرات الدنانير، ويكون الأمر مثل قول المعبر: إن الخليفة يموت أقرباؤه قبله، وقول المعبر الآخر: إنه يطول عمره أكثر من أقربائه، في قصة مشهورة.

وعلى كل حال، فالإسلام الصحيح يتهافت عليه الناس، كما نجدهم يتهافتون إلى بعض البلاد شبه الحرة، بل أكثر من ذلك، فعدم التهافت بل الكره دليل على فساد التطبيق، والله المستعان.

(١) سورة النصر: ٢.

((الدبلوماسية))

(مسألة): يلزم على التيار الإسلامي قبل الوصول إلى الدولة، وعلى الدولة الإسلامية المرتقبة بإذن الله سبحانه اعتماد الدبلوماسية، وهو عبارة عن اللين والمرونة، واتباع الطرق السلمية لحل المشاكل والخلافات والمنازعات الداخلية والخارجية، وتوخي العدالة الكاملة بين أفراد الأمة، كما يلزم العدالة بين أفراد الأمة وغيرها من الدول، أو الأفراد الخارجين عن الإسلام، والتوفيق بين حقوق جميع الدول في مصالحها المتباينة، دون أن يسعى التيار أو الدولة للحصول على مغام غير مشروعة يجرمها الشريعة الإسلامية على حساب الأفراد أو الدول، وهذه هي الدبلوماسية الإسلامية، بل الحقيقة التي توافق العقل والمنطق.

أما ما ذهب إليه بعض الناس من كون الدبلوماسية التي يجب اتباعها إنما هي: أمر يقوم على النشاط الخفي، والاتصالات المريبة، والغش والكذب، والتجسس والتآمر، وذكر أنصاف الحقائق وإخفاء النصف الآخر، والتعامل مع الناس تعاملاً بالحيل والمكر، فذلك إنما هو دبلوماسية باطلة لا يقرها الإسلام.

فإن الدبلوماسية مبنية على: الكفاءة واللباقة والمرونة، وانتزاع ثقة الناس بحسن العمل، وحسن الطريقة وسياسة الاعتدال، والحرص على تحقيق العدالة الفردية والاجتماعية والإنصاف، والاهتمام بالصالح العام وبالمصالح المشتركة، والمشاركة الوجدانية مع سائر الناس.

فإنها قوة سياسية فائقة، لأنها تستند إلى اعتبارات أخلاقية سامية، وملكات فاضلة، وأصول ثابتة من الشرائع والأديان، وشأنها أن تقضي على سياسة الجشع وحب الغزو والاحتلال والغرور، وتضع مثل هذه الدبلوماسية التي ذكرناها وهي الدبلوماسية الحقيقية حداً للمطامع المختلفة، وتتوقف نجاحها على ما تتصف بها من حزم وحيطة وحذر، وتبصر في

حقيقة الأمور وفي عواقبها، وحسن تقدير للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية والتربوية وغيرها، بالإضافة إلى ملاحظة الظروف الدولية، وانعكاساتها والمضاعفات المحتملة، حتى لا يعمل الإنسان عملاً يعتبره الأعداء مظهراً من مظاهر الضعف، فيتشجعون بذلك على القيام بالعدوان.

فاللزام على الدبلوماسية الإسلامية اللبq الاعتدال، وأن لا يبدو بمظهر الضعف والتخلي عن المطالب الحققة، والاستسلام لمن يريد الانتهاز والوصولية.

أما ما زعمه (ماكيفيل) في كتابه: الأمير وغيره من أن سياسة القوة والغطرسة والتحايل والخداع الدبلوماسي والمكر والكيد هي الصحيحة، لأنها تساعد على تحقيق نجاحات سريعة، والحصول على انتصارات باهرة، ولا سيما إذا قامت بها دول تمتلك معدات حديثة ووفيرة وجيوش يرأسها قواد أذكاء ومحنكون، فإن ذلك سقوت في النهاية. إن البذرة الصالحة هي التي تنمو، أما البذرة الفاسدة فلا تنمو، وكذلك البيضة الصحيحة هي التي تفرخ، أما البيضة الفاسدة فإن مصيرها الفشل.

وعلى هذا فالدبلوماسية يجب أن تتولى رعاية العلاقات الفردية والاجتماعية الدولية، لوضوح أن الدول لا تستطيع أن تعيش منظوية على نفسها، فإنه لا بد لها من التعامل فيما بينها، وتأمين الانسجام بين مصالحها المتباينة، فهي بالإضافة إلى مراعاة العدالة الاجتماعية بين أفراد الأمة تمارس تطبيق أحكام القوانين الدولية التي تلائم الإسلام. واللازم أن تباشر الدبلوماسية كلياً أثناء السلم، ونسبياً أثناء الحرب، فإن الدبلوماسية في حالة الحرب غير الدبلوماسية في أثناء السلم لظروف الحرب الطارئة، فإنه حتى في حال الحرب يمكن ممارسة بعض الدبلوماسية بواسطة دولة ثالثة، أو إحدى المنظمات الدولية بين الدولتين المتحاربتين، فإذا انتهت

الحرب أمكن استئناف الدبلوماسية للدخول في مفاوضات مباشرة أو غير مباشرة تتعلق بشروط الهدنة أو عقد الصلح وحسن الجوار وما أشبهه.

ومن الواضح أن نطاق عمل الدبلوماسية لم يعد خاصاً بالشؤون السياسية فحسب، بل يتداول أيضاً الشؤون الاقتصادية والتجارية والثقافية والسياحية والمواصلات البرية والجوية والبحرية، والقضايا الفنية على اختلاف أنواعها، والأمور التكنولوجية، فإن كلاً منها لها حالة خاصة مرتبطة بالدولة، ولذا نرى في السفارات ملحقات مختلفة لمراعاة الشؤون المرتبطة، كل شأن بخط من خطوط الدولة في الدولة الأخرى، كل ذلك حسب القوانين المرعية في الإسلام على ما سيأتي الإلماع إلى ذلك.

فإن الدبلوماسية لا تضع أسس السياسة الخارجية وإنما تنفذها وتوضحها، وتحاول أن تجد الوسائل الكفيلة بتنفيذها وتحقيقها، والسياسة الخارجية هي التي تحدد النقاط الرئيسية للخطط السياسية التي تقرر الدولة أتباعها على المدى القريب والبعيد مع مختلف الجيران ومختلف الدول في علاقاتها معها، بالاستناد إلى مصالحها المشتركة، وفي ضوء الظروف الدولية القائمة، وحيث لا تسمح الظروف القائمة بممارسة المسلمين الدور الذي يريدونه كاملاً، فإن الدبلوماسية وسيلة تنفيذ هذه السياسة التي تعتمد الإسلامية على تطبيقها بشتى الوسائل والسبل المتوفرة لديها، من مساع مختلفة، وتبادل مذكرات، وإجراء مباحثات ومفاوضات، والقيام باتصالات مباشرة وغير مباشرة بواسطة دولة ثالثة، أو بواسطة إحدى المنظمات الدولية أو القارية أو الإقليمية، أو بواسطة إحدى الشخصيات الدولية المرموقة، إلى آخر ما هنالك من أنواع القيام بالأمر.

فإن الدبلوماسية من عناصرها السياسة الخارجية، والسياسة الخارجية والسياسة الداخلية لكل دولة متلازمتان، وتكمل إحداهما الأخرى،

بحيث لا يستغني أحدهما عن الآخر، لوضوح أن الدبلوماسية لا تتمكن أن تعمل بدون السياسة الخارجية، كما أنها لا تتمكن أن تعمل بدون التعامل مع نفس أفراد الأمة، وهذا الترابط حتمي يفرض على الدبلوماسي أن يتصف بالمرونة والخلق الرفيع وتحري الحقيقة، من غير فرق فيها بين المؤتمرات الدولية، أو في التعامل مع الدولة المعتمدة لديها السفير، أو الممثل الدبلوماسي أو غير ذلك.

والدبلوماسيون بالإضافة إلى مجلس الأمة والشخصيات العلمية ومن إليهم، يضعون السياسة الخارجية حتى تكون سياسة مضبوطة، والدبلوماسي الفقيه يستطيع بواسطة تقاريره واقتراحاته الحكيمة أن يسهم في رسم خطط سياسة حكومته مساهمة كبيرة، ويعمل على طلب تعديل التعليمات التي يتلقاها، وبذلك يشاطر حكومته الأمور السياسية الداخلية والخارجية.

ولذا نشاهد أن في عالم اليوم كبار الساسة ورؤساء الدول ووزراء الخارجية والجامعات وما إلى ذلك يتولون مهام الدبلوماسيين، الأمر الذي أدى إلى نشوء دبلوماسية القمة المنطبقة على الصغريات الخارجية. ومن الواضح أن الدبلوماسية لا تكون في الفراغ، فإن اللازم أن تسندها القوة، واللازم أن تكون العلاقة بين القوة والسياسة متلازمة، بحيث تدعم كل منهما الثانية، لوضوح أن القوة والدبلوماسية وجهان لعملة واحدة، فإن القوة وحدها تؤدي إلى تكديس الأسلحة وصرف الأموال في ما لا يعني، بينما أن الدبلوماسية وحدها لا تكفي إذا لم تكن مستندة إلى القوة، فإن في الأمرين معاً حل مشاكل البشر، وعندما تكون الغاية من توافر القوة تحقيق أهداف متزنة ورضينة دون استخدامها لأغراض عدوانية، أو لدعم مطالب غير محقة، أو للملئ الغرور والدكتاتوريات، لا شك أنها تسهم حينئذ في إشادة السلم وترسيخ قواعده، والقوة وحدها

لا تكفي ولا يمكن ضمان الأمن والسلام بالتفوق في الأسلحة فحسب، لأن التسلح بدون الاتزان مع الدبلوماسية توجب الاضطراب والفوضى، ولا يزال يتطلب المزيد والمزيد حتى يكون كلاً على الدولة وعلى الأمة، ويكون الأمر حلقة مفرغة من الخوف والذعر وصنع الأسلحة وصرف الأموال، وهذه الأمور لا تخلو من المخاطر الكبيرة، وأحياناً الكوارث، كما شاهدناها في الحربين العالميتين الأولى والثانية.

فإن امتلاك القنبلة الذرية والهيدروجينية والنووية والصواريخ الموجهة سلاح ذات حدين، مثل النار والسييل وغيرهما، إن تمكن الإنسان أن يستفيد منها استفادة معقولة خدمته، وإلا سببت الدمار والهلاك لكلا الجانبين، وسوء التقدير قد يؤدي إلى استخدام إحدى الدولتين أو كليهما قوة كبيرة لم تكن تريد استخدامها في بادئ الأمر، فإن القضايا الكبيرة أحياناً تبدو برصاصة واحدة في يد من ليس له ضبط الأعصاب، وتنتهي أخيراً باستخدام القنبلة الذرية أو الهيدروجينية أو ما أشبههما.

واللازم في دبلوماسية الدولة الإسلامية أن تدخل في أمورها التكنولوجية الحديثة، وإلا لكان محكوماً عليها بالفناء، فإن من يربح الحرب هو لذي يهيئ لها في حالة السلم، ومن يربح السلم هو الذي يهيئ لها في حالة الحرب.

((الدبلوماسية والرأي العام))

ومن أهم بنود الدبلوماسية ملاحظة الرأي العام إيجاباً وسلباً، فعلى التيار الإسلامي ثم الدولة الإسلامية أن تلاحظ الرأي العام كي لا يكون مخالفاً لهم أولاً، وأن يوافقهم ثانياً، فإن الرأي كاسر وجابر. فإذا رأى التيار عدم تمكن الدولة من الاستمرار في خطواته الإصلاحية انفض عنها، وذلك يوجب سقوطها، وحيث لا يمكن بقاء الدولة إلا بمساندة الرأي العام فاللازم عليه أن يهتم لإيجاده، كما أنه لو رأت أن الرأي العام يخالفها فاللازم عليها أن تترك

ما تريده كي لا يجرف السيل بها ويشوه سمعتها، فإن ذلك من مصاديق الأهم والمهم، والأهم مقدم على المهم لتحصيل الأهم، فلو خير إنسان بين أن تقطع يده أو رأسه قدم يده لحفظ رأسه، ولو خير إنسان بين نجاة غريق له أهمية كالقائد العام للجيش المتوقف أمر الجيش على حفظه، ونجاة غريق آخر كالجندي العادي ليس له مثل تلك الأهمية، قدم الأول على الثاني إلى غير ذلك، سواء في المفسدين، أو المصلحتين، أو المصلحة والمفسدة، قال سبحانه: ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أذُنٌ قُلٌ أذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ يُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(١).

فقد ورد في تفسير علي بن إبراهيم القمي: إن الآية نزلت في عبد الله بن نفيل، فإنه كان يسمع كلام النبي (صلى الله عليه وآله) وينقله إلى المنافقين، حتى أوقف الله نبيه (صلى الله عليه وآله) على هذه النميمة، فأحضره النبي (صلى الله عليه وآله) وسأله عنها، فحلف أنه لم يكن شيء مما ينم عليه، فقبل منه النبي (صلى الله عليه وآله)، فأخذ هذا الرجل يطعن عليه، ويقول: هو أذن يقبل كل ما يسمع، أخبره الله إني أتم عليه فقبل، وأخبرته أي لم أفعل فقبل، فرد عليه الله سبحانه وتعالى بقوله: ﴿قُلْ أذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ﴾^(٢).

ومن المعلوم أن تصديق النبي (صلى الله عليه وآله) للمنافق لم يكن إلا بمعنى عدم إظهار تكذيبه من باب الأهم والمهم، لأن النبي (صلى الله عليه وآله) إذا كان يعارض كل أحد يعارضه انفض الناس من حوله، كما قال سبحانه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾^(٣).
وورد في بعض الروايات أن الرسول (صلى الله عليه وآله) قال لبعض زوجاته:

(١) سورة التوبة: ٦١.

(٢) سورة التوبة: ٦١.

(٣) سورة آل عمران: ١٥٩.

«لولا أن قومك حديثوا عهد بالإسلام لهدمت الكعبة وجعلت لها بايين»^(١)، فإنه إن صح هذا الحديث دل على أنه كان الرسول (صلى الله عليه وآله) يحذر من مخالفة الناس ويقدم الأهم على المهم. كما أنه ورد في قصة الدباب التي دحرجوها أمام ناقته (صلى الله عليه وآله) في العقبة، أنه (صلى الله عليه وآله) قال في سبب عدم قتله أولئك المتأمرين ما مضمونه: لولا أن الناس يقولون أن محمداً استنصر بجماعة فلما علا أمره أخذهم وقتلهم لقتلت هؤلاء^(٢).

وفي الكافي الشريف: إن علياً (عليه الصلاة والسلام) كان يترك بعض ما يراه تخوفاً من الرأي العام من جهة الأهم والمهم، فإنه رفع اليد عن رأيه في قصة التحكيم، حيث كان رأيه سلبياً، لكن رأي كثير من أصحابه كان بالنسبة إلى التحكيم إيجابياً، فترك رأيه وأخذ رأيهم اضطراراً.

كما أنه (عليه السلام) رفع يده عن الأمر بترك صلاة التراويح، حيث كان رأي كثير من أهل الكوفة ذلك. وكذلك لما عزل (عليه الصلاة والسلام) شريحاً صاح الناس خلاف العزل، فرفع يده عن عزله، وجعله في مكانه السابق.

وقال (عليه الصلاة والسلام) كما في الكافي: لو فعلت كذا لا تهدم بعض عسكري. هذا بالنسبة إلى أفضل الناس وهم الأنبياء والأئمة (عليهم السلام) كأمثلة نموذجية، وإلا فالمثال كثير. وكذلك نشاهد الأمر بالنسبة إلى أسوأ الناس مثل يزيد، فإنه اضطر إلى تصعيد الإمام السجاد (عليه الصلاة والسلام) المنبر في مسجد الشام بعد أن كان يعلم أنه لا يتزل إلا بفضيحته وفضيحة آل أبي سفيان، كما صرح هو بذلك، وإنما أجاز للإمام في صعود المنبر لضغط الرأي العام الذين كانوا في المسجد وحواليه عليه. والمأمون العباسي رفع يده عن إعلام سب

(١) .

(٢) .

معاوية، وعن إعلام إباحة المتعة لما خاف الرأي العام بعد كونه مصرّاً عليه في قصة مشهورة، إلى غيرها من القصص الكثيرة المذكورة في التواريخ.

ولا يخفى أن تقديم الأهم على المهم في التيار الإسلامي والدولة الإسلامية إنما يكون بعد تشخيص الموضوع تماماً، لا أن يترك التيار أو الدولة الإسلامية كلما يراه صلاحاً للمخالفة، أو يفعل كل ما يراه صلاحاً للموافقة، وإذا تضاربت الآراء حول الأهمية يكون ترجيح الأهم على المهم من أصعب الأمور، مما يحتاج الأمر إلى لباقة وشجاعة، فإن في الطرفين من لا ينحو منهم التيار أو الدولة إلاّ من عصمه الله سبحانه وتعالى.

((بين الدبلوماسية والأحكام الشرعية))

ثم إن الدبلوماسية على ما عرفت كثيراً ما لا ينسجم مع أحكام الإسلام، حيث إن الأولى تراعي القانون الدولي، بينما الثاني يراعي أحكام الشريعة، وبينهما وإن كان مواضع كثيرة للتلاقي إلاّ أن بينهما مواضع متعددة أيضاً للتفارق، فبينهما عموم من وجه على الاصطلاح المنطقي.

فإن كان مورد التفارق من مصاديق قانون الإلزام عمل به، وإن لم يكن من ذلك لزم مراعاة الإسلام إلاّ في الأحكام الثانوية إذا كان من الضرورة أو قانون الأهم والمهم أو ما أشبه ذلك.

ثم إن بين الدولة الإسلامية التي تقوم بإذن الله تعالى وبين الدولة المسلمة التي لا تطبّق أحكام الإسلام — قبل وحدة بلاد الإسلام حتى يكون الدين كله لله — وكذلك بين الدولة الإسلامية المذكورة أو الدولة الإسلامية العالمية وبين الدول غير الإسلامية يجب ملاحظة أمرين:

الأول: بينها وبين الدول غير المطبقة، وهنا يجب أن يفرق الحكومة الإسلامية بين الشعب والحكومة، فالشعب

المسلم كلهم

أخوة، سواء كانوا في هذه المحدودة أو تلك المحدودة، فيلزم على الدولة الإسلامية مراعاة الأخوة الإسلامية وسائر الموازين المذكورة في الكتاب والسنة والإجماع والعقل، كالأمة الواحدة ونحوها، أما بالنسبة إلى الحكومة غير المطبقة، فتعامل الدولة الإسلامية معها إذا كانت ترى الثانية خلاف الإسلام على قدر الضرورة والأحكام الثانوية. مثلاً لو فرضنا أن العراق كانت فيها حكومة إسلامية مرجعية مائة في مائة، وإندونيسيا الشعب مسلم والحكومة لا تطبق الإسلام، فالدولة الإسلامية العراقية ترى الإندونيسيين أخوة، وكلهم أمة واحدة، ولهم ما لهم وعليهم ما عليهم من غير تفاوت حتى في شعرة، أما الحكومة الإندونيسية فتعامل العراق معها حسب الإسلام إذا توافقتا، وإلا عملت الحكومة العراقية معها حسب الاضطرار والأحكام الثانوية. أما تعامل العراق مع كندا مثلاً، وهو الأمر الثاني، فشعبها يعامل معه حسب: (أو نظير لك في الخلق)، لا (أخ لك في دين) حسب كلام علي (عليه الصلاة والسلام)، أما الحكومة فكما تقدم.

((رئاسة الدولة وما يترابط بالدبلوماسية))

ثم إن رئاسة الدولة التي هي شورى الفقهاء تعتمد السياسة العامة للدولة الداخلية والخارجية بشكل عام، كما أنها تطلع على التقارير والبرقيات السرية الواردة من رؤساء البعثات الدبلوماسية، وبيان رأيه بشأنها، واللازم عدم الإعلان عنها إذا كانت تلك التقارير والبرقيات سرية، وإلا فلا يضر العلنية فيها. كما أن الرئاسة تطلع على المباحثات والمفاوضات الخارجية وإبداء رأيه فيها وإعطاء توجيهاته، من حيث توقيعها أو اللجوء مثلاً إلى التحكيم أو التوجيه أو تقديم شكوى إلى مجلس الأمن أو ما أشبه ذلك من الأمور الضرورية للدولة، فإن شورى

الفقهاء هو الذي يبت في هذه الأمور بعد التداول الكامل، كما أن الشورى يطلب استفتاء الشعب حول موضوع دولي أو داخلي لصلح أو إقرار دعوة أو اتحاد أو ما أشبه ذلك.

وهكذا على الشورى بنفسها أو بوكلائها القيام بزيارات رسمية للدول الصديقة، أو التي يراد توطيد الصداقة معها أو ما أشبه ذلك، في حرب أو سلم أو غيرهما، وتدلي أيضاً بالبيانات حول السياسة الخارجية والعلاقات الدولية والسياسية العامة للدولة، كما أنها تشترك في الاجتماعات القمة، وفي بعض المؤتمرات والاجتماعات الدولية الهامة، والقيام بمهمة التوفيق أو التحكيم بين دولتين أجنبيتين صديقتين أو عدوتين أو ما أشبه ذلك، وتوقيع المعاهدات وإبرامها وإنفاذها واستقبال السفراء الأجانب بمناسبة تقديم كتب اعتمادهم أو انتهاء مهمتهم، وبمناسبة الأعياد الدينية أو ما أشبه، وعند ما يكلفون بإبلاغ رسالة شفوية أو خطية إلى جهة من الجهات الدبلوماسية، والتوقيع لكتب اعتماد السفراء المعتمدين لديها وما أشبه ذلك مما تعرض لها الكتب المعنية بالشؤون الدبلوماسية، فإن لها خصوصيات ومزايا وكل ذلك يفعلها الشورى متحريراً الأحسن فالأحسن من المناهج المقررة، والتي كلها مصاديق للكبريات الإسلامية، وقد قال سبحانه: ﴿يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾^(١).

((كتابات الرسول ص إلى الملوك))

وفي أخير هذا المبحث نذكر بعض كتب الرسول (صلى الله عليه وآله) إلى الملوك والرؤساء والأمراء، لتظهر كيفية كتاباته (صلى الله عليه وآله) حتى يتخذها التيار الإسلامي ثم الدولة الإسلامية منهجاً في الدعوة إلى الله سبحانه، فإنه (صلى الله عليه وآله) أسوة للبشرية عامة:

(١) سورة الأعراف: ١٤٥.

((كتابه ص إلى المقوقس))

الأول: كتابه (صلى الله عليه وآله) إلى المقوقس:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد بن عبد الله، إلى المقوقس عظيم القبط، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإنما عليك إثم القبط ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾^(١).

((كتابه ص إلى كسرى ملك الفرس))

الثاني: كتابه إلى كسرى ملك الفرس:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله، إلى كسرى عظيم فارس، سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، واشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أدعوك بدعاية الله، فإني أنا رسول الله إلى الناس كافة، لأنذر من كان حياً، ويحق القول على الكافرين، أسلم تسلم، فإن أبيت فعليك إثم الجوس».

((كتابه ص إلى قيصر ملك الروم))

الثالث: كتابة إلى قيصر ملك الروم:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد بن عبد الله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإنما عليك إثم الأريسيين، ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾^(٢).

((كتابه إلى الهلال صاحب البحرين))

الرابع: كتابه إلى الهلال صاحب البحرين:

«سلم أنت، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو لا شريك له، وأدعوك إلى الله وحده، تؤمن

(١) سورة آل عمران: ٦٤.

(٢) سورة آل عمران: ٦٤.

بالله وتطيع، وتدخل في الجماعة، فإنه خير لك، والسلام على من اتبع الهدى».

((كتابته إلى قيصر من تبوك))

الخامس: كتابته إلى قيصر من تبوك:

«من محمد رسول الله إلى صاحب الروم، إني أدعوك إلى الإسلام، فإن أسلمت فلك ما للمسلمين، وعليك ما عليهم، وإن لم تدخل في الإسلام فأعط الجزية، فإن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ
وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(١)، وإلا فلا تحل بين الفلاحين وبين الإسلام أن يدخلوا فيه أو يعطوا الجزية».

((كتابته إلى النجاشي))

السادس: كتابته إلى النجاشي الأول:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى النجاشي الأسحم ملك الحبشة، سلام عليك، فإني أحمد
إليك الله الملك القدوس المؤمن المهيمن، وأشهد أن عيسى بن مريم روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم البتول الطيبة
الحصينة، فحملت بعيسى فخلقه من روحه ونفخه كما خلق آدم بيده ونفخه، وإني أدعوك إلى الله وحده لا شريك
له، والموالاتة على طاعته، وأن تتبعني فتؤمن بي وبالذي جاءني، فإني رسول الله وقد بعثت إليكم ابن عمي جعفرًا ومعه
نفر من المسلمين، فإذا جاؤوك فأقرهم ودع التجير، وإني أدعوك وجنودك إلى الله عز وجل، وقد بلغت ونصحت
فأقبل، والسلام على من اتبع الهدى».

((كتابته إلى الحارث))

السابع: كتابته إلى الحارث بن أبي شمر:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى الحارث بن أبي شمر، سلام على من

(١) سورة التوبة: ٢٩.

اتبع الهدى وآمن به وصدق، وإني أدعوك أن تؤمن بالله وحده لا شريك له يبقى ملكك».

((كتابته إلى هوزة ملك اليمامة))

الثامن: كتابته إلى هوزة بن علي الحنفي ملك اليمامة:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى هوزة بن علي، سلام على من اتبع الهدى، اعلم أن ديني سيظهر إلى منتهى الخف والحافر، فأسلم تسلم، وأجعل لك ما تحت يديك».

((كتابته إلى المنذر بن ساوى))

التاسع: كتابته إلى المنذر بن ساوى:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى المنذر بن ساوى، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إلا هو وأشهد أن لا إله إلا هو، أما بعد فإني أدعوك إلى الإسلام، فأسلم تسلم، وأسلم يجعل لك الله ما تحت يديك، واعلم أن ديني سيظهر إلى منتهى الخف والحافر، محمد رسول الله».

((كتابته إلى ابني الجلندي))

العاشر: كتابته إلى جيفر وعبد ابني الجلندي:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد بن عبد الله إلى جيفر وعبد ابني الجلندي، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوكما بدعاية الإسلام، أسلما تسلما، إني رسول الله إلى الله الناس كافة، لأنذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين، وإنكما إن أقررتما بالإسلام وليتكما، وإن أبيتما أن تقررا بالإسلام فإن ملككما زائل عنكما، وخيلي تحل بساحتكما، وتظهر نبوتي على ملككما».

((كتابته إلى أكتم بن صفى))

الحادي عشر: كتابته إلى أكتم بن صفى:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى أكتم بن صفى، أحمد الله إليك أن الله

أمرني أن أقول: لا إله إلا الله، أقولها وأمر الناس بها، الخلق خلق الله والأمر كله لله، خلقهم وأماتهم، وهو ينشرهم وإليه المصير، أدبتكم بأداب المرسلين ولتسألن عن النبأ العظيم ولتعلمن نبأه بعد حين»^(١).

وقد ذكر المؤرخون أنه (صلى الله عليه وآله) بعث دحية بن خليفة الكلبي إلى قيصر ملك الروم، وبعث عبد الله حذافة بن السهمي إلى كسرى ملك فارس، وبعث عمرو بن أمية الضمري وجعفرًا إلى النجاشي ملك الحبشة، وبعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ملك الإسكندرية، وبعث عمرو بن العاص السهمي إلى جيفر وعبد ابني الجلندي ملكي عمان، وبعث سليط بن عمرو أحد بني عامر بن لؤي إلى ثمامة بن أثال وهوذة بن علي الحنفيين ملكي اليمامة، وبعث العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى العبدي ملك البحرين، وبعث شجاع بن وهب الأسدي إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك تخوم الشام، وبعث المهاجر بن أبي أمية المخزومي إلى الحارث ملك اليمن.

وقالوا: إنه بعث ستة نفر من يوم واحد إلى الملوك، وأصبح كل منهم يتكلم بلسان القوم الذين بعث إليهم. ولا يخفى أن الكتب كثيرة والرسل كثيرون، نكتفي منها ومنهم بهذا القدر.

((مكالمة أبي سفيان وأحد الملوك))

ونذكر أخيراً مكالمة بين أبي سفيان وبين أحد الملوك ليظهر كيف كانت سيرة الرسول (صلى الله عليه وآله) مما سبب التفاف الناس حوله ودخولهم في الإسلام أفواجاً أفواجاً.

قال أبو سفيان: انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله (صلى الله عليه وآله) — الظاهر أن تلك المدة هي مدة صلح الحديبية عشر سنين أو أقل — إلى الشام، فبينما أنا بالشام إذ جيء بكتاب من رسول الله (صلى الله عليه وآله)

(١) كمال الدين: ج ٢ ص ٥٧١.

وآله) إلى هرقل، يعني عظيم الروم، فدفعه الرسول وهو دحية إلى عظيم بصرى، ودفعه عظيم بصرى إلى هرقل. فقال هرقل: هيهنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، قالوا: نعم، قال: فدعيت في نفر من قريش، فدخلنا على هرقل، فإذا هو جالس وعليه التاج وعظماء الروم حوله، فأجلسنا بين يديه، فقال: أيكم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي.

فقال أبو سفيان: فقلت: أنا، فأجلسوني بين يديه، وأجلسوا أصحابي خلفي، ثم دعا بترجمانه فقال له: قل لهم: إني سائل عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، فإن كذبتني فكذبوه، قال فقال أبو سفيان: وأيم الله لولا مخافة أن يؤثر على الكذب لكذبت، ثم قال لترجمانه: سله كيف حسبه فيكم، قال قلت: هو فينا ذو حسب، قال: فهل كان من آباءه ملك، قلت: لا، قال: فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن ما قال، قلت: لا، قال: من يتبعه أشرف الناس أم ضعفاؤهم، قال قلت: بل ضعفاؤهم، قال: أيزيدون أم ينقصون، قلت: لا بل يزيدون، قال: هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن دخل فيه سخطة له، قال قلت: لا، قال: فهل قاتلتموه، قلت نعم، قال: فكيف كان قتالكم إياه، قال قلت: يكون الحرب بيننا وبينه سجلاً يصيب منا ونصيب منه، قال: فهل يغدر، قلت: لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها، قال أبو سفيان: فو الله ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئاً غير هذه.

قال: فهل قال هذا القول أحد قبله، قال: قلت: لا، قال: وكيف عقله ورأيه، قلت: لم نعب له عقلاً ولا رأياً قط، قال: فما يأمركم به، قلت: يأمرنا بالصلاة والزكاة والعفاف، وأن نعبد الله وحده لا شريك له، ويأمرنا بالوفاء بالعهد وأداء الأمانة.

قال لترجمانه: قل له: إني

سألتك عن حسبه فزعمت أنه فيكم ذو حسب، وكذلك الرسل تبعث في أحساب قومها، وسألتك هل كان في آباءه ملك فزعمت أن لا، وقلت لو كان من آباءه ملك قلت رجل يطلب ملك آباءه، وسألتك عن أتباعه أضعفائهم أم أشرفائهم فقلت بل ضعفائهم وهم أتباع الرسل، وسألتك هل تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت أن لا فقد عرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله، وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخله سخطة له فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان إذا خالط هشاشة القلوب، وسألتك هل يزيدون أو ينقصون فزعمت أنهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم، وسألتك هل قاتلتموه فزعمت أنكم قاتلتموه ويكون الحرب بينكم وبينه سجلاً ينال منكم وتنالون منه، وكذلك الرسل تبلى ثم تكون لهم العاقبة، وسألتك هل يغدر فزعمت أنه لا يغدر، وكذلك الرسل لا تغدر، وسألتك هل قال هذا القول أحد قبله فزعمت أن لا، فقلت لو قال هذا القول أحد قبله قلت رجل أئتم بقول قيل قبله.

قال: ثم قال: إن يكن ما تقول حقاً فإنه نبي وقد كنت أعلم أنه خارج، ولم أكن أظنه منكم، ولو أعلم أبي أخلص إليه لأحببت لقاءه، ولو كنت عنده لغسلت قدميه، وليبلغن ملكه ما تحت قدمي.

قال: ثم دعا بكتاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقرأه.

وذكر أن ابن أخ قيصر أظهر الغيظ الشديد وقال لعمه: قد ابتداءً بنفسه وسماك صاحب الروم، فقال: والله إنك لضعيف الرأي، أترى أرمي بكتاب رجل يأتيه الناموس الأكبر وهو أحق أن يبدأ بنفسه، ولقد صدق أنا صاحب الروم والله مالكي مالكة.

قال أبو سفيان: فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده وكثر اللغط، فأمر بنا فأخرجنا، قال: قلت لأصحابي حين خرجنا: لقد

عظم أمر ابن أبي كبشة، إنه ليخافه ملك بني الأصفر، قال: فما زلت موقناً بأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه سيظهر حتى أدخل الله على الإسلام، وفي بعض الألفاظ الأخر: فما زلت مرعوباً من محمد حتى أسلمت، وكنت أضرب إحدى يدي على الأخرى وأقول: أي عباد الله لقد أعظم أمر ابن أبي كبشة، أصبح ملك الروم يهابه.

وهذا آخر ما أردنا إيراده في هذا الكتاب، والله المسؤول أن يجعله سبباً لنشر الأحكام، وإقامة حكومة الإسلام، حسب ما يرتضيه الله ورسوله والأئمة (عليهم الصلاة والسلام).

اللهم إنا نرغب إليك في دولة كريمة، تعز بها الإسلام وأهله، وتذل بها النفاق وأهله، وتجعلنا فيها من الدعاء لطاعتك، والقادة إلى سبيلك، وترزقنا بها كرامة الدنيا والآخرة.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

تم بيد مؤلفه في قم المقدسة

محمد بن المهدي الحسيني الشيرازي

المحتويات

٧	حاجات الإنسان الأولية.....
٨	تكافؤ الفرص والمساواة.....
٨	حق غير المسلمين في الدولة الإسلامية.....
١١	روايات الاحترام وحرمة الإهانة.....
١٦	روايات في حرمة الطعن واللعن.....
٢١	تحولات في العالم.....
٢١	التحول في الغرب.....
٢١	التحول في الشرق.....
٢٢	التحول في العالم الثالث.....
٢٢	الفقه العملي.....
٢٣	التكنولوجيا وصبغة الإسلام.....
٢٤	الغرب وتغيير مناهجه.....
٢٤	أسباب تخلف بلاد المسلمين.....
٢٥	إصلاح الأمة الإسلامية.....
٢٨	الاقتصاد في الدولة الإسلامية.....
٢٨	الجمارك.....
٢٨	الجواب عن شبهة الجمارك.....
٣١	الجواب على شبهة الحدود المصطنعة.....
٣٣	الربا.....
٣٤	إشكالان وجوابان.....
٣٥	الضرائب.....
٥١	الضرائب وأسبابها.....
٥١	جهل الحكام.....
٥٤	دكتاتورية الحكام.....
٥٩	ترف الحكام.....
٦٠	الأرض لله ولمن عمرها.....
٦٣	شروط إحياء الأرض.....
٦٤	خطأ الحكام في الأراضي.....

٦٦	الدولة الإسلامية وسياسة اللاعنف
٦٧	أقسام اللاعنف
٦٨	أقسام العنف
٦٩	إشكال وجواب
٦٩	اللاعنف الفكري والتربية النفسية
٧٠	روايات في مظاهر اللاعنف
٧١	نماذج من العنف في التاريخ
٧٣	منطق المسلمين في الحروب
٧٦	الحروب والسيرة النبوية العطرة
٧٩	اللاعنف أقوى تأثيراً
٨١	إشكال وجواب
٨٤	اللاعنف اللساني
٨٧	اللاعنف القلبي
٩٠	الاهتمام بالشباب
٩٤	مما يحتاجه الشباب
٩٧	المرأة وتولي الأمور
١٠٥	مراعاة حال المرأة
١٠٥	إساءة غير الإسلام إلى المرأة
١٠٦	ضرورة الحجاب
١٠٩	تعدد الزوجات
١١٠	قلة الإرث والدية
١١٠	قوامية الرجل
١١٠	أقل شهادة
١١١	الإمارة والقضاء
١١١	قوانين في صالح المرأة
١١١	الأصل التساوي بين الرجل والمرأة
١١٥	ما يجب على الدولة الإسلامية تجاه المرأة
١١٧	روايات في المرأة
١٢٥	الإسلام والتأكيد على العمل
١٢٧	سؤالان وجوابان
١٢٩	حق العامل والفلاح

١٣٠	روايات في حقوق العمال
١٣٤	روايات في الفلاحين
١٣٥	روايات في الزراعة
١٣٧	مكانة العمل الإسلام
١٤٢	العامل ورب العمل
١٤٨	الطغيان الحكام
١٥٠	المؤسسات الدستورية
١٥٢	التطور ومقوماته
١٥٨	فلسفة التأخر
١٥٨	الغرور
١٥٩	الكبر
١٦١	كثرة الشكوى وبيان المشاكل
١٦١	كثرة التوقعات
١٦٢	عدم فهم الحياة
١٦٣	سوء الخلق
١٦٥	ملذات الحياة
١٦٨	سوء الظن بالناس
١٧١	عدم الأجواء الملائمة
١٧٤	انفضاض الناس
١٧٦	جمع الكلمة والتفاف الناس
١٧٨	ما يوجب العداوة
١٧٨	سحب البساط عن الآخرين
١٨٠	عدم الاهتمام بعرش القلوب
١٨٣	الراحة واللذة
١٨٧	النظرة السلبية للحياة
١٨٧	سؤال وجواب
١٨٨	اليأس من الإصلاح
١٩٠	الاستبداد
١٩٣	الغرور العلمي والعملية
١٩٥	عدم معرفة الموازنات
١٩٥	كثرة الأمانى

١٩٨	استحقاق الآخرين
١٩٩	التفكير المطلق
٢٠٦	الاشتغال بالهوامش
٢٠٧	التلون في السير
٢٠٨	الشطارة
٢٠٩	مدح النفس
٢٠٩	الهروب عن المسؤولية
٢١٠	التوافه
٢١١	انتظار المفاجئات
٢١٢	عدم الاعتبار بالعبير
٢١٣	الأثنيات
٢١٤	العنف
٢١٥	إفراط وتفريط
٢١٥	الخداع
٢١٧	الرؤية العكسية
٢١٩	التوقف والسير الدائري
٢٢٠	انحطاط الهمة
٢٢٢	الاستعجال
٢٢٤	القول المطلق
٢٢٦	قلة الصبر
٢٢٨	اتباع الهوى
٢٣١	الالتهام والتكفير والتفسيق
٢٣٤	فهم السياسة وصعوبته
٢٣٦	من سنن الكون
٢٣٨	الأسس الأخلاقية
٢٣٩	ضبط النفس
٢٤٢	إزالة الجهل والفقر والظلم
٢٤٨	توفير الإمكانيات واستقلالية الحوزات العلمية
٢٥٠	مميزات الحوزة على الجامعة
٢٥٠	حرية الدرس وما يتعلق به
٢٥٠	التقوى والأخلاق

٢٥٢	العلاقة بين الأستاذ وتلميذه
٢٥٢	العلم وليست الشهادة.....
٢٥٢	استمرارية الدروس
٢٥٣	التعليم والتعلم الدائم.....
٢٥٣	الإخلاص في التدريس.....
٢٥٣	روايات في العلم والعلماء
٢٦١	تغيير الدين وأحكامه.....
٢٦٢	تحليل الحرام وتحريم الحلال
٢٦٩	الدبلوماسية
٢٧٣	الدبلوماسية والرأي العام.....
٢٧٦	بين الدبلوماسية والأحكام الشرعية
٢٧٧	رئاسة الدولة وما يترتب بالدبلوماسية
٢٧٨	كتابات الرسول ص إلى الملوك
٢٧٩	كتابه ص إلى المقوقس
٢٧٩	كتابه ص إلى كسرى ملك الفرس
٢٧٩	كتابه ص إلى قيصر ملك الروم
٢٧٩	كتابه إلى الهلال صاحب البحرين
٢٨٠	كتابه إلى قيصر من تبوك
٢٨٠	كتابه إلى النجاشي
٢٨٠	كتابه إلى الحارث
٢٨١	كتابه إلى هوزة ملك اليمامة.....
٢٨١	كتابه إلى المنذر بن ساوى.....
٢٨١	كتابه إلى ابني الجلندي
٢٨١	كتابه إلى أكثم بن صفي
٢٨٢	مكالمة أبي سفيان وأحد الملوك
٢٨٦	المحتويات